

قَالَتْ: كَانَ فِيهَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ: أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهَهَا، وَلَا نَدْعُو وَيْلًا، وَلَا نَشُقَّ جِيئًا، وَأَنْ لَا نَنْشُرَ شَعْرًا^(١).

رواه أبو داود بإسنادٍ حسن.

١٦٦٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ بِأَكْبَهُمْ، فَيَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ، وَاسَيْدَاهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ مَلَكَانِ يُلْهَزَانِهِ: أَحْكَذَا كُنْتَ^(٢)؟ رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

"اللَّهُزُّ الدَّفْعُ بِجَمْعِ الْبِدِّ فِي الصَّدْرِ.

١٦٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرًا: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ^(٣) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ النووي - رحمه الله - كلها تدل على تحريم النياحة والندب على الميت.

أما النياحة: فقد تقدّم الكلام عليها، وأما الندب، فهو أن يذكر محاسن الميت ويتأوه منها ويتوجع.

(١) رواه أبو داود: كتاب الجنائز، باب في النوح، رقم (٢٧٢٤).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية البكاء على الميت، رقم (٩٢٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيثار، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم (١٠٠).

وقد ذكر أحاديث: منها حديث أبي موسى رضي الله عنه أنه غشي عليه ورأسه في حجر بعض أهله، فجعلت هذه المرأة التي هو بحجرها تبكي برنة يعني بياحة، فلما أفاق رضي الله عنه قال: أنا بريء مما برئ منه النبي ﷺ. إن النبي ﷺ برئ من الصالقة والخالقة والشاقة.

"الصالقة": من الصلق وهو رفع الصوت، يعني بأن تصرخ وتدفع صوتها عند المصيبة، فهذه برئ منها النبي ﷺ، ونحن نُشهد الله أننا بريئون من كل ما يتبرأ منه الرسول ﷺ، ومن كل عمل تبرأ منه.

أما الخالقة: فهي أنه جرت عادة النساء في الجاهلية أن المرأة إذا أصيبت بميت تحلق شعر رأسها، كأنها غاضبة، وشعر الرأس يُتخذ زينة مطلوبة عند النساء، وطوله وكثافته مرغوبة عندهن، لكن في وقتنا الحاضر، لما انفتح الناس على نساء الكافرين أو من تشبه بهم، صارت المرأة تحاول أن تقصر شعر رأسها حتى يكون كراس الرجل والعياذ بالله.

أما الشاقة: فهي التي تشق جيها عند المصيبة، وكذلك أيضًا التي تنفش شعرها عند المصيبة، فكل فعل يدل على التسخط فإنه داخل في هذه البراءة التي تبرأ منها النبي ﷺ.

وفي هذه الأحاديث أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها، فإنها تقام يوم القيامة من قبرها، وعليها سربال من قطران ودرع من جرب، والسربال: يعني الثوب، والدرع: ما كان لاصقًا بالبدن، والمعنى أن جلدها أجرب والعياذ بالله، والجرب معروف، عبارة عن حكة يشقق منها الجلد، وإذا كان جلدها من جرب وعليها سربال من قطران صار هذا أشد اشتعالاً في النار

والعياذ بالله، لكن إذا تابت قبل موتها، تاب الله عليها، لأن من تاب من أي ذنب قبل أن يموت تاب الله عليه.

ومن جملة هذه الأحاديث أن النبي ﷺ بكى لما رأى سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه قد عُشي عليه، فبكى من معه من الصحابة، ثم قال ﷺ: "ألا تسمعون، ألا تسمعون؟" الاستفهام هنا بمعنى الأمر. أي اسمعوا اسمعوا "إن الله لا يعذب بيبكاء العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا"، وأشار إلى لسانه "أو يرحم". يعني أن الله لا يعذب بالبكاء وبالخزن، لكن يعذب بالقول والصوت أو يرحم، فمثلاً إذا أصيب الإنسان بمصيبة، وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون مؤمناً بها قلبه، مؤمناً بأن الله ملكنا وتقديرًا وتدبيرًا وأنا راجعون إليه في أمورنا كلها وسنلاقيه يوم القيامة إذا آمن بهذا، ثم أيضًا وقال ما في حديث أم سلمة رضي الله عنها "اللهم أجرني في مصيبي وأخلفني خيرا منها"، فهذه يؤجر عليها الإنسان ويرحم بهذا القول، أما إذا جعل يقول واجبلاه، واويلاه، واثيراه، وما أشبه ذلك، فإن هذا يعذب به والعياذ بالله.

ومعنى واجبلاه: أن هذا الميت مثل الجبل، ملجأ لي وقد فقدته، فهو عبارة عن ندب مع مدح.

فالحاصل وخلاصة هذه الأحاديث: أن البكاء الذي يأتي بمجرد الطبيعة لا بأس به، وأما النوح والندب ولطم الخد، وشق الثوب، وشف الشعر، أو حلقه أو نفسه فكل هذا حرام، وهو مما برئ منه النبي ﷺ. والله الموفق.

٣٠٣ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين

والعراف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَسٌ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: لَيْسُوا بِشَيْءٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِشَيْءٍ، فَيَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجِنِّيُّ. فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ" متفق عليه.

وفي رواية للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ الْمَلَانِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذَكُرُ الْأَمْرَ قَاضِيًا فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرْقِي الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ، فَيُوجِّهُهُ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ".

قوله: "فيقرها" هو بفتح الياء، وضم القاف والراء: أي: يلقبها. "والعنان" بفتح العين.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب النهي عن إتيان الكهان

والمنجمين ونحوهم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء ليس بشيء، رقم (٥٧٤٥)، ومسلم:

كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم (٤١٣٥).

الكهان: جمع كاهن، والكاهن هو الذي يجبر عن المغيبات في المستقبل، فيقول مثلاً: سيكون كذا وكذا في يوم كذا وكذا، أو يقول للإنسان: ستكون سعيداً في اليوم الفلاني.. أو سيصيبك حادث في اليوم الفلاني. أو ما أشبه ذلك - هؤلاء هم الكهان.

والكهان هم أناس من بني آدم لهم أولياء من الجن، والجن أعطاهم الله قدرة عظيمة على الأشياء، سرعة وقوة، فهم يصعدون إلى السماء، ولكل واحد منهم مقعد معين، يسترقون السمع، أي ما يسمعون من الملائكة، فيقضي الله تبارك وتعالى الأمر في السماء ثم يحفظون منه شيئاً فينزلون به إلى أوليائهم من البشر من بني آدم، وهم الكهان، ثم يضيف هذا الكاهن إلى هذا الذي سمعه من السماء كما قال النبي ﷺ وهو الصادق: "مائة كذبة"، يعني يزيدون على ما سمعوا، فيصادف أن هذه الكلمة المسموعة من السماء تقع كما سمعها الجنى.

وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سئل عن الكهان فقال: "ليسوا بشيء"، لأن الكهان على عهد النبي ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي، وصارت الجن كما ذكر الله عنهم ﴿ كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا ﴾. يعني: من السماء ﴿ مَقْعِدًا لِلسَّمْعِ ﴾. فلما بعث النبي ﷺ، صار الجنى إذا قعد في مقعده يستمع، جاءه شهاب من نار فأحرقه ﴿ فَمَنْ دَسْتَمِعِ الآنَ لِحَدِّ لَمُرٍ شَهَابًا رَصْدًا ﴾ [الجن: ٩]. فسئل النبي ﷺ عن الكهان فقال: "ليسوا بشيء"، يعني لا تعبأوا بهم، ولا تأخذوا بكلامهم، ولا يهتمكم أمرهم، قالوا: يا رسول الله إنهم يقولون القول

فيكون حقًا، فأخبر النبي ﷺ أن هذا الحق الذي يقع مزوج بهائة كذبة، وأن سببه أن الجنى الذي له ولي من البشر يخطف الخبر من السماء ويوحيه إلى وليه من الإنس، فيتحدث ثم يقع ما كان حقًا، وما كان باطلاً يُنسى عند الناس وكأنه لم يكن، هؤلاء الكهان يجب علينا أن نكذبهم، وألا نصدقهم، ومن أتاهم وسألهم وصدقهم فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ. يعني كفر بالقرآن. ووجه كفره أن الله تعالى قال: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥]. فإذا ادعى هؤلاء علم الغيب، وصدقهم الإنسان صار مضموناً تصديقه إياهم تكذيباً لقول الله: ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾.

أما المنجمون: فهم الذين يمتهنون علم النجوم، أي يتخذونه مهنة، وعلم النجوم قسبان:

القسم الأول: جائز لا بأس به، وهو ما يسمى بعلم التسيير يعني علم سير النجوم يستدل به على الفصول وعلى طول النهار، وقصر النهار، فهذا حاجة ولا بأس به ولا حرج فيه، لأن الناس يهتدون به لمصالحهم. ومن ذلك علم جهات النجوم، مثل القطب الشمالي، الجدي معروف قرب القطب من ناحية الشمال، يستدل به على القبلة، وعلى الجهات. قال الله تعالى: ﴿ وَالْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَايَا أَن نَّمِيدَ بِكُمْ وَانْحَرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٥]. ﴿ وَعَلَّمَتِ الْجِبَالُ - ﴿ وَيَا نَجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النمل: ١٦]. يهتدون في ظلمات البر والبحر، وإذا لم يكن سحاب يغطي النجوم اهتدوا بها.

فمثلاً إذا أردت أن تستقبل القبلة في منطقة القصيم فاجعل القطب خلف أذنك اليمنى. وفي كل منطقة وجهة يستدل به، فصار علم التسيير ما يتعلمه الإنسان للزمان والمكان؛ للزمان مثل الفصول، دخل وقت الشتاء، ودخل وقت الصيف، ويستدل بها على المكان أي الجهات.

القسم الثاني: محرم وهو علم التأثير وهو أن يتخذ من علم النجوم سبباً يدعي به أن ما حصل في الأرض فإنه من سبب النجم، كالذين يقولون في الجاهلية مطرنا بنوء كذا وكذا، هذا هو المحرم، ولا يجوز اعتياده، لأنه لا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث للسماء، السماء مستقلة، فما حصل من أثر في السماء فإنه لا يؤثر على الأرض. فالنجوم لا تدخل لها في الحوادث.

بعض الناس والعياذ بالله يقول: هذا الرجل ولد في النوء الفلاني فسيكون سعيداً، هذا الولد ولد في النوء الفلاني فسيكون شقيماً؟ من قال هذا؟ ويسمونه الطالع أي طالع هذا الولد. هذا هو المحرم الذي من صدق المنجم فيه فهو كمن صدق الكاهن. والله الموفق.

* * *

١٦٦٩ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا" رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم (٤١٣٧).

١٦٧٠ - عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْعِيَاةُ، وَالطَّيْرَةُ، وَالطَّرْقُ، مِنَ الْجَبْتِ^(١)."

رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ وقال: الطَّرْقُ، هو الزَّجْرُ، أي: زَجْرُ الطَّيْرِ، وهو أن يَتَمَنَّأ أو يتشَاءم بطيرانه، فإن طَارَ إلى جِهَةِ اليمين، تَمَنَّأ، وإن طَارَ إلى جِهَةِ اليسار تشَاءم: قال أبو داود: "والعِيَاةُ الخَطُّ."

قال الجوهرى في "الصحيح": الجبْتُ كلمة تقع على الصنم والكاهنِ والساحرِ ونحو ذلك.

١٦٧١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ اقْتَبَسَ عَلْتًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ"^(٢) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٦٧٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بِنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ؟ قَالَ: "فَلَا تَأْتِهِمْ" قُلْتُ: وَمِمَّا رِجَالٌ يَنْطَرُونَ؟ قَالَ: "ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ" قُلْتُ: وَمِمَّا رِجَالٌ يَحُطُّونَ؟ قَالَ: "كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَحُطُّ، فَمَنْ وَاَفَّقَ خَطُّهُ، فَذَلِكَ"^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه أبو داود: كتاب الطب، باب في الخط و زجر الطير، رقم (٣٤٠٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الطب، باب في النجوم، رقم (٣٤٠٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من

إباحته، رقم (٨٣٦).

الشرح

في هذه الأحاديث والآثار التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - دليل على ما سبق أنه يحرم أن يأتي الإنسان الكهان فيصدقهم، فمن أتى عرافاً فسأله لم تُقبل له صلاة أربعين يوماً. بمجرد ما يسأل العراف، ومنه الكهان، فإن صدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ.

أما إذا أتى الكاهن ليبين كذبه وزيفه فهذا لا بأس به، بل قد يكون أمراً محموداً، كما فعل النبي ﷺ مع ابن صياد، رجل كاهن أو ساحر، كلمه النبي ﷺ فقال له: ماذا خبأت لك؟ يعني ما الذي أضمرت في نفسي؟ قال: الدخ. وعجز أن يخرج الكلمة، لأن الرسول ﷺ أضمر في نفسه الدخان. ولكنه عجز أن يدركها ابن الصياد قال: الدخ. قال له النبي ﷺ: "أخساً فلن تعدو قدرك". يعني إنك كاهن لا خير فيك.

وأما ما يتعلق بذلك.. أي بالتنجيم والكهانة، فمنه التطير. استعمال الطيور، وكانوا في الجاهلية يستعملون الطيور، يطيرونه من الأرض إن اتجه للأمام مضى في سفره، وإن طار ثم رجع رجع من سفره، وإن طار فذهب يميناً تيمناً في سفره وقال: هذا سفر طيب وخير، وإن ذهب يساراً بالعكس، مضى في سفره لكن يعتقد أن السفر شر. لأن الطير ذهب إلى الشمال والشمال غير مرغوبة، هذه عاداتهم - والعياذ بالله - والطيور لا تغني شيئاً، وهذا كله أبطله النبي ﷺ لئلا يتعلق الإنسان بأحد سوى الله، وأمر الإنسان إذا هم بأمر

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلي عليه؟، رقم (١٢٦٧)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ذكر ابن صياد، رقم (٥٢١٥).

ولم يتبين له أن يستخير، يصلي ركعتين من غير الفريضة، ويقول الدعاء المعروف للاستخارة: "اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه - خير لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاقدره لي ويسره لي، وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي، عاقبة أمري - أو قال: عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به"^(١).

حينئذ إذا قدر الله له شيئاً بعد هذه الاستخارة فهو خير له، يمضي ويتوكل على الله، وإن صرف الله همته عنه، فهذا يعني أنه ليس بخير له. وأما الاستقسام بالأزلام، والطير، وما أشبه ذلك، فكله لا خير فيه.

* * *

١٦٧٣ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ^(٢) "متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث آخر حديث في هذا الباب، باب النهي عن إتيان الكهان، والمنجمين ونحوهم، وهو أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي،

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، رقم (١٠٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، رقم (٢٠٨٣)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن، رقم (٢٩٣٠).

وحلوان الكاهن.

أما الكلب فمعروف، ولا يجوز للإنسان أن يقتني الكلب، ويجعله عنده في بيته، سواء بيت الطين أو المسلح أو الشعر، إلا في ثلاث حالات:

١ - كلب الحرث يعني الزرع.

٢ - وكلب الماشية من غنم أو إبل أو بقر فيتخذ الكلب ليحرسها.

٣ - كلب الصيد يصيد عليه الإنسان، لأن الكلب إذا تعلّم وصاد شيئاً فإنه حلال، فلو كان عند الإنسان كلب معلم، وأرسله على أرنب مثلاً، ثم صادها وقتلها فهي حلال.

لأن الله تبارك وتعالى قال: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [المائدة: ٤].

فهذه الثلاثة: كلب الحرث والماشية والصيد، يجوز للإنسان أن يقتنيها، وما عدا ذلك فاقتناؤه حرام، والكلب أخبث الحيوانات في النجاسة، لأن نجاسته مغلظة، إذا شرب في الإناء يجب أن يغسل الإناء سبع مرات، واحدة منها بالتراب، والأولى والأفضل أن يكون التراب مع الأولى، فإذا كان عند الإنسان كلب، ولو كان كلب صيد، أو ماشية، أو زرع، فإنه يجرم عليه بيعه، وثمنه عليه حرام. ولكن إذا انتهى منه يعطيه أحداً يحتاج له، ولا يحل له أن يبيعه، لأن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب.

الثاني: حلوان الكاهن: والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في

المستقبل فيقول سيحدث، سيكون كذا، سواء كان عامًّا أو خاصًّا، كأن يقول لشخص معين سيصيبك كذا وكذا في يوم كذا وكذا، وكان الكهان في الجاهلية يأتي إليهم الناس، فيأخذون منهم أجرًا كثيرًا، فنهى النبي ﷺ عن حلوان الكاهن، لأن الكهانة حرام، وما كان حرامًا، فالتعويض عليه حرام.

الثالث: مهر البغي: يعني أجرة الزانية - والعياذ بالله - تكون امرأة تزني، فيأتي إليها الأنجاس من بني آدم فيستأجرونها لمدة يوم أو يومين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل، ويعطونها عن ذلك عوضًا، هذا أيضًا نهى عنه الرسول ﷺ لأن هذا العوض يكون في مقابلة حرام، وإذا حرم الله شيئًا، حرم ثمنه وحرم أجرته.

فإذا قال قائل: لو أن الكاهن قد تاب إلى الله وقد كسب مالا من

الناس، هل يرده عليهم؟

نقول: لا، لا يرده عليهم لأنهم قد أخذوا عوضًا، فلا يجمع لهم بين

العوض والمعوض، ولكن يتصدق به، تخلصًا منه، أو يجعله في بيت المال، إن كان هناك بيت مال.

وكذلك يقال فيمن باع كلبًا سواء كان كلب صيد أو حرث أو ماشية

وأخذ ثمنه ثم هداه الله وتاب، نقول: لا ترد هذا الثمن إلى الذي أخذ الكلب،

فتجمع له بين العوض والمعوض، ولكن تصدق به تخلصًا منه. أو اجعله في

بيت المال. وكذلك يقال في مهر البغي، إذا تاب المرأة إلى الله ورجعت لا ترد

ما أخذت من الزاني، بل تجعله في بيت المال، أو تصدق به أو تنفقه في أي

سبيل من سبل الخير.

٣٠٤ - باب النهي عن التطير

فيه الأحاديث في الباب قبله.

١٦٧٤ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ" قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: "كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ". متفق عليه.

١٦٧٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ"^(١) متفق عليه.

١٦٧٦ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ^(٢). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٦٧٧ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِ بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَنْدِفُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ"^(٣) حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح.

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب لا عدوى، رقم (٥٣٢٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطيرة والفأل، رقم (٤١٢٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم (٣٤١٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم (٣٤١٨).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن التطير:

التطير: هو التشاؤم بمرئي أو مسموع أو زمان أو مكان، وإنما سُمِّي تطيرًا، لأن العرب في الجاهلية يتشاءمون بالطيور فغلب الاسم على كل تشاؤم. فمن العرب من يتشاءم بالطيور إذا زجر الطير أو أثاره حتى طار. إن طار يسارًا تشاءم، وإن رجع إليه ألغى ما يريد الإقدام عليه، وإن طار أمامه عزم على تنفيذ ما أراد. وإن طار عن يمينه قال: هذا عمل ميمون مبارك، فصاروا يتشاءمون بالطيور. كذلك أيضًا الطيور في الجو ربما يتشاءمون بها، كالغراب يتشاءمون به، والبومة يتشاءمون بها، وبعض الطيور.

ومن العرب من يتشاءم بالزمان. فقد شاع عندهم أن المرأة إذا تزوجت في شوال لم توفق ولا يجبها زوجها، وهذا باطل فإن النبي ﷺ عقد على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في شوال، ودخل بها في شوال فكانت تقول: أيكم أحظى عنده مني، لأنهم يزعمون أن المرأة إذا تزوجت في هذا الشهر لم توفق في زواجها وهذا أيضًا ما له تفسير. ومنهم من يتشاءم بالسفر في يوم الأربعاء يقولون: إذا سافر الإنسان في يوم الأربعاء لا بد من حدوث حادث أو خسارة أو بلاء، وهذا أيضًا لا صحة له، الأربعاء والخميس والثلاثاء وغير ذلك كلها واحد.

ومنهم من يتشاءم بشهر صفر، ويقولون: لو عمل فيه الإنسان أي

عمل: زواج أو ولد له فيه أو سافر فإنه لا يوفق، وهذا أيضًا باطل، ولا أثر للشهر في تفاؤل ولا في تشاؤم. ولهذا صار بعض الناس: يقابل البدعة ببدعة، يسمى صفر: صفر الخير، وهذا أيضًا لا يجوز فصفر مثل محرم مثل ربيع الأول ومثل أي من الشهور لا فيه تشاؤم ولا تفاؤل، ولا يجوز أن نداوي البدعة ببدعة، وهذا كما يفعل بعض الناس في يوم عاشوراء، يوم عاشوراء تتخذه الرافضة يوم حزن ويلطمون الخدود ويشقون الجيوب ويتنفون الشعور وربما يجرحون أنفسهم بالخنجر وغيرها وعندهم أن الذي يموت في هذه الليلة يموت شهيدًا والعياذ بالله، وبعض الناس تقول في هذا اليوم الذي اتخذته الرافضة حزنًا: نحن نتخذه سرورًا نطعم الطعام ونكسو الأولاد ندخل الفرح في الصدور. هذا أيضًا غلط هذا من البدع، والبدعة لا ترد بالبدعة، لا يقتلها إلا السنة، استمسك بالسنة تُميت البدعة.

ثم ذكر أحاديث في هذا، أن النبي ﷺ نهي عن التطير وقد ثبت عنه أنه قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل". قالوا: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الطيبة".

فإن الكلمة الطيبة تدخل السرور على النفس وتشرح الصدر. ومن ذلك أن النبي ﷺ كان في غزوة الحديبية وكانت قريش تراسله، فأرسلوا إليه في النهاية سهيل بن عمرو، فلما أقبل، قال النبي ﷺ: هذا سهل بن عمرو وما أراه إلا قد سهل أمركم، أو كلمة نحوها، فتفاءل بالاسم، فالتفاؤل خير، لأنه

يشرح الصدر ويفرح القلب وينشط الإنسان ويعزم على الخير، أما التشاؤم فإنه بخلاف ذلك، ولكن إذا أصابك شيء من تشاؤم فأعرض عنه، وقل: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك. يعني أن الأمر كله بيدك ولا إله غيرك.

وأما قول الرسول ﷺ: "إن كان الشؤم في شيء، فإنه في ثلاث: في الدار والمرأة والفرس". فالمعنى أن هذه الثلاثة هي أكثر ما يكون مرافقة للإنسان. المرأة زوجها، والدار بيته، والفرس مركوبه، وهذه الأشياء الثلاثة أحياناً يكون فيها شؤم، فأحياناً تدخل المرأة على الإنسان يتزوجها ولا يجد إلا النكد والتعب منها ومشاكلها. وأيضاً ينزل الدار فيكون فيها شؤم فيضيق صدره ولا يتسع ويمل منها. أيضاً الفرس، والفرس الآن ليس مركوبنا ولكن مركوبنا السيارات، فبعضها يكون فيها شؤم تكثر حوادثها وخرابها، ويسأم الإنسان منها، فإذا أصيب الإنسان بمثل هذا فليستعد بالله من الشيطان الرجيم وليقل: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك، فيزيل الله ما في نفسه من الشؤم. والله الموفق.

٣٠٥ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط
أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك
وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وستر وعمامة وثوب ونحوها
والأمر بإتلاف الصور

١٦٧٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ
الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا
خَلَقْتُمْ"^(١) متفق عليه.

١٦٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلٌ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، تَلَوْنَ وَجْهَهُ،
وَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ
اللَّهِ" قَالَتْ: فَقَطَعْتَاهُ، فَبَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ"^(٢) متفق عليه.

"القِرَامُ" بكسر القاف، هو: السُّرَّةُ: "والسَّهْوَةُ" بفتح السين
المهمله وهي: الصُّفَّةُ تكون بين يدي البيت، وقيل: هي الطَّاقُ النافذُ في
الحائط.

١٦٨٠ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: "كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذَّبُهَا"

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم (٥٤٩٥)، ومسلم:

كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، رقم (٥٤٩٨)، ومسلم: كتاب

اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣٧).

في جَهَنَّمَ" قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنْ كُنْتَ لَابِدًا فَاعِلًا، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ". متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم تصوير الحيوان، وما جاء في المصورين. يعني من الوعيد الشديد. وذكر رحمه الله تعالى حديث ابن عمر وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

والتصوير ينقسم إلى أقسام: قسم متفق على تحريمه، وهو أن يصور ما فيه روح على وجه تمثال من خشب أو حجر أو طين أو جبس أو ما أشبه ذلك، فهذا إذا صوره على صورة حيوان أو إنسان أو أسد أو أرنب أو قرد أو غير ذلك فهذا حرام بالاتفاق، وفاعله ملعون على لسان النبي ﷺ ويعذب يوم القيامة فيقال له: أحيي ما خلقت.

وفي حديث ابن عباس قال: "كُلُّ مَصُورٍ فِي النَّارِ فَإِنْ كُنْتَ لَابِدًا فَاعِلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا رُوحَ فِيهِ".

والقسم الثاني: تصوير ما لا روح فيه مثل الأشجار والشمس والقمر والنجوم والأنهار والجبال، وما أشبهها هذه جائزة. لكن ما كان ينمو كالنبات فمن العلماء من لم يجزه كمجاهد - رحمه الله - من التابعين المشهورين قال: كل ما ينمو فإنه لا يجوز أن يصور ولو كان لا روح له، لأنه في الحديث

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح، رقم (٢٠٧٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٥).

الصحيح أن الله قال: "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة"^(١) ولكن الذي عليه جمهور العلماء أن الذي لا روح فيه لا بأس أن يصوره سواء كان مما ينمو كالأشجار أو مما لا ينمو كالشمس والبحار والقمر والأنهار وما أشبهها.

القسم الثالث: تصوير ما فيه روح لكن بالتلوين والرسم فهذا قد اختلف فيه العلماء: فمنهم من يقول: إنه جائز لما رواه البخاري من حديث زيد بن خالد - أظن - قال: "إلا رقماً في ثوب"^(٢) فاستثنى الرقم لأن الرقم لا يماثل ما خلق الله عز وجل إذ إن ما خلق الله عز وجل جسم ملموس، وأما هذا فهو مجرد رقم وتلوين فيجوز لو باليد، ولكن جمهور العلماء على أنه لا يجوز، وهو الصحيح أنه لا يجوز التصوير لا بالتمثال ولا بالرقم ما دام المصور من الأشياء التي فيها الروح.

ولم يحدث في عهد النبي ﷺ ما حدث في زماننا هذا من الصور الفوتوغرافية وهل تدخل في النهي أو لا تدخل؟

وإذا تأملت النص وجدت أنها لا تدخل لأن الذي يصور صورة فوتوغرافية لا يصور في الواقع. غاية ما هنالك أنه يلقي هذا الضوء الشديد على جسم أمامه فيلتقط صورته في لحظة، والمصور لا بد أن يعالج التصوير

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، رقم (٧٠٠٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٧).
 (٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣١).

ويحفظ العين - الرأس والأنف والأذن وما أشبه ذلك - فلا بد أن يكون منه عمل، أما هذه الصور فإنها في لحظة تلتقطها وكأنها تنقل التي صورها الله لتجعلها في هذا الكارت. وهذا القول هو الراجح.

وعلماء العصر يختلفون في هذا: هل يدخل هذا في اللعن والنهي أم لا؟ والصحيح أنه لا يدخل، لأنه لا علاج من المرء فيه فليس بمصور، ولو أنه أراد أن يصور لبقى في هذه الصورة مدة ربع ساعة أو أكثر، ولكن هذا يتم في لحظة. ونظيره تمامًا لو أن الإنسان كتب رسالة إلى أخيه ثم أدخل المكتوب في آلة التصوير وخرجت صورة الرسالة فهل هذا الذي صورها هو الذي رسم الكلمات والحروف؟ لا، وإنما الصورة لما فيها من الضوء العظيم حسب صناعتها طبعت هذا، ولا أحد من الناس يقول: إن هذه الحروف التي انطبعت في هذه الورقة كما عمل من حرك الآلة، ولهذا يصور الإنسان هذا في الظلام، كما يصوره الأعمى أيضًا، فمن تأمل النص، وتأمل الحكمة من ذلك، عرف أن المراد من أراد أن يضاهاى خلق الله ويبدع في تصويره وتخطيطه وكأنه خالق، هذا الذي يشمل النهي واللعن. أما هذا فهو التقاط صورة فقط.

ولكن يبقى النظر ما هو الغرض الذي من أجله صوّرت هذه الصورة. يعني إذا فهمنا أنها مباحة وأنها لا تكون تصويرًا، يبقى أن ننظر فيها كما ننظر في أي مباح من المباحات لأي غرض صنعت؟ أو لأي غرض صوّرت، لأن المباح يختلف حكمه بحسب ما قصد به، ولهذا لو أراد الإنسان أن يسافر في رمضان من أجل أن يفطر قلنا: هذا الفعل حرام عليه مع أن السفر في الأصل مباح حلال. ولو أراد الإنسان أن يشتري بندقية ليقتل بها

مسلمًا أو يعتدي على مال مسلم. قلنا: هذا البيع حرام. مع أن البيع في الأصل مباح.

فينظر إلى هذا التصوير ماذا قُصِدَ به، قد يقصد الإنسان بهذا التصوير قصدًا سيئًا، يصور امرأة ليتمتع بالنظر إليها وهي ليست زوجته، فكلما مرَّ عليه زمن أخرجها من محفظته وجعل ينظر إليها ليتلذذ بذلك وهذا حرام لا إشكال فيه. أو يصور أمردًا جميلًا من أجل أن يتمتع بالنظر إليه زمنًا بعد زمن هذا أيضًا حرام. أو يصور عظماء من الأمراء أو السلاطين أو العلماء من أجل أن يعظمهم، ويعلق صورهم عنده في البيت تعظيمًا فهم فهذا أيضًا حرام، أو يصور عبادًا قانتين لله عز وجل من أجل أن يجعلهم في بيته تبركًا بهم فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، أو يصور للذكرى فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، لأنه إضاعة للوقت وأي فائدة لك من تذكر هذا المصور حينًا بعد حين.

ومن ذلك أن بعض الناس يموت له الميت، وللميت بطاقة شخصية فيها صورة فيقيها عنده وهذا لا يجوز؛ لأن الحاجة إليها قد انتهت، فإذا مات الميت فلا تحتفظ بصورته لأجل أن لا تذهب وتتذكر هذا الميت فيتجدد الحزن وربما تعتقد فيه اعتقادًا باطلاً، اللهم إلا أن يخشى الإنسان أن يحتاج إليها في إثبات معاشات التقاعد عند الدولة أو ما أشبه ذلك، فهذا يكون معذورًا، أما إذا لم يكن هناك سبب فالواجب إحراقها.

وأما إذا قصد بالتصوير الفوتوغرافي إثبات الشخصية أو إثبات واقعة من الوقائع لغرض صحيح فهذا لا بأس به، مثل أن تُنْدَب لجنة لعمل معين ويريدون أن يثبتوا أنهم قاموا بهذا العمل فصوروا عملهم فهذا لا بأس به لأنه

لغرض صحيح فيه مصلحة.

وكذلك لو أن إنسانًا شهد مشهدًا يجب أن الناس يطلعون عليه استعطافًا واستدرايرًا لأموالهم كالنظر مثلاً إلى قوم جياح عراة مجروحين من الأعداء وما أشبه ذلك ليعرضهم على الناس ليستعطفهم عليهم هذا أيضًا غرض صحيح لا بأس به.

وخلاصة القول أن التصوير باليد ولو كان بالتلوين والتخطيط - حرام على القول الراجح. وأما التصوير بالآلة الفوتوغرافية فليس بتصوير أصلاً حتى نقول إنه داخل في التحريم، ويجب علينا أن نتأمل أولاً دلالة النص، ثم في الحكم الذي يقتضيه النص، وإذا تأملنا وجدنا أن هذا ليس بتصوير، ولا يدخل في النهي، ولا في اللعن، ولكن يبقى مباحًا ثم ينظر في الغرض الذي من أجله يُصور، فإن كان غرضًا مباحًا فالتصوير مباح، وإن كان غرضًا محرّمًا فهو محرّم. والله الموفق.

* * *

١٦٨١ - وعنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا، كُفِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ"^(١) متفق عليه.

١٦٨٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها، رقم (٥٥٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٦).

ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَصُورُونَ" متفق عليه.

١٦٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخَلْقِ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً" متفق عليه.

١٦٨٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ" متفق عليه.

١٦٨٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ أَنْ يَأْتِيَهُ، قَرَأَتْ عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَرَجَ فَلَقِيَهُ جَبْرِيْلُ فَشَكَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ". رواه البخاري.

١٦٨٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَاعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ! قَالَتْ: وَكَانَ بِيَدِهِ عَصَا، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: "مَا يُجْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم (٥٤٩٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، رقم (٧٠٠٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، رقم (٣٠٧٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٢٩).

(٤) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة، رقم (٥٥٠٣).

رُسُلُهُ" ثُمَّ التَفَتَ، فَإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ. فَقَالَ: "مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ؟" فَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ بِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فِجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَعَدْتَنِي، فَبَجَلَسْتُ لَكَ وَلَمْ تَأْتِنِي" فَقَالَ: "مَنْعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ"^(١) رواه مسلم.

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَيَّ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ"^(٢). رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - كلها تدل على أن التصوير من كبائر الذنوب، لأن فيها وعيدًا شديدًا باللعنة "لعن الله المصورين"^(٣) وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، وبأنه يكلف يوم القيامة، أن ينفخ فيها صور وليس بنافخ، ومعلوم أنه إذا كان ليس بنافخ وهو مستحيل، فإنه يستحيل أن يرفع عنه العذاب إلا أن يشاء الله.

ومنها أن المصورين من أظلم الظالمين يقول الله تعالى: "ومن أظلم ممن

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٢٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، رقم (١٦٠٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب مهر النكاح والفساد، رقم (٤٩٢٨).

ذهب يخلق كخالقي " يعني لا أحد أظلم منه " فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة". يعني إن كانوا صادقين يريدون أن يضاهاوا خلق الله فليخلقوا حبة من طعام، ولتكن من البر، لو اجتمع أهل الأرض كلهم بل وأهل السماء على أن يخلقوا حبة من حنطة فإنهم لا يستطيعون، حتى لو صنعوا من العجين شيئاً على صورة الحبة تماماً فإنهم لا يستطيعون أن تكون حبة، لو أنهم بذروها في الأرض ما نبتت، لأنها ليست حبة فإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يخلق الحبة أو الشعيرة أو الذرة وهو ما يضرب به المثل في القلة فما فوقها من باب أعظم وأولى.

وهذا دليل على أن هذا التصوير محرم، أما اتخاذ الصور وإدخالها في البيوت فهو أيضاً محرم، والملائكة عليهم الصلاة والسلام لا يدخلون البيت الذي فيه صورة ولا كلب. وما ظنك ببيت لا تدخله الملائكة؟ إنه بيت سوء.

لكن استثنى من الصور ما دعت الضرورة إليه مثل الصور في الدرهم، والدينار، حيث يوجد بها صور الملوك والرؤساء وهذا يخاطب به من وضع هذه الصور، أما عامة الناس فلا يخاطبون، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها. ولكن الملائكة لا تمتنع إن شاء الله من دخول البيت الذي به الدراهم ولو كان فيه صورة. وفي الزمن السابق كان في النقود المعدنية صور أعظم من الصور الموجودة الآن، لأن الصور الموجودة الآن ما هي إلا تلوين، وقد تقدم فيما سبق أن العلماء مختلفون في صورة التلوين هل تدخل في الوعيد، أم لا؟ لكن

فما سبق كانت الصورة ملموسة كالمجسمة تلمس باليد لكن العلماء رحمهم الله لم ينهوا عن ذلك، لأن هذا أمر ضروري لا يستطيع الناس أن يتخلصوا منه لأنه لا يمكن أن يلقوا بدراهمهم في الأرض فهذا ضرورة، ومن ذلك أيضًا البطاقة الشخصية والجواز وحاوية النقود، كل هذا مما دعت الضرورة إليه، أو الحاجة الملحة، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وما جعل الله علينا في الدين من حرج، فهذه أيضًا لا تمنع دخول الملائكة.

الثالث: ما لا يحترم أي ما يمتهن ويداس بالأرجل كالصور التي تكون في الفرش، فهذه أيضًا لا تمنع دخول الملائكة لأنها مباحة عند أكثر أهل العلم. ولكن التنزه عنها أولى وأحسن لأن فيها خلافًا، فبعض الأئمة يقول: إنها داخلية في التحريم ولو امتهنت. وبعضهم يقول: لا، وهم الأكثر.

الرابع: الصور التي للصبيان يلعبون بها فهذا أيضًا مما يرخص فيه، ولا تمتنع الملائكة من دخول البيت الذي فيه هذه الصور، لأن عائشة رضي الله عنها كان لها صورة تلعب بها في بيت الرسول ﷺ، ولم ينه عن ذلك، لكن ينبغي أن لا تستعمل الصور البلاستيكية، لأن الصور البلاستيكية صورة تامة فيها حتى رمش العين حتى إنهم يضعون خرزة تكون عينًا لها تتقلب، بعضها يخطو خطوات، بعضها يصوت. فهذه يخشى أن تكون داخلية في النهي وأن الملائكة لا تدخل البيت الذي هي فيه.

أما الصور الأخيرة التي بدءوا يستعملونها والحمد لله، فهي صورة كأنها

ظل ليس لها وجه وليس لها عين وليس لها أنف وليس لها فم، غاية الأمر أنها لها يدان ورجلان ورأس ممدود وليس فيها صورة، هذه إن شاء الله ليس فيها شيء ولا تمنع الملائكة من دخول البيت التي هي فيه. وتستغني بها الطفلة عن غيرها.

أما الجرائد التي فيها الصور: إن اشتريتها من أجل الصور فهي حرام، أما من أجل الكلام الذي فيها فلا بأس.

والواجب على من شاهد صورة محرمة أن يطمسها، لقول علي رضي الله عنه لأبي الهياج الأسدي ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: "أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته" القبر المشرف يعني القبر المتميز عن القبور سواء كان بارتفاعه أو ارتفاع النصال التي عليه، يعني الأحجار التي عليه.

ولهذا يجب الحذر مما يفعله بعض الناس الآن يصبون صبة خرسانية وربما كتبوا عليها آيات من القرآن أو ما أشبه ذلك، فهذه لا يجوز إقرارها، لأنها من القبور المشرفة، ومن رآها جزاه الله خيراً فليحفر لها وينزلها ويجعل الكتابة في الأسفل حتى تندفن بالتراب، لأن القبور المشرفة هذه ربما يغالي بها في المستقبل، بل تكون القبور كلها على وتيرة واحدة ليس فيها شيء يدل على التعظيم، لأن البلاء كل البلاء، بلاء الشرك من تعظيم القبور - نسأل الله أن يحمينا وإياكم منه - إنه على كل شيء قدير.

٣٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ^(١)" متفق عليه.
وفي رواية: "قِيرَاطٌ".

١٦٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ^(٢)" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلِّ يَوْمٍ^(٣)".

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع.

الكلب معروف وهو ذو ألوان متعددة لكن يختص الأسود منه بأنه

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد، رقم (٥٠٥٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة، رقم (٢٩٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث، رقم (٢١٥٤)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة، رقم (٢٩٤٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخة، رقم (٢٩٤٧).

شيطان كما قال النبي ﷺ حين سئل: ما بال الكلب الأحمر من الأبيض من الأسود؟ قال: "الكلب الأسود شيطان"، والكلب الأسود إذا مرَّ بين يدي المصلي قطع صلاته ووجب عليه أن يستأنفها من جديد، وكذلك إذا مرَّ بين المصلي وسرته فإنه يقطع الصلاة ويستأنفها من جديد.

والكلب الأسود لا يحل صيده عند أكثر العلماء، حتى لو كان معلماً وأرسله صاحبه وسمى عليه فإنه لا يحل صيده؛ لأنه شيطان. وإذا كان الكفار من بني آدم لا يحل صيدهم ما عدا اليهود والنصارى فكذلك هذا الشيطان الكلب لا يصح صيده، وأما غيره من الكلاب ذوات الألوان المتعددة فإنه لا يبطل مردودها الصلاة ويباح صيدها بالشروط المعروفة عند العلماء.

وأما اتخاذ الكلب وكون الإنسان يقتنيه فإن هذا حرام، بل هو من كبائر الذنوب والعياذ بالله، لأن الذي يقتني الكلب إلا ما استثني ينقص من أجره كل يوم قيراطان، وقد قال النبي ﷺ: "من اتبع الجنائز حتى تدفن فله قيراطان" قيل: وما القيراطان؟ قال: "مثل الجبلين العظيمين أصغرهما مثل أحد". فالذي يتخذ الكلب بدون ما استثني ينقص كل يوم من أجره مثل جبلي أحد، وهذا يدل على أن اتخاذ الكلاب من كبائر الذنوب، إلا ما استثني: الصيد والحرق والماشية، فالصيد هو الكلب المعلم الذي يصيد به الإنسان فهذا يحل صيده إذا كان معلماً بحيث يسترسل إذا أرسل، ويقف إذا زجر، وإذا أمسك لم يأكل وأن يسمي الله عند إرساله. فهذا صيده حلال، والإنسان يقتنيه لحاجة ومصلحة.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها، رقم (١٥٧١).

كذلك الحرث يتخذ الإنسان كلبًا يحمي زرعه لئلا تدخله الماشية فتفسده.
والثالث: الماشية يتخذ الإنسان كلبًا لماشيته سواء كان من الإبل أو البقر أو الغنم، لأنه يحميها من الذئاب ويحميها من اللصوص، لأنه إذا رأى من يستكره نبح فانتبه صاحبه. وكذلك لو فرض أن الإنسان يحتاج إلى حفظ مال كإنسان في مكان ناء وليس حوله رجال أمن، فيتخذ الكلب، فهذا لا بأس به، لأن هذا حماية مال كالحرث، وما عدا ذلك فإنه حرام.

ومن حكمة الله عزَّ وجلَّ أن الخبيثات للخبيثين، والخبيثين للخبيثات يقال: إن الكفار من اليهود والنصارى والشيوعيين وغيرهم في الشرق والغرب كل واحد له كلب والعياذ بالله يتخذه معه، وإذا اشترى اللحم أعطاه اللحم الجيد وأكل هو اللحم الرديء، وكل يوم ينظفه بالصابون والمنظفات الأخرى مع أنه لو نظفه بماء البحار كلها وصابون العالم كله ما طهر، لأن نجاسته عينية، والنجاسة العينية لا تطهر إلا بتلفها وزوالها بالكلية.

لكن هذه من حكمة الله أن يألف هؤلاء الخبيثاء ما كان خبيثًا. كما أنهم يألفون أيضًا وحي الشيطان، لأن كفرهم هذا من وحي الشيطان لا شك ومن أمره فإن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ويأمر بالكفر والضلال، فهم عبيد للشيطان وعبيد للأهواء، وهم أيضًا خبيثاء يألفون الخبيثات. نسأل الله لنا ولهم الهداية.

فالهم أن اتخاذه الكلب بلا سبب شرعي كبيرة من كبائر الذنوب، ثم إن أخطب نجاسة في الحيوان نجاسة الكلب، لأنه إذا ولغ في الإناء لا يطهر الإناء إلا إذا غسل سبع مرات إحداها بالتراب، وغيره من النجاسات إذا زالت عين النجاسة طهر المحل، والله الموفق.

٢٠٧ -- باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تصحبُ الملائكة رفقةً فيها كلبٌ ولا جرسٌ" رواه مسلم.

١٦٩١ - وعنه أن النبي ﷺ قال: "الجرسُ مَرَامِيرُ الشَّيْطَانِ" رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب، وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والجرس معروف وهو الذي يعلق على الدواب ويكون له رنة معينة تجلب الطرب والتمتع بصوته، فهذا نهى عنه النبي ﷺ، بالتحذير منه حيث أخبر أن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس، لأنه مع مشي الدواب، وهملجتها يكون له شيء من العزف والموسيقى، ومن المعلوم أن المعازف حرام.

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم (٣٩٤٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم (٣٩٥٠).

وأما استصحاب الكلب فقد سبق أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب، إلا الكلاب المستثناة، كلب الحرث والماشية والصيد فهذه لا بأس به.

وأما ما يكون في المنبهات من الساعات وشبهها فلا يدخل في النهي، لأنه لا يعلق على البهائم وإنما هو مؤقت بوقت معين للتنبيه.

وكذلك ما يكون عند الأبواب يستأذن به فإن بعض الأبواب يكون عندها جرس للاستئذان فهذا أيضاً لا بأس به، ولا يدخل في النهي، لأنه ليس معلقاً على بهيمة وشبهها، ولا يدخل به الطرب الذي يكون مما نهى عنه الرسول ﷺ.

ويوجد في بعض أجهزة الهاتف عند الانتظار إذا اتصلت عليه ولم يكن حاضرًا قال: انتظر ثم تسمع موسيقى، فهذا حرام، لأن الموسيقى من آلات العزف وهي محرمة، لكن إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتصل بمن يريد إلا بهذا فالإثم على من وضعه. إلا أنه ينبغي لمن سمعه أن ينصح صاحب الهاتف بأن يفصل هذا الجرس، ويسكت، حتى يكلمك المطلوب.

وأما ما يجعل للانتظار في الهاتف من قراءة القرآن أحياناً، إذا اتصلت سمعت آيات من القرآن ثم يقول: انتظر ثم تسمع آيات من القرآن. فهذا فيه ابتداء لكلام الله عز وجل حيث يجعل كأداة يُعلم بها الانتظار، والقرآن نزل لما هو أشرف من هذا وأعظم، فلقد نزل لإصلاح القلوب والأعمال، ولم ينزل

ليُجعل وسيلة للانتظار في الهاتف وغيره، ثم إنه قد يتصل عليك إنسان لا يعظم القرآن ولا يهتم به وينقل عليه أن يسمع شيئاً من كتاب الله والعياذ بالله، أو يتصل كافر أو يهودي أو نصراني فيسمع هذا القرآن فيظنه أغنية، لأنه لا يعرفه فقد لا يكون عربياً أيضاً، فلا شك أن هذا ابتذال للقرآن، وأن من وضع القرآن من أجل الانتظار يُنصح ويقال له: اتق الله، كلام الله أشرف من أن يجعل أداة للانتظار.

أما إذا جعل في هذا الانتظار حكم مأثورة نظماً أو نثرًا وما أشبه ذلك من الأشياء النافعة المفيدة فلا بأس، والحكم واسعة كثيرة، أما أن يجعل كلام رب العالمين الذي نزل لإصلاح القلوب والأعمال والأفراد والشعوب آلة للانتظار على الهاتف، فالقرآن أشرف من أن يكون كذلك والله الهادي إلى الصراط المستقيم.

٢٠٨ - باب كراهية ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل القذرة، فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها، زالت الكراهة.

١٦٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ يُرَكَّبَ عَلَيْهَا^(١). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهية ركوب الجلالة.

الجلالة: هي التي تأكل الجلبة أي القذرة يعني تأكل نجاسة الأدمي وروث الحمير، وما أشبه ذلك. والعادة أنها إذا كانت تأكل هذا أن يتلوث شيء من بدنها أو قدمها أو ما أشبه ذلك، فلهذا نهى النبي ﷺ عن ركوبها، وكذلك أكل لحمها ينهى عنه، فلو كانت دجاجة تأكل القذرة والنجاسات وتتغذى بها فإنها تكون جلالة، ويكره أكل لحمها إما كراهة تنزيه أو كراهة تحريم.

وأما إذا كانت تأكل الطيب والقيح وأكثر علفها الطيب فإنها ليست جلالة بل هي مباحة ولا بأس، ومن هذا ما يفعله بعض الدواجن يعطونها

(١) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في ركوب الجلالة، رقم (٢١٩٥).

من الدم المسفوح، لكنه ليس أكثر غذائها بل أكثر غذائها الطيب إلا أنهم يعطونها هذا من أجل تقويتها أو تنميتها فلا تحرم بهذا ولا تكره، لأنه إذا كان الأكثر هو الطيب فالحكم للأكثر.

هذه هي الجلالة فالنهي فيها عن الركوب للتنزيه.

وأما عن الأكل فهو إما كراهة تنزيه وإما كراهة تحريم على خلاف بين العلماء في ذلك، ولكن بشرط أن يكون أكثر علفها الشيء النجس، أما إذا كان أقل من الطيب فلا بأس بها. والله الموفق.

* * *

٢٠٩ - باب النهي عن البصاق في المسجد

والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه

والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار

١٦٩٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَاطِيَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا"^(١). متفق عليه.

١٦٩٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ الْقَيْلَةِ مُحَاطًا، أَوْ بُرَاقًا، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَهُ"^(٢). متفق عليه.

١٦٩٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لشيءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ"^(٣) أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ"^(٤) رواه مسلم.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف - رحمه الله تعالى - ليعين به وجوب تنزيه المساجد عن الأذى والقذر والنخامة والبصاق وما أشبه ذلك، ثم ذكر حديث

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، رقم (٣٩٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البزاق في المسجد، رقم (٨٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب صك البزاق باليد في المسجد، رقم (٣٩٢)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد، رقم (٨٥٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول، رقم (٤٢٩).

أنس، وعائشة رضي الله عنها.

وحديث أنس أن النبي ﷺ قال: "البزاق في المسجد خطيئة" - إثم - "وكفارتها دفنها" يعني إذا وقعت من الإنسان فإنه يدفنها ففي قوله ﷺ: "البصاق في المسجد خطيئة" دليل على تحريم البصاق في المسجد، أن يبصق الإنسان نخامة وما أشبه ذلك. فهو خطيئة لسببين:

السبب الأول: أنه إيذاء للمصلين قد يسجد المصلي عليه وهو لا يشعر به وقد يتقرز إذا رآه وتشمئز نفسه لذلك فيتأذى بهذا.

والسبب الثاني: أن فيه إهانة لبيوت الله - عز وجل - التي أمر تعالى أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فلا يجوز للإنسان أن يبصق في المسجد، لكن لو فرض أنه فعل فكفارتها دفنها إن كانت في الأرض، وكفارتها حكها إن كانت على الجدار ونحوه لحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى نخامة أو بصاقاً أو بزاقاً في قبلة المسجد فحكه.

أما مساجدنا الآن فمفروشة وكفارة ذلك أن يمسحها بمنديل حتى تزول، لكننا نقول أصلاً: لا يحل لك أن تتنخم في المسجد، لكن إن وقع فهذه كفارته.

ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى البصاق

فحكاه، فدل ذلك على أن الإنسان إن رأى أذى أو قدرًا في المسجد فإنه يزيله .
 أما حديث أنس الثاني فهو في قصة الأعرابي الذي جاء إلى المسجد فبال
 في جهة منه، جاهلاً، لأن الأعراب لا يعرفون - غالبهم - فزجره الناس،
 فنهاهم النبي ﷺ عن زجره فلما قضى بوله قال ﷺ للصحابة: أريقوا على بوله
 سجلاً من ماء، ثم دعى الأعرابي وقال: "إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء
 من الأذى والقدر إنما هي للصلاة والقرآن والذكر" فبين الرسول ﷺ أن هذه
 المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى والقدر.

فعلى المؤمن أن يحترم بيوت الله فلا يُلقى فيها الأذى ولا القدر ولا
 يرفع الصوت فيها وإنما يكون متأدباً، لأن المساجد بيوت الله، ومأوى
 الملائكة. والله الموفق.

٢١٠ - باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
"مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ
الْمَسْجِدَ لَمْ يَبْنَ لِهَذَا"^(١) رواه مسلم.

١٦٩٧ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ
فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أُرْبِحُ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا:
لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ"^(٢). رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٦٩٨ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا تَشَدَّ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ:
مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا وَجَدْتُمْ، إِنَّمَا بُنِيَتْ
الْمَسْجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ"^(٣) رواه مسلم.

١٦٩٩ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ، أَوْ

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم (٨٨٠).

(٢) رواه الترمذي: كتاب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم (١٢٤٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم (٨٨١).

يُسْتَشَدُّ فِيهِ شِعْرٌ^(١). رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.
 ١٧٠٠ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ
 فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَقَالَ: أَذْهَبَ فَأَتَيْتَنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ فَقَالَا: مِنْ أَهْلِ
 الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرَفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي
 مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء ونحو ذلك.

المساجد أضافها الله تعالى إلى نفسه، فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾ [البقرة: ١١٤]. وأضافها النبي ﷺ إلى ربه في قوله ﷺ "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" وبين الله سبحانه وتعالى أن هذه المساجد بيوت يذكر فيها اسم الله عز وجل، أذن الله أن ترفع وأنها محل التسييح ﴿ يُسِيحُ لَهُ فِيهَا بِالْأَغْدُوِّ وَالْأَصَابِي ﴾: رجالٌ لا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴿ [النور: ٣٦-٣٧].

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة، رقم (٩١١)، والترمذي:

كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهية البيع والشراء، رقم (٢٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد، رقم (٤٥٠).

والمساجد بما أن الله أضافها إلى نفسه، وأضافها النبي ﷺ إلى ربه، وأذن الله أن ترفع، لها حرمة، ولها أحكام واحترام وتعظيم.

ومن ذلك؛ أنه لا يحل للمجنب أن يمكث فيه إلا بوضوء، لأن الجنب قال فيه النبي ﷺ: "لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جنب" ما دام على جنابته فالملائكة لا تدخل بيته، وكذلك في المسجد إذا كان جنباً وبقي فيه يؤدي الملائكة، لأنه يمنعهم من دخولهم، أو يتأذون إذا دخلوا. ولهذا نقول: من عليه جنابة فلا يدخل المسجد إلا أن يتوضأ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون في المسجد فتصيب أحدهم الجنابة فيقوم ويتوضأ ويرجع فينام وهذا في عهد النبي ﷺ وقد أقرهم الرسول ﷺ على ذلك.

ومنها: - أي من أحكام المساجد - أن الإنسان إذا دخل المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين، في أي وقت دخل في الصباح أو في المساء في ساعة الليل أو النهار أو عند طلوع الشمس أو عند غروبها في أي وقت، لأن النبي ﷺ قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين" حتى إنه كان ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فدخل رجل فجلس فقطع النبي ﷺ خطبته وقال له: "هل أصليت؟" قال: لا. قال: "قم فصل ركعتين وتجاوز

(١) رواه أحمد: (٨٣/١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع مثني مثني، رقم (١٠٩٧)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد بركعتين، رقم (١١٦٧).

فيهما" يعني: أسرع، من أجل أن يستمع إلى الخطبة.

وقد أخذ بعض العلماء من هذا الحديث أن تحية المسجد بالركعتين واجبة، لأن الرسول ﷺ أمر هذا الرجل أن يصلي ركعتين، ويشتغل بهما عن سماع الخطبة، وسماع الخطبة واجب، ولا يشتغل عن واجب إلا بما هو أوجب منه.

فلهذا ذهب بعض العلماء إلى أن الإنسان إذا دخل المسجد وهو على وضوء فجلس ولم يصل فهو آثم. ونحن نقول: هو عاص للرسول ﷺ لا شك أنه إذا دخل وجلس وهو على وضوء فإنه عاص للرسول ﷺ لقوله: "لا يجلس حتى يصلي ركعتين".

ومن أحكام المساجد أنه لا يجوز بها البيع والشراء سواء كان قليلاً أو كثيراً، لا تبع شيئاً بقرش واحد، فإن ذلك حرام عليك، والبيع فاسد لا ينتقل فيه الثمن للبايع، ولا المبيع للمشتري، ويجب أن برد كل واحد منهما للآخر ما أخذ منه سواء قل أو كثر حتى لو قال: يا فلان عندك الحاجة الفلانية، قال: نعم، قال: أرسل لي منها كذا وكذا. إن قال له: عندك أرز. قال نعم، قال: أرسل لنا منه كيساً. وهو في المسجد فهذا حرام، لأن هذا بيع وشراء، فالبيع والشراء في المسجد بأي حال من الأحوال لا يجوز حتى لو كانت معه عشرة ريالات وقال لآخر: معي عشرة أعطني بها ورقة ذات خمس يعني ورقتين،

(١) رواه مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام بخطب، رقم (١٤٤٩).

فهذا لا يجوز.

لكن بعض العلماء قال: يجوز إذا كان هناك حاجة مثل أن يقف عليك فقير يسأل وليس معك إلا عشرة ريالات فقلت: هذه عشرة أعطني تسعة، لكي تتصدق عليه بريال، فبعض العلماء رخص في هذا، لأن هذا صدقة لا يتوصل إليها إلا بهذا العمل ولا قصد كل منهما البيع والشراء، فالبيع والشراء في المسجد حرام هذا بالنسبة للبائع والمشتري.

لكن بالنسبة للذي يسمع إنساناً يبيع ويشترى ماذا عليه؟ قال النبي ﷺ قولوا له "لا أربح الله تجارتك". ادعوا عليه بأن الله يخسره ولا يربحه، بأن الله لا يربح تجارته. ولكن الرسول ﷺ قال فيه: "فإن المساجد لم تبن لهذا"، يحتمل أن هذه الكلمة يضيفها القائل إلى قوله، ويحتمل أنها تعليل للحكم من النبي ﷺ وأنها لا تقال، لكن إذا كان في قولك إياها تطيب لقلبه فقولها حسن يعني تقول: لا أربح الله تجارتك فإن المساجد لم تبن لهذا يعني للبيع والشراء، بنيت للصلاة والذكر وقراءة القرآن وطلب العلم وما أشبه ذلك، فإذا كان في قولك: إن المساجد لم تبن لهذا تطيباً لقلبه فقلها حتى لا يغضب عليك. والدعوة لأمر الرسول ﷺ وأمر الرسول ﷺ مطاع كأمر الله ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [التغابن: ١٢]، فأقول: لا أربح الله تجارتك، لأن المساجد لم تبن لهذا، حتى يطيب قلبه.

كذلك أيضاً إنشاد الضالة. يجيء رجل ويقول: من رأى محفظة دراهم

- مثلاً - أو ضاع مني كذا.. فهذا حرام لا يجوز حتى وإن غلب على أمرك أنه سرق في المسجد لا تقل هذا؟. فإن قال: كيف أتوصل إلى هذا؟ فنقول: اجلس عند باب المسجد خارج المسجد وقل: جزاكم الله خيراً ضاع مني كذا. ولهذا قال النبي ﷺ: "إذا سمعتم من ينشد ضالة في المسجد، فقولوا: لا ردها الله عليك". ندعو عليه بأن الله لا يردها عليه ولا يعثر عليها، لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبين لهذا، ولما سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: من دعا إلى الجمل الفلاني؟ قال النبي ﷺ: "لا وجدت" لا وجدت بمعنى: لا رده الله عليك فدعى عليه الرسول ﷺ أن لا يجد جملة، لأن المساجد لم تبين لهذا فإن أراد الإنسان أن ينشد ضالة لصاحبها يعني ليس ضائعاً منه بل شيئاً وجدته في المسجد، وجد المفاتيح، قال: من صاحب هذه المفاتيح، فهل هذا نُشِدُ ضالة أو نشد عن صاحبها.

الجواب الثاني: نشد عن صاحبها، وهذا أجازته بعض العلماء وقال: لا بأس به، لأن هذا إحسان. وبعض العلماء كرهه وقال: حتى هذه الحال يكره، ولكن إذا كان يريد أن يتم إحسانه يجلس عند باب المسجد ويقول: من ضاع له المفتاح، من ضاع له نقود، من ضاع له كذا كذا، فالمهم أن المساجد يا إخواني يجب أن تحترم.

ولما سمع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رجلين يرفعان أصواتهما في مسجد النبي ﷺ بالمدينة دعاهما وقال: من أين أنتما؟ كأنه

استغرب ما رآه، قالاً: من أهل الطائف. قال: لو كنتم من أهل هذا البلد لأوجعتكما - يعني أوجعتكما ضرباً، يعني ضربتكما حتى يوجعكما الضرب، ترفعان أصواتكما في مسجد النبي ﷺ. وهذا إنكار من عمر - رضي الله عنه - لكن هل قوله: في مسجد النبي - يعني احترام المسجد نفسه أو جميع المساجد -؟ الظاهر أن جميع المساجد مثل المسجد النبوي، لأن هذا الاحترام احترام للمسجد من حيث إنه مسجد.

وأما إنشاد الأشعار في المسجد الذي وردت الأحاديث في النهي عنه، والمراد بذلك الأشعار اللغو أو التي لا خير فيها، أما الأشعار التي فيها الخير فإنها جائزة، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينشد الشعر في مسجد النبي ﷺ والنبي ﷺ يسمع، ولما سمعه ذات يوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه كأنه أنكر عليه. قال: قد كنت أنشد في هذا المسجد وفيه من هو خير منك. يعني بذلك رسول الله ﷺ.

فالأشعار إن كان فيها خير ومصلحة فلا بأس بها، كالأشعار التي تشجع على الطاعة وعلى الجهاد في سبيل الله، إذا كان هناك جهاد وما أشبه ذلك فهذه تنشد، وأما أشعار لا خير فيها فلا تنشد في المسجد. والله أعلى وأعلم.

٣١١ - باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً
أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد
قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١٧٠١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا"^(١) متفق عليه.
وفي رواية لمسلم: "مَسَاجِدَنَا".

١٧٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرُبْنَا، وَلَا يُصَلِّينَ مَعَنَا"^(٢) متفق عليه.

١٧٠٣ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ ثَوْماً أَوْ بَصِلاً فَلْيَعْتِزِلْنَا، أَوْ قَلْبَعَتِزِلْنَا مَسْجِدَنَا"^(٣) متفق عليه.
وفي رواية لمسلم: "مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالكُرَاتَ، فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِمَا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ"^(٤).

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم الني والبصل والكراث، رقم (٨٠٦)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، رقم (٨٧٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، رقم (٨٧٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، رقم (٨٧٦).

(٤) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، رقم (٨٧٤).

١٧٠٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ: الْبَصَلُ، وَالثُّومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ، فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلْيَمْتَهُمَا طَبَخًا^(١). رواه مسلم.

الشرح

هذا الباب الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - هو من الأحكام التي تتعلق بالمساجد وهو نهي من أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً أو نحوه فلا يقرب المسجد ولا يدخل المسجد حتى يذهب ريحه.

ثم ذكر أحاديث منها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس يوم الجمعة فقال: إنكم تأكلون من هاتين الشجرتين البصل والثوم، وما أراهما أو ما أراهما إلا خيبتين في الرائحة.

وأخبر أن النبي ﷺ كان إذا دخل أحد وقد أكل منها أمر به فأخرج إلى البقيع، والبقيع كما هو معروف قريب من المسجد النبوي، لكن يعبده إلى البقيع تعزيراً له، وإلا فيكفي أن يخرج من باب المسجد، لكن من أجل تعزيره كان يخرج إلى هذا المكان الذي هو بعيد نوعاً ما. ولكن عمر رضي الله عنه قال: من أكلهما - يعني من أراد أن يأكلهما - فليمتها طبخاً - يعني فليطبخها - فإنه إذا طبخها ذهبت الرائحة وحصلت الفائدة.

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، رقم (٨٧٩).

ويستفاد من هذا الحديث أن البصل والثوم ليسا حرامًا، فيجوز للإنسان أن يأكلهما، لكن إذا أكلهما فلا يدخل المسجد ولا يصلي مع جماعة ولا يحضر درس علم، لأن الملائكة تتأذى منه برائحته الخبيثة.

وكذلك قال العلماء: من كان به رائحة أسنان أو بخر في الفم أو رائحة كريهة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يقرب المسجد حتى يزيل هذه الرائحة، لأن العلة قائمة وهي تأذي الملائكة بالروائح الكريهة.

فإن قال قائل: لو أن الإنسان استعمل شيئًا تذهب به الرائحة، فهل

يجوز أن يدخل؟

نقول: نعم يجوز أن يدخل إذا أكل ما يذهب الرائحة إذهابًا كاملاً، ولم يخرج من المعدة رائحة، فلا بأس، لأن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا.

فإن قال إنسان: هل يجوز للإنسان أن يأكلهما لئلا يحضر المسجد؟

قلنا: حرام ولا يجوز للإنسان أن يتوصل إلى إسقاط الفرض بأي

سبب كان، لكن لو أكلهما لأنه يشتهيها، فإننا نقول: الأكل مباح، ولكن لا تقرب المسجد حتى تزول رائحتها. والله الموفق.

٢١٧ - باب كراهة الاحتباء بيوم الجمعة والاحتباء بيوم السبت والاحتباء بيوم الأحد بجلب الذنود فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الْحَبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخْطَبُ^(١). رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب. الحبوّة أن يضم الإنسان فخذه إلى بطنه، وساقه إلى فخذه ويربط نفسه بسير أو عمامة أو نحوها، وقد نهى النبي ﷺ عنها والإمام يخطب يوم الجمعة، لسببين:

الأول: أنه ربما تكون هذه الحبوّة سبباً لجلب النوم إليه فينام عن سماع الخطبة.

والثاني: أنه ربما لو تحرك لبدت عورته، لأن غالب لباس الناس فيها سبق الأزر والأردية، ولو تحرك أو انقلب لبدت عورته، وأما إذا أمن ذلك فإنه لا بأس بها، لأن النهي إذا كان لعلّة معقولة فزالت اللّعة فإنه يزول النهي.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الاحتباء والإمام يخطب، رقم (٩٣٦)، والترمذي: كتاب الجمعة، باب ما جاء في كراهية الاحتباء والإمام يخطب، رقم (٤٧٢).

٣١٢ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١٧٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي وذكر فيه هذا الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها وفيه أن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ" فإذا دخل العشر من ذي الحجة وأنت تريد أن تضحي أضحية عن نفسك أو عن غيرك من مالك فلا تأخذ من شعرك لا من الإبط ولا من العانة ولا من الشارب ولا من الرأس حتى تضحي، وكذلك لا تأخذ شيئاً من ظفر، ظفر القدم أو ظفر اليد حتى تضحي.

وزاد غير مسلم "ولا من بشره" - يعني من جلده - لا يأخذ شيئاً حتى يضحي. وذلك احتراماً للأضحية، ولأجل أن ينال غير المحرمين ما ناله المحرمون بالحج، من احترام الشعور، لأن الإنسان إذا حج أو اعتمر فإنه لا يخلق رأسه حتى يبلغ الهدى محله، فأراد الله عز وجل أن يجعل لعباده الذين لم يحجوا ويعتروا نصيباً من شعائر النسك. والله أعلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مرید...، رقم (٣٦٥٦).

٣١٤ - باب النهي عن الحلف بمخلوق
كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء
والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان
وتربة فلان، والأمانة، وهي من أشدها نهياً

١٧٠٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمْتُ^(١)" متفق عليه.

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِ "فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتَ".

١٧٠٨ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاعِي، وَلَا بِآبَائِكُمْ"^(٢). رواه مسلم.

"الطَّوَاعِي": جَمْعُ طَاغِيَةٍ، وَهِيَ الْأَصْنَامُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: "هَذِهِ طَاغِيَةٌ دُوسٍ" أَي: صَنَمُهُمْ وَمَعْبُودُهُمْ. وَرُوي فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ: "بِالطَّوَاعِيَّتِ" جَمْعُ طَاغُوتٍ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ وَالصَّنَمُ.

١٧٠٩ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم (٦١٥٥)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (٣١٠٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم (٣١٠٨).

بالأمانة، فليس مِنَّا^(١). حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٧١٠ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ كاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا، فَلَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا"^(٢) رواه أبو داود.

١٧١١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، قَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ"^(٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: "كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ" عَلَى التَّغْلِيظِ كَمَا رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الرِّيَاءُ شِرْكٌ".

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن الحلف بمخلوق.

الحلف معناه تأكيد الشيء بذكر معظم، والإنسان لا يحلف بشيء إلا لأنه عظيم في نفسه فكأنه يقول: بقدر عظمة هذا المحلوف به إني صادق، ولهذا كان الحلف بالله عزَّ وجلَّ، إحْلِفُ بالله أو بصفة من صفاته أو بأي اسم من

(١) رواه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، رقم (٢٨٣١).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام، رقم (٢٨٣٦).

(٣) رواه الترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٤٥٥).

أسماؤه. قال الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِأَنَّهُ جَهَنَّمَ﴾ [النور: ٥٣]. ﴿سَيَحْتَفِقُونَ
بِأَنَّهُ لَكُمْ﴾ [التوبة: ٩٥]، وقال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّ كَيْدَ لُتْرِدٍ﴾ [الصافات: ٥٦].
وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَنكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٦٥]. فهذه حروف القسم.
والقسم بغير الله كفر أو شرك، ثم قد يكون كفراً أكبر وقد يكون كفراً
أصغر.

وكذلك قد يكون شركاً أكبر وقد يكون شركاً أصغر، فإذا اعتقد
الخالف في شيء أن هذا الشيء له من العظمة مثل ما لله فإن هذا شرك أكبر.
وإن اعتقد أن له عظمة دون عظمة الله فهو شرك أصغر، لأنه وسيلة
للأكبر. وكانوا في الجاهلية قد اعتادوا أن يخلفوا بأبائهم، فهي عن هذه
الأشياء.

فإذا حلف رجل بآيات الله تعالى وقال أريد بذلك مخلوقاته، قلنا: هذا
حلف بغير الله فيكون مشركاً أو كافراً. وإن قال: أريد بآيات الله القرآن، لأن
القرآن آيات الله عز وجل، فهذا ليس بمشرك، لأن القرآن الكريم كلام الله،
وكلام الله من صفاته، فإذا قال: أقسم بآيات الله، أقصد بذلك القرآن، قلنا:
هذا قسم صحيح وليس فيه شيء. وفي ظني أن العوام إذا قالوا: نقسم بآيات
الله، في ظني أنهم يريدون القرآن، فإذا كانوا يريدون القرآن فليس حراماً،
ولكن إن كانوا يريدون الآيات التي هي الشمس والقمر والنجوم والليل
والنهار، وما أشبه ذلك، هذا شرك أو كفر، والله الموفق.

٣١٥ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ أَمْرِيءٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ " قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [الك عمران: ٧٧]. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ: مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٧١٣ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ. وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "وَإِنْ كَانَ قَضِيْبًا مِنْ أَرَاكٍ" رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٧١٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوبُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ وَعِيدِ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ فَاجْرَةَ بِالنَّارِ، رَقْمٌ (١٩٦).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنَّذُورِ، بَابُ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ، رَقْمٌ (٦١٨٢).

وفي رواية^(١): "أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ، قَالَ: "الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ" قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: "الْيَمِينُ الْغَمُوسُ" قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: "الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ" يَعْنِي: يَمِينٌ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين (باب تغليظ اليمين الكاذبة التي يقطع بها مال امرئ مسلم).

وذلك أن الإنسان يجب عليه إذا حلف بالله أن يكون صادقاً، سواء حلف على أمر يتعلق به أو على أمر يتعلق بغيره، فإذا حلف على يمين وهو فيها كاذب، فإن كان يقطع بها مال امرئ مسلم ولو يسيراً، فإنه يلقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان. مثال ذلك: إنسان ادعى عليه شخص قال: أطلبك ألف ريال، قال: لا ليس لك عندي شيء، والمدعي ليس عنده بيعة، فقال القاضي للمنكر: احلف أنه ليس له عندك شيء، فحلف فقال: والله ما له عندي شيء، فالقاضي سيحكم بأنه لا حق له عليه، لأن البيعة على من ادعى، واليمين على من أنكر.

(١) رواه البخاري: كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة، رقم (٦٤٠٩).

فهذا الرجل الذي حلف وهو كاذب يلقي الله وهو عليه غضبان - والعياذ بالله - ويحرم الله عليه الجنة ويدخله النار، نسأل الله العافية، حتى قالوا: يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيراً، قال: "وإن كان قضيياً من أراك".

قضييب: ما يملأ اليد من علف أو أعواد أو ما أشبه ذلك، يعني حتى ولو كان كذلك، أو إن القضييب هو العود الواحد من الأراك، حتى لو أن الإنسان حلف على يمين يقطع بها مال امرئ مسلم ولو عوداً من أراك، فإنه يحصل على هذا الوعيد الشديد - والعياذ بالله -

وأما ما يتعلق بنفسه مثل أن يقال له: إنك فعلت كذا، فقال: والله ما فعلت، وهو كاذب، فهذا إذا كان كاذباً فإنه لا يستحق هذا الوعيد، لكنه والعياذ بالله آثم، جمع بين الكذب وبين الخلف بالله عز وجل كاذباً، فتضاعف عليه العقوبة. فعلى المسلم أن يكون معظماً لله عز وجل لا يكثر اليمين، وإذا حلف فليكن صادقاً حتى يكون باراً بيمينه، نسأل الله لنا ولكم التوفيق.

* * *

٣١٦ - باب نذب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

أن يفضّل ذلك الحلوفاً يمينه، ثم يكفر عن يمينه

١٧١٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَاتَّبِعِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ" متفق عليه.

١٧١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَن يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ" رواه مسلم.

١٧١٧ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَن يَمِينِي، وَأَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ" متفق عليه.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف - رحمه الله - يقول باب نذب من حلف على

يمين فرأى غيرها خيراً منها أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير.

(١) رواه البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعبده، رقم (٦٢٢٧)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٢٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١١٥).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾، رقم (٦١٣٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٠٩).

وذلك أن الإنسان إذا حلف على شيء فالأفضل ألا يحنث في يمينه، وأن يبقى على ما حلف عليه، لكن إذا حلف على ترك واجب، وجب عليه أن يحنث ويكفر عن يمينه، مثل أن قال: والله لا أصلي اليوم في جماعة، فهذا حرام عليه، لأن صلاة الجماعة واجبة، وهذا ربما يقع، ربما يقول مثلاً أبوه له: ابتعد عني، فيقول: والله لن أصلي اليوم مع جماعة عناداً لكم، هكذا يقول بعض السفهاء.

فإذا حلف قلنا: هذا لا يجوز، ويجب أن تصلي مع جماعة وتكفر عن يمينك، وإذا حلف فقال: والله لا أكلم ابن عمي - لسوء تفاهم بينهما مثلاً - فهذا أيضاً حرام لأنه قطيعة رحم وهجر لأخيه، فيقال: كلمه وكفر عن يمينك. وإذا قال - عندما أمره أبوه مثلاً أن يصلي نافلة الظهر - : والله لا أصليها عناداً لك، نقول: هذا الأفضل له أن يصلي ويكفر عن يمينه، ولكن ليس بواجب، لأن نافلة الظهر ليست واجبة، فالحاصل أن الإنسان إذا حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير. وهو بالخيار إن شاء فعل ثم كفر - أو إن شاء كفر ثم فعل.

وذكر المؤلف أحاديث. منها: حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكْفِرْ عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّ الْذِي هُوَ خَيْرٌ". هذا قول النبي ﷺ أما فعله فقال: "إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير". فثبت بذلك، أي بالسنة القولية والفعلية أن الإنسان إذا حلف على شيء ورأى غيره خيراً منه فإنه يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير، أما إذا لم يكن كذلك فالأفضل أن يبقى على يمينه وألا يحنث، لقول الله تعالى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. والله الموفق.

٣١٧ - باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه

وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين
كقوله على العادة: لا والله، وبلى والله ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَئِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتُهُمْ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

١٧١٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب العفو عن لغو اليمين.
لغو اليمين؛ هو اليمين التي يقولها الإنسان على لسانه ولا يقصدها بقلبه، وقد عفى الله تعالى عن ذلك، لأنه يحصل كثيراً أن يقول الإنسان: لا والله لن أهب، لا والله لن أفعل، وما أشبه ذلك، فلما كثر هذا في ألسن الناس عفى الله

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾، رقم (٤٢٤٧).

عنه، قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِالْغَفْوَةِ فِي أَيَّمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. فسرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: بأنه قول الرجل: لا والله، وبلى والله، في عرض الحديث، ولا قصد اليمين، فهذا لا يؤاخذ به، ولا يأثم به ولا يحث فيه ولا تجب فيه الكفارة.

أما إذا عقد المسلم اليمين عقداً جازماً، فقال: والله لا أفعل كذا، والله لأفعلن كذا، ولم يفعل، لزمته الكفارة وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، أو عتق رقبة بدأ الله تعالى بالإطعام، لأنه أهون الثلاثة، قال: ﴿فَكَفَّرْتَهُمْ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نُطْعَمُونَ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾. فإن لم يجد فإنه يصوم ثلاثة أيام متتابعة لا يفطر بينها، وهذا من سعة رحمة الله تعالى أن هذه الأيمان التي تتكرر على الألسن ولا يقصدها الخالف ليس فيها إثم وليس فيها كفارة، لأن ذلك يقع كثيراً.

ولكن مع ذلك يقول الله - عز وجل - : ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾. يعني لا تكثروا من الأيمان ولا تتركوا الكفارة إذا حنثتم فيها، بل احفظوها، لأن اليمين أمرها عظيم، ولهذا سمى النبي عليه الصلاة والسلام مخالفتها حنثاً، لأنه لولا رحمة الله لكان الإنسان إذا حلف لزمه أن يوفي، ولكن من نعمة الله أنه يسر للإنسان أن يخالف ما حلف عليه إذا لم يكن إثمًا، والله الموفق.

٢١٨ باب كراهية الحلف في البيع وإن كان صادقاً

١٧٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الْحَلْفُ مَنْفِقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَحْقَةٌ لِلْكَسْبِ"^(١) متفق عليه.

١٧٢١ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ثُمَّ يَمْحَقُ"^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقاً. يعني هذا أن الإنسان يكره أن يحلف عند البيع والشراء ولو كان صادقاً، فمثلاً يكره أن يقول: والله لقد اشتريتها بمائة ولو كان صادقاً، فإن كان كاذباً صار ظلماً على ظلم والعياذ بالله، لو قال: والله لقد اشتريتها بمائة ولم يشترها إلا بثمانين، صار أشد، لأنه يكون بذلك كاذباً حالفاً في البيع.

وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، وأخبر كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه منفق للسلعة محقة للكسب، يعني أنها وإن زادت السلعة بالحلف فإن الله ينزع بركتها ويمحق كسبها، لأن هذا الكسب مبني على

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب يمحق الله الربا ويرب الصدقات، رقم (١٩٤٥)، ومسلم:

كتاب المساقاة، باب النهي عن الحلف في البيع، رقم (٣٠١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب النهي عن الحلف في البيع، رقم (٣٠١٥).

معصية الرسول ﷺ، ومعصية الرسول ﷺ معصية الله، وكثير من الناس يتلى بهذا الأمر، تجده مثلاً يقول للزبون: والله إنه طيب والله إنني اشتريته بكذا وكذا، سواء كان صادقاً أو كاذباً، فهو منهى عنه، بَع واشترِ بلا يمين، إذا أردت أن الله تعالى يبارك لك في كسبك.

وكذلك حديث أبي قتادة - رضي الله عنه - فيه التحذير عن الحلف في البيع: "إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق - السلعة - ويمحق - البركة -" والحديثان معناه واحد، كلاهما يدل على أن الإنسان يُنهى عن الحلف في البيع، وظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكثر الحلف أو لا، لكن لما كان الإنسان البائع والمشتري دائماً يحلف، حمله بعض العلماء على كثرة الحلف عند البيع والشراء، والإنسان إذا أراد الله له الرزق أتاه بدون يمين. نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الرزق الحلال.

* * *

٣١٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٢٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ"^(١) رواه أبو داود.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة.

وجه الله تعالى وصفه الله - عزَّ وجلَّ - بأنه ذو الجلال والإكرام، قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦-٢٧]. كل من على البسيطة فإنه زائل لكن يبقى وجه الله عزَّ وجلَّ ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾. ولهذا قال بعض العلماء: ينبغي أن يصل قوله: ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ﴾ بما قبله حتى يتبين كمال الله عزَّ وجلَّ وأنه يستحيل عليه الفناء، بل هو الباقي الذي لا يزول.

فوجه الله تعالى عظيم، وأعظم ما يسأله المرء الجنة، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. تسأل الله أن يجعلنا منهم. هذا الفوز الأعظم الذي لا يدانيه أي فوز ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ

(١) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى، رقم (١٤٢٣).

بِالَّذِينَ تَحْتَهُ فَقَدْ فَازَ نَسَأَ اللهُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ.

فلما كانت الجنة أعظم ما يسأله الإنسان صار لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة. فلا تسأل بوجه الله شيئاً من أمور الدنيا، لا تقل: إني أسألك بوجهك أن تعطيني بيتاً أسكنه، أو سيارة أركبها، أو ما أشبه ذلك، لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به شيء من الدنيا، فالدنيا كلها ذنبة، وكلها فانية، وكلها لا خير فيها إلا ما يقرب إلى الله عز وجل، وإلا فهي خسارة، قال الله عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ: إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ﴾ [العصر: ١-٢].

العصر يعني الدهر وهو الدنيا، أقسم بالعصر أن كل إنسان في خسر، لا يستفيد من عصره إلا من جمع هذه الصفات الأربع:

الأولى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

الثانية: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

الثالثة: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾. يعني أوصى بعضهم بعضاً بالحق.

الرابعة: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣] أي بالصبر على الحق والدعوة إليه والصبر على أقدار الله وغير ذلك.

فالهم لا تسأل بوجه الله إلا الجنة، وكذلك ما يقرب إلى الجنة، فلك أن تسأل بوجه الله النجاة من النار فتقول: اللهم إني أسألك بوجهك أن تنجني من النار، لأنه إذا نجا الإنسان من النار لا بد أن يدخل الجنة. ولا يوجد إلا داران فقط، دار الكفار وهي النار، أعاذنا الله وإياكم منها، ودار المؤمنين المتقين وهي الجنة، فإذا قلت: أسألك بوجهك أن تحبيني من النار، فلا بأس،

لأن الله متى أجازك من النار أدخلك الجنة. وهذا الحديث إسناده ضعيف ولكن معناه صحيح، لا ينبغي أن تسأل بوجه الله العظيم إلا شيئاً عظيماً.

أما حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من استعاذ بالله، فأعياه، يعني معناه إذا قال أحد لك: أعوذ بالله منك، فأعذه، وتركه، كما فعلت امرأة تزوجها الرسول ﷺ فلما دنا منها قالت: أعوذ بالله منك - جاهلة - فقال النبي ﷺ: "لقد عذبت العظيم الحقني بأهلك" وتركها لأنها استعاذت بالله منه.

فإذا استعاذ أحد بالله منك فأعذه، إلا إذا استعاذ عن حق واجب، فإن الله لا يعيده، فلو أنه كان مطلوباً لك، فسألته حقه، وقلت: أعطني حقي، فقال: أعوذ بالله منك، فهنا لا تعذه، لأن الله تعالى لا يعيد حسياً. لكن إذا كان الأمر ليس محرماً، فاستعاذ بالله منك، فأعذه، تعظيماً لله عز وجل.

"ومن سأل بالله فأعطوه" لو سألك سائل فقال: أسألك بالله أن تعطيني كذا وكذا، أعطه، إلا إذا سألك شيئاً محرماً، فلا تعطيه، مثلاً أن يسألك يقول لك: أسألك بالله أن تخبرني ماذا تصنع مع أهلك مثلاً، فهذا لا يجوز أن تخبره، بل وجهه وانصحه وقل: هذا تدخل فيما لا يعينك، وقد قال

(١) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل، رقم (٢٥٢٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، رقم (٤٨٥٢).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل، رقم (٢٥٢٠).

النبي ﷺ: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"^(١) وكذلك لو سأل محرماً ولو سألك بالله لا تطعه، لو قال: أسألك بالله أن تعطيني كذا وكذا ليشتري به دخاناً، فلا تعطه، لأنه سألك ليستعين به على شيء محرم، فالمهم أن من سألك بالله فأعطه ما لم يكن على شيء محرم. وكذلك ما لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تعطه، لأن النبي ﷺ قال: "لا ضرر ولا ضرار"^(٢).

"ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه" يعني إذا صنع إليك أحد معروفاً إما بمعونة في شيء أو باستخدامك إياه في شيء من الأشياء أو غير ذلك، فكافئه، أعطه ما تظن أنه يكافئ معروفه. فإن لم تجد ما تكافئه أو كان ممن لا يحسن مكافئته كالملك والوزير والرئيس وما أشبه ذلك، فادعوا له، حتى تعلموا أنكم قد كافئتموه.

"ومن دعاكم فأجيبوه" من دعاك إلى بيته إلى وليمة قليلة أو كثيرة فأجبه، لكن هذا مشروط بما إذا لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تجبه، أو كان هذا الرجل ممن يهجر، فلا تجبه أيضاً، أو كان هذا الرجل في ماله حرام، ورأيت أنه من المصلحة ألا تجيبه، لعله يقلع عن الحرام، فلا تجبه.

أما في وليمة العرس فقد قال النبي ﷺ: "من لم يجب الدعوة فقد عصي الله ورسوله"، إذا دعاك الزوج لوليمة العرس فأجبه ما لم يكن عليك ضرر أو يكن هناك منكر، فإن كان عليك ضرر فلا يلزمك إجابته، وإن كان هناك منكر فإن كنت تستطيع أن تغيره، فأجب وغيره، وإلا فلا تجب. والله الموفق.

(١) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٢٣٩).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم (٢٣٣١).

٣٢٢ - باب كراهة سب الحمى

١٧٢٦ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: "مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تُزْفِرِينَ؟" قَالَتْ: الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: "لَا تُسَبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ"^(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

"تُزْفِرِينَ" أي: تتحركين حركة سريعة، ومعناها: ترتعد، وهو بضم التاء وبالزاي المكررة، والفاء المكررة، وروي أيضًا بالراء المكررة والقافين^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين باب كراهة سب الحمى.

الحمى: هي السخونة وهي نوع من الأمراض، وهي أنواع متعددة، ولكنها تكون بقدر الله عز وجل، فهو الذي يقدرها وقوعًا، ويرفعها سبحانه وتعالى، وكل شيء من أفعال الله لا يجوز للإنسان أن يسبه، لأن سبه سبٌ لخالقه جل وعلا، ولهذا قال النبي ﷺ: "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر"^(٣).

وهنا حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على أم المسيب أو

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، رقم (٤٦٧٢).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٧/٢٠٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم (٤١٦٩).

أم السائب وهي ترفرف من الحمى، يعني: نَفَسُهَا قد طال من الحمى، فقال: "مالك ترفرفين"؟، قالت: من الحمى لا بارك الله فيها.

فنهى النبي ﷺ عن سبها. وعلى المرء إذا أصيب أن يصبر ويحتسب الأجر على الله عز وجل، وأخبر أنها تذهب باخطايا كما يذهب الكير بخبث الحديد، فإن الحديد إذا صهر على النار ذهب خبثه وبقي صافيًا، كذلك الحمى تفعل في الإنسان كذلك.

وهي أدوية علاجية:

منها: الماء البارد. فإن النبي ﷺ أخبر أن الحمى من فيح جهنم، وأمرنا أن نطفئها بالماء البارد. ولهذا أقر الأطباء في الوقت الحاضر بأن من أفضل علاج الحمى البرودة، حتى إنهم يجعلون الإنسان إذا أصابته الحمى حول المكيفات الباردة التي لا تضره، أو يجعلون خرقة مبلولة بالماء يغطون بها المريض، لأن الحمى بإذن الله حرارة كما هو معروف، وهذا الماء يبردها ويطردها وهو شيء أخبر به الرسول ﷺ وما أخبر به الرسول ﷺ فهو حق، والمهم أن الإنسان يصبر على كل الأمراض ويحتسب ولا يسبها، والله الموفق.

٢٢٢ - باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ - عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ"^(١) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٧٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا"^(٢) رواه أبو داود بإسناد حسن.

قوله ﷺ: "مِنْ رُوحِ اللَّهِ" هو بفتح الراء: أي: رحمته بعباده.

١٧٢٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ"^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح، رقم (٢١٧٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح، رقم (٤٤٣٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب الاستسقاء، باب التعموذ عند رؤية الريح والفرح، رقم (١٤٩٦).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن سب الريح.

الرياح من آيات الله عزَّ وجلَّ في تصريفها وفي إرسائها وفي كيفيتها، إذ لا يقدر أحد على أن يصرف هذه الرياح إلا خالقها عزَّ وجلَّ، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الروم: ٤٦]. والآيات في هذه كثيرة.

وهذه الريح التي خلقها الله عزَّ وجلَّ وصرَّفها تنقسم إلى قسمين:

قسم: ريح عادية لا تخيف ولا يسن لها ذكر معين.

وريح أخرى عاصفة، فهذه تخيف، لأن عادًا عندهم الله تعالى بالريح العقيم - والعياذ بالله - فإذا عصفت الريح فإنه لا يجوز لك أن تسبها، لأن الريح إنما أرسلها الله عزَّ وجلَّ، فسبك إياها سب لله تبارك وتعالى، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: "اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به". وبهذا الدعاء يحصل لك خيرها ويزول عنك شرها.

"أسألك خير هذه الرياح"، لأن هذه الرياح قد تكون عاصفة شديدة تقلع الأبواب وتجتث الأشجار وتهدم الديار. "وخير ما فيها"، ما فيها أي: ما تحمله من أمور قد تكون نافعة وقد تكون ضارة. "وخير ما أرسلت به" لأنها تارة ترسل بالخير وتارة ترسل بالشر، فتسأل الله خير ما أرسلت به. "وأعوذ بك من شر ما فيها وشر ما أرسلت به". فإذا استعاذ الإنسان من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به وسأل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به كفاه الله شرها.

واعلم أنه لا يجوز للإنسان أن يتعلق بالرياح في حصول المطر والغيث والصحو وما أشبه ذلك، لأن هذا من جنس الاستسقاء بالأنواء الذي نهى عنه النبي ﷺ، وكثير من الناس يعلق رجاءه بالرياح الجنوبي يقول: إذا هبت الجنوب حصل الغيث، وتجد قلبه متعلقاً بها، وهذا لا يجوز، لأنها قد تهب ريح الجنوب كثيراً ولا يأتي أمطار ولا غيوم، وقد يكون بالعكس تأتي الأمطار والغيوم من الرياح الشمالي، فالأمر كله بيد الله عز وجل، فعليك أن تعلق قلبك بربك تبارك وتعالى وألا تسب ما خلقه من الرياح. واسأل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به واستعذ بالله من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به. والله الموفق.

١٧٤ - يُؤذَنُ بِصَوْتِ الدِّيكِ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٣٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ"^(١) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة سب الديك.

والديك هو: الذكر من الدجاج وله صوت يؤذن فيوقظ النائم، وبعضها يؤذن على الأوقات عند أوقات الصلوات، وقد أمر النبي ﷺ من سمع صوت الديك أن يسأل الله من فضله، إذا سمعت صوت الديك فقال أسأل الله من فضله فإنها رأت ملكاً، وبعض الديكة يكون أذانه على دخول الوقت أو قرب دخول الوقت، فيوقظ الناس للصلاة، فنهى النبي ﷺ عن سبه لهذه المزية التي تميز بها، كما نهى عن قتل النملة، لأنها كانت ذلت أخواتها على النجاة من سليمان عليه الصلاة والسلام، وهذا من تمام عدل الله عز وجل أن بعض الحيوانات التي يكون فيها مصلحة للعباد

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم، رقم (٤٤٣٧).

يكون لها مزية وفضل على غيرها، سب الديك قد يقع من بعض الناس،
 يفرع من صوته وهو نائم فيسبه ويشتمه وهذا منهي عنه لأن النبي ﷺ
 قال: "لا تسبوا الديك".

وفي هذا الحديث دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يتخذ ما يوقظه
 للصلاة، وذلك مثل الساعات المنبهة، فإن الإنسان ينبغي له أن يقتني من هذه
 الساعات حتى تنبهه للصلاة في الوقت الذي يدرك فيه الصلاة. وكثير من
 الناس يتهاون في هذا الأمر بنام معتمداً على أنه سيقوم في الوقت الذي يريده
 ولكن يغلبه النوم، فإذا علمت من نفسك هذا فاجعل لنفسك منبهاً ينبهك
 للصلاة، لأن ما لا يتم الأمور إلا به فهو مأمور به وأنت مثاب على هذا. والله
 الموفق.

* * *

٢٢٥ - باب النهي عن قول الإنسان : مطرنا بنوء كذا

١٧٣١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "قَالَ: أَضْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ لِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ"^(١) متفق عليه.

والسَّمَاءُ هُنَا: المَطَرُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا وكذا وساق فيه حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، أنهم كانوا مع النبي ﷺ في الحديبية، والحديبية غزوة مشهورة ومعروفة، وذلك أن النبي ﷺ خرج إلى مكة معتمراً ومعه الإبل - الهدى - فلما وصل إلى الحديبية وهي أرض بين الحل والحرم، منعته قريش أن يدخل مكة، وجرى بينهم وبين النبي ﷺ ما هو معروف من المصالححة، لكن في إحدى الليالي، صلى بهم النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، رقم (٨٠١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، رقم (١٠٤).

ﷺ صلاة الصبح على إثر مطر، فلما انصرف من صلاته أقبل عليهم وقال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، وإنما ألقى عليهم السؤال هذا من أجل أن يتبهوا، لأن إلقاء الأسئلة يوجب الانتباه، قالوا: الله ورسوله أعلم، وهكذا كل إنسان يجب عليه إذا سُئل عما لا يعلم أن يقول: الله ورسوله أعلم في الأمور الشرعية، أما الأمور الكونية القدرية، فهذا لا يقول: الله ورسوله أعلم، لأن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، مثلاً لو قال قائل: أتظن المطر ينزل غدًا؟ تقول: الله أعلم، ولا تقل: الله ورسوله أعلم، لأن الرسول ﷺ لا يعلم مثل هذه الأمور، لكن لو قال لك: هل هذا حرام أم حلال؟ تقول: الله ورسوله أعلم، لأن النبي ﷺ عنده علم الشريعة.

المهم أنهم قالوا: الله ورسوله أعلم، وهذا من الأدب، قال: قال الله عزَّ وجلَّ: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي"، يعني في تلك الليلة قال الله عزَّ وجلَّ فيما أوحاه إلى نبيه: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر في مؤمن بالكواكب". والباء هنا للسببية. يعني معناه: أنك إذا أضفت المطر إلى النوء، فقلت: هذا النجم نجم بركة وخير، يأتي بالمطر، فهذا حرام عليك وكفر بالله عزَّ وجلَّ، لأنه أضاف الشيء إلى سببه مع نسيان المسبب وهو الله عزَّ وجلَّ.

أما إذا قلت: مطرنا بفضل الله ورحمته - في هذا النوء - فلا بأس، لأن

هذا اعتراف منك بأن المطر بفضل الله ولكنه صار في هذا النوع، وكثير من العامة عندنا يقولون: مطرنا بالشبث بالعقارب بالفصل كذا وكذا..، وليسوا يقصدون بهذا السببية وإنما يقصدون الظرفية، أي أن المطر صار في هذا الوقت، وهذا لا بأس به.

وأما إذا جعل الباء للسببية فهذا هو الذي كفر بالله وإيهاناً بالكواكب، ثم إن اعتقد أن الكوكب هو الذي يأتي بالمطر، فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة، وإن اعتقد أن الكوكب سبب وأن الخالق هو الله عز وجل، فهذا كفر بنعمة الله وليس كفرًا مخرجًا عن الملة. وفي هذا الحديث نعرف أنه ينبغي للإنسان إذا جاء المطر أن يقول: مطرنا بفضل الله ورحمته. والله الموفق.

٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ"^(١) متفق عليه.

١٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ"^(٢) متفق عليه.
"حَارَ" رجع.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر. المسلم والكافر حكمهما إلى الله عزَّ وجلَّ، فالذي يحكم بالكفر هو الله، والذي يحكم بالإسلام هو الله، كما أن الذي يُجِلُّ ويحرم هو الله عزَّ وجلَّ، فليس لنا أن نحلل ما حرم الله، ولا أن نحرم ما أحل الله، ولا أن نكفر من ليس بكافر في حكم الله، ولا أن نقول: هذا مسلم وليس مسلمًا عند الله. ومسألة التكفير مسألة خطيرة جدًا، فتح بها أبواب شر كبيرة على الأمة.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٥٦٣٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم (٩٢).
(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، رقم (٥٥٨٥).

الإسلامية.

فإن من أول من انتحل هذه النحلة الخبيثة - وهي تكفير المسلمين - هم الخوارج الذين أخبر النبي ﷺ أنهم "أنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية"^(١)، وأنهم يصلون ويتصدقون ويقرءون القرآن حتى أخبر النبي ﷺ أن الصحابة يحقر أخذهم صلاته عند صلاة هؤلاء، لكنهم والعياذ بالله كفروا المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم ونساءهم، نسأل الله العاقبة، وما زال هذا الحكم موجودًا إلى يومنا هذا، فإن هناك شعبة ضالة مبتدعة خبيثة تكفر من لم يكفره الله ورسوله بأهوائهم يقولون: هذا كافر، هذا مبتدع، هذا فاسق، وما أشبه ذلك.

وماذا حصل من هؤلاء الخوارج المارقين من الإسلام؟ الذي حصل أنهم اجتمعوا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع من الخلفاء الراشدين اجتمعوا على حرب أهل الشام، وانفقوا على ذلك وجرت بينهم حروب عظيمة ودماء كثيرة، ثم اصططح علي رضي الله عنه مع أهل الشام وتصالخوا حقنًا لدماء المسلمين. فقالت الخوارج لعلي بن أبي طالب: أنت كافر لماذا تصالحهم، كفرت كما كفروا، فخرجوا عليه وقاتلوه لكن صارت العاقبة والحمد لله له، قتلهم قتل عاد وإرم، وقضى عليهم لكن ما زال هذا المذهب الخبيث موجودًا في المسلمين، يبيحون دماء المسلمين مع احترامها، وأموالهم مع احترامها، ونسائهم مع احترام الأعراس، فيقولون

(١) رواه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب إثم من رأى بقراءة القرآن أو تأكل به، رقم (٤٦٧٠).

مثلاً: من زنى فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، فكل ذنب من كبائر الذنوب فهو عندهم كفر، يخرج من الملة - والعياذ بالله - فهؤلاء الذين يكفرون المسلمين لا شك أنهم هم الكفار، لأن النبي ﷺ أخبر أن الرجل إذا قال لأخيه يا كافر فإنه يبوء بها أحدهما، لا بد، إن كان كماً قال: كافر، فهو كافر، وإلا كان الكافر هو القاتل والعياذ بالله. ولهذا يجب أن ينزه الإنسان لسانه وقلبه عن تكفير المسلمين، فلا يتكلم فيقول: هذا كافر، ولا يعتقد في قلبه أن هذا كافر، لمجرد الهوى، والحكم بالتكفير ليس لزيد ولا لعمر، بل هو لله ورسوله، فمن كفره الله ورسوله فهو كافر. وإن قلنا: إنه مسلم، ومن لم يكفره الله ورسوله فهو مسلم، وإن قال من قال - إنه كافر. لذلك نقول لمن قال لمسلم يا كافر، أو يا عدو الله. إن كان المخاطب كماً قال فهو كافر وعدو الله، وإن لم يكن كذلك فالقاتل هو الكافر العدو لله والعياذ بالله. وعلى هذا فيكون هذا القول من كبائر الذنوب إذا لم يكن الذي قيل فيه أهلاً لها، ولهذا جزم المؤلف - رحمه الله - بتحريم القول للمسلم: يا كافر أو يا عدو الله، نسأل الله تعالى أن يحمي قلوبنا ويكفنا عن الكلام الذي يغضبه ويضرنا، إنه على كل شيء قدير.

١٧٣٤ - ١٧٣٥ - ١٧٣٦ - ١٧٣٧ - ١٧٣٨ - ١٧٣٩ - ١٧٤٠

١٧٣٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبِذِيِّ"^(١) رواه
 الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٣٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا
 كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ"^(٢) رواه
 الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

* * *

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٩٠٠).

(٢) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الفحش والتفحش، رقم (١٨٩٧).

٣٢٨ - باب كراهة التّعير في الكلام
والتشديق فيه وتكلف الفصاحة
واستعمال وحشى اللغة ودقائق الإعراب
في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: "هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ"^(١) قَالَهَا ثَلَاثًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
"الْمُتَنَطِّعُونَ": الْمُبَالِغُونَ فِي الْأُمُورِ.

١٧٣٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيعَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ"^(٢). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٧٣٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَحْبَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الثَّرَاوُونَ، وَالتَّشَدِّقُونَ،

(١) رواه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم (٤٨٢٣).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب ما جاء في التشديق في الكلام، رقم (٤٣٥٢)، والترمذي:

كتاب الأدب، باب ما جاء في الفصاحة والبيان، رقم (٢٧٨٠).

وَالْمُتَّقِينَ^(١) رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وقد سبق شرحه في باب حسن الخلق.

الشرح

هذه الأحاديث كلها تتعلق بما ينطق به الإنسان، وذلك أنه ينبغي بل يجب على الإنسان ألا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"^(٢). والخير قد يكون خيراً لذاته، وقد يكون خيراً لغيره، فمن الخير لذاته أن يتكلم الإنسان بالقرآن أو بالذكر، أو بالأمر بالمعروف، أو بالنهي عن المنكر، وما أشبه ذلك.

وأما الخير لغيره بأن يتكلم الإنسان بما ليس في ذاته أجر لكنه يريد أن ييسر إخوانه ويزيل عنهم الوحشة ويؤلف قلوبهم، فهذا من الخير حتى الكلام العام إذا كان قصد الإنسان في ذلك ما ذكرنا كان هذا من الخير وضد ذلك من كان بذىء اللسان - والعياذ بالله - "طعناً لعاناً".
و"طعناً": الذي يطعن في الأنساب ويعيب الناس.

و"لعاناً": الذي يكثر لعنهم وسبهم، نسأل الله العافية، فقد نفى النبي ﷺ الإيوان عن مثل هذا، فقال: "ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا بالبذي". فالؤمن رقيق هين لين، كلامه سهل.

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلوة، باب ما جاء في معالي الأخلاق، رقم (١٩٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيوان، باب

الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

ومن آفات اللسان التقعر في الكلام والتشديق حتى يتكلم الإنسان بكل شيء بليغ، وحتى يتكلم عند العامة بغرائب اللغة العربية، إما رياءً ليقول الناس: ما أعلمه باللغة العربية أو لغير ذلك. فالإنسان ينبغي أن يكون كلامه ككلام الناس، الكلام الذي يفهم حتى وإن كان باللهجة العامة ما دام يخاطب العوام. أما إذا كان يخاطب طلبة علم وفي مجلس التعلم فهنا ينبغي أن يكون كلامه بما يقدر عليه من اللغة العربية الفصحى.

وفي الباب الثاني الذي ذكره المؤلف أن النبي ﷺ قال: "هلك المتنتعون، هلك المتنتعون، هلك المتنتعون" المتنتع هو المتقعر في الكلام الذي يتنتع بكلامه أو بقوله أو بفعله أو برأيه أو بغير ذلك مما يعده الناس خروجاً عن المألوف.

وكل هذا من الآداب الحسنة التي جاء بها الإسلام، والحمد لله رب العالمين.

٣٢٩ - باب كراهة قوله: خبثت نفسي

١٧٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسْتُ نَفْسِي"^(١) "متفق عليه.
 قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى خَبِثْتُ غَثْتُ، وَهُوَ مَعْنَى "لَقِسْتُ" وَلَكِنْ كَرِهَ لَفْظَ الْخَبْثِ.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي، رقم (٥٧١١)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي، رقم (٤١٨٠).

٢٢٠ - باب كراهة تسمية العنب كرمًا

- ١٧٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ لِلْمُسْلِمِ"^(١) متفق عليه. وهذا لفظ مسلم.
- وفي رواية: "فإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ"^(٢) وفي رواية للبخاري ومسلم: "يَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ".
- ١٧٤١ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ جُحَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُولُوا: الْكَرْمُ، وَلَكِنْ قُولُوا: الْعِنَبُ، وَالْحَبَلَةُ"^(٣) رواه مسلم.
- "الْحَبَلَةُ" بفتح الحاء والباء، ويقال أيضًا بإسكان الباء.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة قوله خبثت نفسي.

خبثت نفسي يعني لقسست، ومعنى لقسست: غثيت، أحيانًا يصيب الإنسان كتمة يسميها الناس كتمة، فتضيق عليه الدنيا بدون أن يعرف السبب لذلك، فيقول خبثت نفسي، وخبثت يعني: صارت خبيثة، وهذه كلمة

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر، رقم (٥٧١٤)، ومسلم: كتاب الألقاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم (٤١٧٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ، رقم (٥٧١٥)، ومسلم: كتاب الألقاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم (٤١٧١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألقاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم (٤١٧٦).

مكروهة ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقول الرجل: خبثت نفسي، ولكن يقول لقسست، ولقسست بمعنى: خبثت ولكنها في اللفظ تخالفها، فهي أهون منها وأيسر.

وفي هذا الحديث دليل على اجتناب الألفاظ المكروهة، وإبدالها بألفاظ غير مكروهة، وإن كان المعنى واحداً، لأن اللفظ قد يكون سبباً في المعنى، قد يقول: خبثت نفسي بمعنى غشيت، والخبث الغشيان، ويأتي في باله أنه من الخبث الذي هو ضد الطيب، والنفوس الخبيثة هي نفوس الكفرة والعياذ بالله، لقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]. ولقوله تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦]. ولأن النبي ﷺ كان إذا أراد دخول الخلاء ليبول، أو يتغوط يقول: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"^(١)، يعني الشياطين والشر. فالهم أن الإنسان يكره له أن يطلق ألقاباً مكروهة على معانٍ صحيحة بل يبدلها بألفاظ محبوبة للنفوس.

وأما الباب الثاني: فهو النهي عن تسمية العنب كرمًا، والكرم كما قال

(١) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما يقول عند الخلاء، رقم (١٣٩)، ومسلم: كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء، رقم (٥٦٣).

النبي ﷺ هو المؤمن أو قلب المؤمن، لأنه مأخوذ من الكرم، والكرم هو وصف محبوب يوصف به المؤمن ولا سيما إذا كان جوادًا باذلاً للخير بجاهه أو بئاله أو علمه فإنه أحق بهذا الوصف من العنب. وإنما يقال الحبلة أو يقال العنب، وأما أن تسميه كرمًا فهذا لا. وهذا والله أعلم له سبب وهو أن هذا العنب قد يتخذ شرابًا خبيثًا محرّمًا، لأن العنب ربما يتخذ منه الخمر، نسأل الله العاقبة، يعصر ويخمر فيكون خمرًا خبيثًا، لهذا نهى النبي ﷺ أن يسمى العنب كرمًا، وما يوجد الآن في بعض الكتب المؤلفة في الزراعة ونحوها يقال شجر الكرم أو الكروم أو نحو ذلك داخل في هذا النهي، فلا ينبغي أن يسمى العنب أو أشجار العنب بالكرم أو بالكروم، بل يقال: الأعناب والعنب والحبلة وما أشبه ذلك. والله الموفق.

* * *

٣٣١ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كتكاحها ونحوه

١٧٤٢ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَصِفَهَا لِرِجْلِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا"^(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل
إلا لأمر شرعي كتكاحها.

يعني: أنه لا يجوز للإنسان أن يصف امرأة لرجل فيقول صفتها كذا
الطول والحسن والبياض وما أشبه ذلك، إلا إذا كان هناك موجب شرعي،
مثل أن يكون هذا الرجل يريد أن يتزوجها فيصفها له أخوها - مثلاً - من
أجل أن يقدم أو يترك؛ لأن هذا لا بأس به كما أنه يجوز للخاطب إذا خطب
امرأة أن ينظر إليها من أجل أن يكون هذا ادعى لقبوله أو رفضه، ولهذا نهى
النبي ﷺ المرأة أن تصف المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها، وهذا كما أنه
محرم، فهو من جهة الزوجة ضرر عليها، وذلك لأنه إذا وصفت المرأة لزوجها
فربما يرغب فيها ويتزوجها عليها، ويقع بينها مشاكل كما هي العادة.

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تبشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها، رقم (٤٨٣٩).

ولا يعني هذا أن الإنسان يدع تعدد الزوجات خوفاً من ذلك، لأن التعدد مشروع إذا قدر الإنسان على ذلك في بدنه وماله وعدله فإنه يشرع له أن يكثر الزوجات ليكثر النسل وتكثر الأمة الإسلامية، لكن إذا كان يخشى ألا يعدل فقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣].

والحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يصف المرأة لرجل أجنبي منها إلا إذا كان هناك موجب شرعي، ومن ذلك ما يفعله بعض السفهاء بحيث يفتخر عند أصحابه وزملائه بجمال زوجته، فيقول: امرأتي جميلة ووجهها كذا وعينها كذا وفمها كذا وما أشبه ذلك، فإن هذا من المحرم، لأن النبي ﷺ نهى عنه. والله الموفق.

* * *

٢٢٢ - باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت

بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ: اللَّهُمَّ اذْخِنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ"^(١) متفق عليه.

وفي رواية لمسلم^(٢): "ولكن ليعزم، وليعظم الرغبة، فإن الله تعالى لا يتعاظمه شيء أعطاه".

١٧٤٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ"^(٣) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي

إن شئت.

من المعلوم أن الإنسان لا ملجأ له إلا الله عز وجل في طلب الخير

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، رقم (٥٨٦٤)، ومسلم

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، رقم (٥٨٦٣)، ومسلم:

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم (٤٨٣٧).

ودفع الشر، وإذا كان الله تعالى هو المقصود وهو الذي يريده العباد ويلجئون إليه ويعتمدون عليه، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، بل هذا حرام، لأن قول القائل: إن شئت كأنه يقول: إن شئت اغفر لي وإن لم تغفر لي فلا يهمني، كأنه يقول أنا في غنى عنك، كما تقول لصاحبك إن شئت فزرني يعني: وإن شئت فلا تزرنني فأنا لست في حاجة إليك.

ولهذا كان قول القائل: "اللهم اغفر لي إن شئت حراماً، فقول المؤلف باب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي إن شئت يعني كراهة التحريم، وكذلك لا يقول: اللهم ارحمني إن شئت بل يعزم، لأنه يسأل جواذا كريماً حميداً عزَّ وجلَّ، ولأنه مفتقر إلى الله فليكن عازماً في الدعاء، يقول اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني - بدون إن شئت - وكذلك لا يقول: اغفر لي إن شاء الله، أو يقول الإنسان: غفر الله لك إن شاء الله، هداك الله إن شاء الله، كل هذا لا يقال، وإنما يجزم الإنسان ويعزم.

وبين النبي ﷺ ذلك لأن فيه محظورين:

الأول: قال: "وليعزم المسألة فإن الله لا مكروه له"، يعني الله عزَّ وجلَّ إن غفر لك فمشيئته، أو رحمك فمشيئته، لا أحد يكرهه على ذلك فهو يفعل ما يشاء ويختار عزَّ وجلَّ، لا مكروه له حتى تقول إن شئت.

الثاني: أن قول الإنسان إن شئت كأنه يتعاضم الشيء، فيقول: إن شئت فأت به وإن شئت فلا أت، والله تعالى لا يتعاضم شيء أعطاه، مهما عظم الشيء فإن الله تعالى غني كريم يعطي الجزيل عزَّ وجلَّ ويترك القليل.

والحاصل أنه لا يحل لك أن تقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم أدخلني الجنة إن شئت، اللهم ارزقني أولادًا إن شئت، اللهم ارزقني زوجة صالحة إن شئت، كل هذا لا يجوز، اعزم المسألة ولا تقل فيها المشيئة.

ومن ذلك أيضًا ما يقوله بعض الناس - وأظنهم من الصوفية - :
 "اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكنني أسألك اللطف فيه". فإن هذا حرام، كيف لا تسأل الله رد القضاء". وكأنك إذا قلت: اللهم لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، كأنك تقول: يا رب عذبي ولكن الطف بي، يا رب أهلك أحبائي ولكن أرفق، وما أشبه ذلك، وكل هذه الأدعية يجب على الإنسان أن يتوخى فيها ما جاء في الكتاب والسنة وما كان بمعنى ذلك.

فصار عندنا مسألتان:

الأولى: لا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم ارزقني إن شئت، اللهم اهدني إن شئت، قل الدعاء ولا تقل إن شئت.

والثانية: لا تقل: اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، ولكن قل: اللهم ارفق بي، اللهم اكفني الشر، وما أشبه ذلك.

وأما قول الرسول ﷺ لمن وجده مريضًا "لا بأس، طهور إن شاء الله" فهذا من باب الرجاء وهو خير يعني أرجو أن يكون هذا طهورًا. وأيضًا لم يكن بلفظ المخاطبة، لم يقل: إن شئت، وإنما قال: إن شاء الله، واللفظ بغير المخاطبة أهون وقعًا من اللفظ الذي يأتي بالمخاطبة، والله أعلم.

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣٤٧).

٢٢٢ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ - عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ"^(١)
رواه أبو داود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين باب كراهة قول الإنسان: ما شاء الله وشاء فلان، والكراهة هنا يُراد بها التحريم، يعني أنك إذا قلت: ما شاء الله وشاء فلان، أو ما شاء الله وشئت، أو ما أشبه ذلك، فإن الواو تقتضي التسوية، فإذا قلت ما شاء الله وشاء فلان، كأنك جعلت فلاناً مساوياً لله عزَّ وجلَّ في المشيئة، والله تعالى وحده له المشيئة التامة، يفعل ما يشاء جل وعلا.

ولكن النبي ﷺ لما نهى عن ذلك، أرشد إلى قول مباح، فقال: ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان، لأن ثم تقتضي الترتيب بمهلة، يعني أن مشيئة الله فوق مشيئة فلان وكذلك قول ما شاء الله وشئت، فإن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت قال: "أجعلتني والله عدلاً"، ينكر عليه، "بل ما شاء

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب لا يقال خبث نفسي، رقم (٤٣٢٨).

الله وحده^(١) . فيها هنا مراتب .

المرتبة الأولى: أن يقول: ما شاء الله وحده، وهذه كلمة فيها تفويض الأمر إلى الله، واتفق عليها المسلمون، فكل المسلمين يقولون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

المرتبة الثانية: أن يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان، فهذه جائزة، أجازها النبي ﷺ وأرشد إليها.

المرتبة الثالثة: أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، فهذه محرمة ولا تجوز، وذلك أن الإنسان جعل المخلوق مساوياً للخالق - عزَّ وجلَّ - في المشيئة.

المرتبة الرابعة: أن يقول: ما شاء الله فشاء فلان بالفاء، فهذه محل نظر، لأن الترتيب فيها وارد، بمعنى أنك إذا قلت: فشاء، فالفاء تدل على الترتيب، لكنها ليست كـ "ثم"، لأن "ثم" تدل على الترتيب بمهلة، وهذه تدل على الترتيب بتعقيب، وهذا فهي محل نظر، ولذلك لم يرشد إليها النبي ﷺ.

وفي هذا الحديث دليل على أن الإنسان إذا ذكر للناس شيئاً لا يجوز، فليبين لهم ما هو جائز، لأنه قال: "لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان"^(٢). وهكذا ينبغي لمعلم الناس إذا ذكر لهم

(١) رواه أحمد (٢١٤/١).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب لا يُقال خبت نفسي، رقم (٤٣٢٨).

الأبواب الممنوعة فليفتح لهم الأبواب الجائزة، حتى يخرج الناس من هذا إلى هذا، فبعض الناس يذكر الأشياء الممنوعة، يقول: هذا حرام، هذا حرام، ولا يبين لهم الأشياء الجائزة، وهذا سد للأبواب أمامهم دون فتح للأبواب، وانظر إلى لوط عليه الصلاة والسلام، قال لقومه: ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: ١٦٥]. بعده: ﴿ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [الشعراء: ١٦٦]. نهاهم عن الممنوع وأرشدهم إلى الجائزة. وهكذا النبي ﷺ قال: "لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان". بل انظر إلى قول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا ﴾ [البقرة: ١٠٤]. فنهاهم عن كلمة راعنا وأرشدهم إلى الكلمة الجائزة ﴿ وَقُولُوا أَنْظِرْنَا ﴾. ولما جيء إلى النبي ﷺ بتمر طيب، قال: "أكلُ تمر خبير هكذا"، قالوا: لا، لكننا نشترى الصاع من هذا بصاعين، والصاعين بثلاثة. قال: "لا تفعل، بع الجمع بالدرهم" أي الرديء، "ثم ابتع بالدرهم جنيهاً" أي اشتر بالدرهم تمرًا طيبًا. والله الموفق.



(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خبير منه، رقم (٢٠٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، رقم (٢٩٨٤).

٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمرادُ به الحديثُ الذي يكونُ مُباحًا في غيرِ هذا الوقتِ، وفعله وتركُهُ سواءً، فأما الحديثُ المحرَّمُ أو المكروهُ في غيرِ هذا الوقتِ، فهو في هذا الوقتِ أشدُّ تحريمًا وكراهةً، وأما الحديثُ في الخيرِ كمُذكاةِ العلمِ وحكاياتِ الصالحينِ، ومكارمِ الأخلاقِ، والحديثُ مع الضيفِ، ومع طالبِ حاجةٍ، ونحو ذلك فلا كراهة فيه، بل هو مُستحبٌّ، وكذا الحديثُ لِغُذُرٍ وعارضٍ لا كراهة فيه، وقد تظاهرتِ الأحاديثُ الصحيحةُ على كُُلِّ ما ذكُرَتْهُ.

١٧٤٦ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا^(١). متفق عليه.

١٧٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: "أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ"^(٢) متفق عليه.

١٧٤٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُمْ انْتَضَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَهُمْ

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، رقم (٥٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها، رقم (١٠٢٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب السمر في العلم، رقم (١١٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة...، رقم (٤٦٠٥).

قريبًا من شَطْر اللَّيْلِ فَصَلَّى بِهِمْ، يعني العِشاءَ، قال: ثُمَّ حَظَبْنَا فَقَالَ: "أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا، ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ"^(١) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة، ثم ذكر - رحمه الله - أن الحديث ينقسم إلى ثلاثة أقسام، قسم مكروه محرم، وقسم مندوب إليه، وقسم مباح، أما المكروه والمحرم فإنه يزداد كراهة وتحريمًا إذا كان بعد صلاة العشاء، وأما المباح فهو الذي كان النبي ﷺ يكرهه بعد العشاء، وأما المندوب فإنه مندوب ولا يضر ولو كان بعد صلاة العشاء.

فأما الأول: فمثل الحديث في الغيبة والنميمة وقول الزور والاستماع إلى اللهو والغناء ومشاهدة ما لا يحل مشاهدته، فهذا حرام في كل وقت وحين، ويزداد إثماً إذا كان بعد العشاء الآخرة، لأنه في وقت يكره فيه الكلام المباح فكيف بالمحرم والمكروه.

والقسم الثاني: الكلام اللغو الذي ليس حراماً ولا مكروهاً ولا مندوباً وهو أكثر كلام الناس، فهذا كان النبي ﷺ يكرهه بعد صلاة العشاء، وذلك لأنه إذا تحدث الإنسان بعد صلاة العشاء يطول به المجلس ثم يتأخر نومه فيكسل عن قيام الليل وعن صلاة الفجر، وما أدى إلى تهاون في الأمر المشروع فإنه يكون مكروهاً.

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء، رقم (٥٦٥).

القسم الثالث: المندوب فهو التشاغل بالعلم مطالعة أو حفظاً أو مذاكرة. والحديث مع الضيف ليؤنسه ويكرمه بحديثه، والحديث مع الأهل لتأليف قلوبهم، وما أشبه ذلك، وكذلك الحديث العارض الذي ليس دائماً كل هذا لا يضره، بل إنه مستحب إذا كان المقصود به حصول خير.

ثم ذكر المؤلف أحاديث، حديث أبي برزة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها، وذلك لأن النوم قبل العشاء يؤدي إلى الكسل إذا قام ليصلي وربما استغرق به النوم حتى آخر الصلاة عن وقتها، فلذلك كان النبي ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء من أجل أن يكون الإنسان نشيطاً. وأما النعاس فهذا ليس باختيار الإنسان ولا يضره.

والشاهد من هذا الحديث قوله: "والحديث بعدها"، فإن الحديث بعد العشاء كرهه النبي ﷺ. وأما إذا كان في خير فإنه لا بأس به، ولهذا كان النبي ﷺ يحدث أصحابه بعد صلاة العشاء وينصحهم، ويبين لهم عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن عمر وأنس رضي الله عنهم، فهذا لا بأس به. والله الموفق.

٣٢٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا، لَعْنَتُهُمَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ"^(١) متفق عليه.

وفي رواية: حَتَّى "تَرْجِعَ".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٢٩٩٨)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها، رقم (٢٥٩٦).

٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذان البابان ذكرهما الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - فالحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح". وذلك أن الواجب عليها إذا دعاها الرجل إلى حاجته أن تجيبه إلا إذا كان هناك عذر شرعي كما لو كانت مريضة لا تستطيع معاشرته إياها، أو كان عليها عذر يمنعها من الحضور إلى فراشه، فهذا لا بأس، وإلا فإنه يجب عليها أن تحضر وأن تجيبه، وإذا كان هذا في حق الزوج على الزوجة فكذلك ينبغي للزوج إذا رأى من زوجته أنها تريد التمتع أن يجيبها ليعاشرها كما تعاشره، فإن الله تعالى قال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].
وأما الثاني: فإنه لا يجوز للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه.

المسألة الأولى: الصيام، والصيام نوعان:

الأول: صيام واجب، فلها أن تصوم بغير إذن زوجها.

النوع الثاني: صيام تطوع فلا تصوم إذا كان شاهداً إلا بإذنه، أما إذا

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد، رقم (٤٧٩٦)،

ومسلم: كتاب الزكاة، باب ما أنفق العبد من مال مولاه، رقم (١٧٠٤).

كان غائباً فهي حرة، لكن إذا كان شاهداً فلا تصم، لأنه ربما يدعوها إلى حاجته وهي صائمة فيقع في حرج، وتقع هي كذلك في حرج.

أما إذا كان في صوم الواجب، كما لو كان عليها أيام من رمضان ولم يبق على رمضان الثاني إلا بمقدار ما عليها فهنا يجب عليها أن تصوم، سواء أذن أم لم يأذن. فمثلاً إذا كانت المرأة عليها من رمضان عشرة أيام، ولم يبق على رمضان الثاني إلا عشرة أيام فهنا تصوم سواء أذن أم لم يأذن، بل لو منعها من الصوم فلها أن تصوم، لأن هذا واجب أما إذا كان عليها عشرة أيام من رمضان وقد بقي على رمضان الثاني شهر أو شهران أو أكثر، فله أن يمنعها من الصوم، ولا يجلب لها أن تصوم إلا بإذنه، وذلك أن الوقت واسع، وإذا كان واسعاً فلا ينبغي لها أن تضيق على زوجها. وإذا أذن لها وسامحها ووافق، فإن كان الصوم واجباً حرم عليه أن يفسده بالجماع، لأنه أذن فيه وقد شرعت في صوم الواجب فيلزمها إتمامه. وإن كان تطوعاً فله أن يجامعها فيه ولو فسد الصوم، لأن التطوع لا يلزم إتمامه.

لكن لو قالت: أنت أذنت لي وهذا وعد منك بأنك لا تفسد صومي، وجب عليه الوفاء وحرم عليه أن يفسد صومها. لقول الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَتْ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وأما قوله: ولا تأذن في بيته إلا بإذنه يعني: لا تدخل أحداً إلى البيت إلا بإذنه، فإن منعها أن تدخل أحداً معيناً، وقال: فلان لا يدخل علي، حرم عليها أن تدخله بيته، لأن البيت له، وأما إذا كان رجلاً كريم النفس، فلا يلزمها أن تستأذنه لكل واحد. والله الموفق.

٢٣٧ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع

أو السجود قبل الإمام

١٧٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَمَّا يُخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ! أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذه أفعال بين النبي ﷺ حكمها فيما ساقه المؤلف - رحمه الله - من الأحاديث:

فالأول: تحريم رفع المأموم رأسه قبل إمامه في الركوع والسجود، وذلك أن المأموم مأمور بأن يتابع الإمام، فلا يتقدم عليه، ولا يتأخر عنه، ولا يوافقه ولكن يتابعه.

فأما سبقه، أي التقدم عليه، فإن كان في تكبيرة الإحرام لم تتعقد الصلاة، يعني لو كبر للصلاة قبل أن يكبر إمامه، ولو كان ناسياً أو ساهياً فإن صلاته لا تتعقد وعليه أن يعيدها، وإن كان في الركوع أو السجود، يعني سبق الإمام في الركوع والسجود - وهو متعمد يعلم أن ذلك حرام - فصلاته باطلة، لأنه فعل محرماً في الصلاة، فبطلت صلاته كما لو تكلم.

وأما الموافقة فإن يشرع مع الإمام إذا شرع في الشيء. مثلاً: يركع مع ركوع الإمام، يسجد مع سجوده، يقوم مع قيامه، فهذا إن كان في تكبيرة

(١) رواه البخاري، كتاب الأذان، باب إن من رفع رأسه قبل الإمام، رقم (٦٥٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما، رقم (٦٤٨).

الإحرام لم تنعقد صلاته، وإن كان في غيرها فهو منهي عنه، قال بعضهم: مكروه، وقال بعضهم: حرام.

وأما المسابقة بأن يأتي بالشيء قبل الإمام، فإن كان في تكبيرة الإحرام فلا تنعقد الصلاة، أما في الركوع والسجود، فقد حذر منه النبي ﷺ في الرفع منهما، فقال: "أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار، أو يجعل صورته صورة حمار"، وهذا وعيد؟! يخشى أن الإنسان إذا رفع رأسه من الركوع قبل إمامه، أو من السجود قبل إمامه، أن يجعل الله صورته صورة حمار، والعياذ بالله، أو يحول رأسه رأس حمار.

وإنما اختار النبي ﷺ الحمار دون سائر البهائم، لأن الحمار أبلد ما يكون من البهائم فأبلد البهائم الحمار، ولهذا مثل به اليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها فقال: ﴿ كَمَثَلِ الْجِمَارِ تَحْمِلُ أَسْفَارًا ۗ ﴾ [الجمعة: ٥]. وهذا يدل على تحريم سبق الإمام في الرفع من الركوع والرفع من السجود، وكذلك سبق إلى الركوع أو السجود حرام على المأموم، وأما التأخر عن الإمام كما يفعله بعض الناس، إذا سجد وقام الإمام من السجود، تجده يبقى ساجدًا، يزعم أنه يدعو الله، وأنه في خير وفي دعاء، نقول: نعم أنت في خير ودعاء لو كنت وحدك، أما وأنت مع الإمام فإن تأخرت عن الإمام مخالف لهدى النبي ﷺ لقوله ﷺ: "إذا ركع فاركعوا" والفاء تدل على الترتيب والتعقيب، فالمشروع للإنسان أن يبادر وألا يتأخر. والله الموفق.

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، رقم (٣٦٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب اتهام المأموم بالإمام، رقم (٦٢٣).

٢٣٨- باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نُهِيَ عَنِ

الْخَصْرِ فِي الصَّلَاةِ^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخصر في الصلاة، رقم (١١٤٣)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الاختصار في الصلاة، رقم (٨٤٨).

٣٢٩ - بَابُ كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَنَفْسِهِ تَتَوَقَّعُ إِلَيْهِ أَوْ مَعَ مَدَافِعَةِ الْأَخْبَثَيْنِ : وَهِيَ الْبَوْلُ وَالغَائِطُ

١٧٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

قول المؤلف باب: كراهة أن يصلي الرجل ويده على خاصرته.
الخاصرة: ما بين الحقو وأسفل الأضلاع، وذلك أن الإنسان مأمور إذا كان في صلاته أن يضع يده اليمنى على ذراعه اليسرى، أو على الرسغ أي ما بين الكف والذراع ويرفعها على صدره، هذه هي السنة. يفعل ذلك في القيام قبل الركوع وبعد الركوع، وأما وضعها على الخاصرة فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك، ولها صورتان:

الأولى: أن يضع اليسرى أو اليمنى على الخاصرة.

والثانية: أن يضع اليد اليمنى على اليسرى ويجعلها على قلبه.

فبعض الناس يجعل اليدين على القلب، وهذا غلط، والشرع ليس له

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحفره الطعام الذي يريد أكله، رقم (٨٦٩).

مدخل في العقل، وإنما الشرع يتلقى من النبي ﷺ، ولم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يضم يده اليمنى على اليسرى ثم يجعلها على القلب، بل هذا داخل في النهي، وهذا النهي للكراهة، كما قال المؤلف - رحمه الله - .

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - الباب الذي بعده: باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام.

فمن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان"، يعني إذا قُدّم الطعام للإنسان وهو يشتهي، فإنه لا يصلي حتى يقضي حاجته منه، حتى ولو سمع الناس يصلون في المسجد، فله أن يبقى ويأكل حتى يشبع، فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يسمع قراءة الإمام يصلي، وهو يتعشى ولا يقوم حتى يفرغ، وذلك لأن الإنسان إذا دخل في الصلاة وهو مشغول القلب، فإنه لا يطمئن في صلاته، ولا يخشع فيها، يكون قلبه عند طعامه، والإنسان ينبغي له أن يصلي وقد فرغ من كل شيء ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ [٧: ٨].

ولكنه لا ينبغي أن يجعل ذلك عادة له، بحيث لا يقدم عشاءه أو غداءه إلا عند إقامة الصلاة.

ثانياً: لا يصلي وهو يدافعه الأخبثان، البول والغائط، فإن هذا أيضاً يُذهب الخشوع، لأنه لا يدري الإنسان أيدافع البول والغائط الذي حاصره؟

أم يُقبل على صلاته؟ ولأن حبس البول أو الغائط يضر البدن، فإن الله سبحانه وتعالى جعل للبول والغائط أمكنة متى امتلأت فلا بد من إخراجها، فكون الإنسان يحبس ذلك ضرر عليه.

فإذا قال قائل؛ لو ذهبت أقضي الحاجة، فانتني الصلاة مع الجماعة، قلنا: لا بأس اذهب، واقض حاجتك ولو فاتتك الصلاة.

ولو قال قائل: إذا ضاق الوقت وأنا محصور ببول أو غائط، هل أقضي حاجتي ثم أصلي ولو فات الوقت، أو أصلي في الوقت ولو كنت مشغول القلب.

في هذه خلاف بين العلماء، فذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى أنه يقضي حاجته ولو خرج الوقت، لأن هذا ضرورة وفيه ضرر على بدنه لو حبسه.

وقال أكثر العلماء لا يخرج الوقت من أجل ذلك، بل يصلي ويخفف ولعله لا يتضرر بذلك. والله أعلم.

٣٤٠ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا بَالَ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ" فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: "لَيْبَتْهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ"^(١) رواه البخاري.

الشرح

روى أنس عن النبي ﷺ أنه نهى أن يرفع الرجل بصره إلى السماء، فقال: "ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم - يعني ما شأنهم، لماذا يرفعون أبصارهم إلى السماء - ليبتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم" وهذا وعيد يدل على أنه يحرم على الإنسان أن يرفع بصره إلى السماء وهو يصلي.

وقد رأيت بعض الناس إذا رفع من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، رفع بصره ووجهه، وهذا حرام عليه حتى إن بعض العلماء رحمهم الله قال: إن فعل بطلت صلاته، لأنه ارتكب منهيًا عنه، نهيًا خاصًا في الصلاة، والقاعدة الشرعية: أن من ارتكب شيئًا منهيًا عنه في العبادة بخصوصه، فإن عبادته تبطل، ثم إن هؤلاء عللوا بعلّة ثانية، وقالوا: (إن هذا سوء أدب مع الله، والمطلوب من المرء وهو يصلي أن يخشع ويطأطئ رأسه)، وقالوا أيضًا في التعليل: (إن الإنسان مأمور بأن يستقبل القبلة بجميع بدنه، فإذا رفع بصره إلى

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة، رقم (٧٠٨).

السواء صار وجهه إلى السماء لا إلى القبلة، فتبطل صلاته)، فالمسألة على خطر، وهذا اشتد قول النبي ﷺ في ذلك، حتى قال: "ليتنهن أو لتخطفن أبصارهم".
 فإذا قال قائل: إذا أين أضع البصر؟!

قلنا: ضع بصرك حيث مكان سجودك، إلا في حال رفع السبابة في التشهد فانظر إلى السبابة، لأن النبي ﷺ حين رفعها لا يتجاوز بصره إشارته، واستثنى بعض العلماء رحمهم الله من ذلك النظر إلى الإمام ليقتردي به لاسيما إذا كان الإنسان لا يسمع، ولا يمكن اقتداؤه بإمامه إلا بالنظر فإنه ينظر إليه، لأن الصحابة كانوا يفعلون ذلك وقد صعد النبي ﷺ المنبر، وجعل يصلي عليه، وقال: "فعلت ذلك لتأتموا بي ولتعلموا صلاتكم" ولا يمكن أن يحصل تعلم الصلاة إلا وهم ينظرون إليه، وهذا كانوا يحكون اضطراب لحيته في الصلاة السرية، مما يدل على أنهم كانوا ينظرون إلى إمامهم، واستثنى بعض العلماء إذا كان الإنسان في المسجد الحرام والكعبة أمامه، فإنه يجعل بصره إلى الكعبة، ولكن هذا الاستثناء ضعيف.

والصحيح أنه لا ينظر إلى الكعبة حال الصلاة، لأنه لم يرد عن النبي ﷺ، ولأنه يوجب التشويش حيث ينظر إلى الناس يطوفون ويذهبون ويحيثون، ثم إن قول بعضهم: إن النظر إلى الكعبة عبادة، هذا خطأ، وليس بصحيح، ولم يرد عن النبي ﷺ فيما نعلم حديث صحيح ولا ضعيف أن النظر إلى الكعبة عبادة. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والحظوتين في الصلاة، رقم (٨٤٧).

٢٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: "هُوَ اخْتِلَاسٌ يَحْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ
الْعَبْدِ"^(١) رواه البخاري.

١٧٥٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ
وَالْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ، فَفِي
التَّطَوُّعِ لَا فِي الْقَرِئَةِ"^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الالتفات في الصلاة مع غير
حاجة.

الإنسان إذا قام يصلي فإنه بين يدي الله عز وجل، فلا ينبغي له أن
يلتفت لا بقلبه ولا بوجهه إلى غير الله سبحانه وتعالى.

أما الالتفات بالقلب فهو أن الإنسان يفكر في غير ما يتعلق بالصلاة،
مثل الهواجس التي تعترى كثيراً من المصلين، فإن هذا التفتت في القلب وهو
أشد إخلالاً للصلاة من الالتفات بالبدن، لأنه ينقص الصلاة حتى إن الإنسان
ينصرف من صلاته ما كتب له إلا عشرها أو أقل، حسب حضور قلبه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الالتفات في الصلاة، رقم (٧٠٩).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الجمعة، باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة، رقم (٥٣٧)، وقال: هذا
حديث حسن غريب.

وأما الالتفات بالوجه فهو أن يلتفت الإنسان بليِّ عنقه فيلوي عنقه يميناً أو شمالاً، وذلك لأن الإنسان مأمور في صلاته أن يكون وجهه تلقاء القبلة، لا يميل يميناً أو شمالاً. فإن فعل، فقد سألت عائشة النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: "هو اختلاس يختلسه من صلاة العبد".

والاختلاس: أخذ الشيء بخفية يعني أن الشيطان يتسلط على الإنسان في صلاته فيؤدي إلى أن يلتفت يميناً أو شمالاً لأجل أن ينقص أجره، فإن الله سبحانه وتعالى مقبل على العبد بوجهه، فإذا أعرض الإنسان عن ربه، فإنه يوشك أن يعرض الله عنه. ولهذا نهى النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، كما في حديث أنس بن مالك، وقال: "إن الالتفات في الصلاة هلكة"، ولكن إذا كانت هناك حاجة، فلا بأس، كما لو سمعت صوت حيوان يريد أن يعدو عليك، والتفت فلا بأس أو أرسلت إنساناً في حاجة مهمة والتفت فلا بأس، بشرط أن يكون الالتفات بالرأس فقط، وأما الالتفات بالبدن فإنه يبطل الصلاة، لأنه انحراف عن القبلة، ومن شروط الصلاة استقبال القبلة، ويوجد بعض الناس لا يلتفت بلي العتق، ولكن يلتفت بالبصر، تجده يجعل بصره يحوم يميناً وشمالاً إن قام أحد نظر إليه، وإن جلس نظر إليه وإن تحرك نظر إليه، وهذا لا شك ينقص أجر الصلاة فعلى الإنسان أن يكون بصره تلقاء وجهه، بأن ينظر إلى محل سجوده ولا ينظر يميناً ولا شمالاً، والله الموفق.

٢٤٤ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة
بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة
سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ"^(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد أن تقام الفريضة.

يعني أنه إذا أقيمت الصلاة، فإنه لا يشع المأموم في نافلة، سواء كانت هذه النافلة تحية مسجد أو تطوعاً مطلقاً، أو راتبة تلك الصلاة، مثل أن تحضر لصلاة الفجر وتقام الصلاة، فلا يجوز أن تصلي سنة الفجر، لأنه أقيمت الصلاة، ودليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة" فقله: "لا صلاة" عام، يشمل أي صلاة كانت، حتى لو كان على الإنسان فريضة فاتتة، نسيها ولم يذكرها إلا حين أقيمت الصلاة فإنه لا يصلّيها، ولكن يدخل مع الإمام بنية تلك

(١) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، رقم (١١٦٠).

الفريضة التي فاتته ولا ينفرد عن الناس، فمثلاً إذا أقيمت صلاة العصر، ودخلت المسجد وأنت لم تصل الظهر، فلا تصل الظهر، لأنه أقيمت صلاة العصر، لكن ادخل معهم بنية الظهر، ثم إذا فرغت من صلاتك فصل العصر. وإذا أقيمت الصلاة وأنت قد شرعت في النافلة، فهل تكملها أو تخرج منها. في هذا للعلماء قولان:

القول الأول: أنه إذا أقيمت الصلاة وقد شرعت في النافلة فاقطعها ولا تكملها مطلقاً.

والقول الثاني:كملها ولو فاتتك ركعة أو ركعتان أو كل الصلاة إلا مقدار تكبيرة الإحرام قبل السلام.

والصحيح أن نقول: إذا أقيمت الصلاة وأنت في نافلة، فإن كنت في الركعة الأولى فاقطعها، وإن كنت في الركعة الثانية فأتتها خفيفة، وهذا هو الصحيح الذي يمكن أن تجتمع فيه الأدلة، والله الموفق.

٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

- ١٧٦٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " لا تُحْصُوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تُحْصُوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصوموه أحدكم ^(١)" رواه مسلم.
- ١٧٦١ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ ^(٢)" متفق عليه.
- ١٧٦٢ - وعن محمد بن عبادة قال: سألت جابرًا رضي الله عنه أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم ^(٣). متفق عليه.
- ١٧٦٣ - وعن أم المؤمنين جويرة بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال: " أَصُمْتِ أَمْسٍ؟ "

(١) رواه مسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم (١٨٤٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم (١٨٤٨)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم (١٩٢٨).

قَالَتْ: لَا، قَالَ: "تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟" قَالَتْ لَا، قَالَ: "فَأُفْطِرِي^(١)"
رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام
أو ليلته بصلاة من بين الليالي.

يوم الجمعة هو عيد الأسبوع، ويتكرر في كل سبعة أيام يومًا ولما كان
عيدًا نهى النبي ﷺ عن صومه، لكنه ليس نهى تحريم، لأنه يتكرر كل عام أكثر
من خمسين مرة.

وأما النهي عن صوم العيدين، عيد الأضحى والفطر فهو نهى تحريم،
لأنه لا يتكرر في السنة إلا مرة واحدة، فعيد الفطر مرة، وعيد الأضحى مرة،
أما الجمعة فيتكرر ولهذا كان النهي عنه أخص، كان نهى كراهة، وتزول
الكراهة إذا ضمنت إليه يومًا قبله، أو يومًا بعده، ولهذا جاءت أحاديث أبي
هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تخصُّوا يوم الجمعة بصيام، ولا
ليلتها بقيام" لكن إذا لم يكن تخصيصًا بأن كان الإنسان يقوم كل ليلة، فلا
بأس أن يقوم ليلة الجمعة، أو كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، فصادف يوم
الجمعة يومًا يصومه، فلا بأس أن يصومه.

وكذلك لو صادف يوم الجمعة يوم عرفة، أو يوم عاشوراء، فلا بأس

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة،
رقم (١٨٥٠).

أن يصومه، لأن هذا الصيام ليس تخصيصًا ليوم الجمعة، ولكنه تخصيص لليوم الذي صادف يوم الجمعة.

لكن يوم عاشوراء ينبغي أن نخالف اليهود فيه، فنصوم يومًا قبله، أو يومًا بعده.

ولهذا قال في الحديث الآخر: "إلا أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده" وإلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم.

وفي حديث جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها وهي صائمة في يوم الجمعة: "أتريدين أن تصومي غدًا؟" قالت: لا. قال: "أصمت أمس" قالت: لا. قال "فأفطري" ففيه دليل على أن يوم الجمعة إذا صمت يومًا قبله، أو يومًا بعده فلا بأس. وفي قوله: "أصومين غدًا" دليل على جواز صوم يوم السبت في النفل، وأنه لا بأس به ولا كراهة إذا ضمت إليه الجمعة. وقد ورد عن النبي ﷺ حديث أنه قال: "لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو أن يأخذ أحدكم لحاء عنب فيمضعه" أو كما قال عليه الصلاة والسلام، لكن هذا الحديث اختلف العلماء فيه، فمنهم من قال: إنه ضعيف لا يعمل به، قال ذلك شيخنا المحدث عبد العزيز بن باز رحمه الله. قال: حديث النهي عن صوم يوم السبت ضعيف، شاذ لا يعمل به. ومنهم من قال: إنه منسوخ. ومنهم من قال: إن

(١) رواه أبو داود: كتاب الصوم، باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم، رقم (٢٠٦٨)، والترمذي: كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم السبت، رقم (٦٧٥)، وابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم السبت، رقم (١٧١٦).

التهي إنما هو عن إفراده فقط، وأما إذا صام يوم الجمعة، أو يوم الأحد فلا كراهة. وإلى هذا ذهب الإمام أحمد رحمه الله.

وعلى كل حال لو صامه فإنه لا إثم عليه، ولكن الأفضل ألا يصومه إلا مضمومًا إليه يوم الجمعة، أو يوم الأحد. وحديث جويرية رضي الله عنها في صحيح البخاري، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه. وكلاهما يدل على أن صوم يوم السبت ليس محرّمًا، وأنه يجوز إذا صام يوم الجمعة. وبهذا نعرف أنه لا ينبغي للإنسان أن يكون إمعة، يقلد غيره، كلما ذكر غيره شيئًا قلده دون نظر في الأدلة، وجمع بينهما، لأن بعض العلماء ينظر إلى ظاهر الإسناد فيحكم بصحة الحديث دون النظر إلى متنه، والنظر إلى المتن أمر مهم، لأن خطأ الواحد من الناقلين أهون من الخطأ المخالف لقواعد الشريعة، والمخالف للأحاديث الصحيحة الصريحة الواضحة التي هي أقوى سندًا وأشدّ متنا.

لهذا ينبغي لطالب العلم، ولا سيما طالب الحديث المعتمني به، أن يتفطن لهذا وأن لا يحكم بصحة الحديث بمجرد ظاهر الإسناد، بل لابد من أن ينظر في المتن هل يخالف القواعد المعلومة من الشريعة، وهل يخالف الأحاديث التي رواها الثقات الأثبات في الحديث فيحكم بشذوذه ولا يقبله، لأنه كما تقدم خطأ واحد في النقل أهون من خطأ الأئمة الأثبات أو خطأ القواعد الشرعية المرعية في الشريعة.

وعلى كل حال صوم يوم السبت تطوعًا ليس حرامًا، لكن ينبغي ألا يصومه إلا أن يصوم معه يومًا قبله، أو يومًا بعده. والله الموفق.

٢٤٦ - باب تحريم الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى
عَنِ الْوِصَالِ^(١). متفق عليه.

١٧٦٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْوِصَالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُوَصِّلُ؟ قَالَ: "إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَمُ
وَأُسْقَى"^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم الوصال في الصوم.

ومعنى الوصال: أن يقرن الإنسان بين يومين في الصيام، فلا يفطر
بينهما، والله سبحانه وتعالى قد حدد الصيام في قوله: ﴿فَالَّذِينَ يَشْرُوهُنَّ وَابْتَعُوا
مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ
الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال: ﴿ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ فحدد الله ابتداء الصيام وانتهاءه،
وقال النبي ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر"^(٣) هذا هو المشروع،

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٨)،
ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٦)،
ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب تعجيل الإفطار، رقم (١٨٢١)، ومسلم: كتاب الصيام،

أن الإنسان يبادر بالفطور وقال: "أيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر" فأذن ﷺ بالمواصلة إلى السحر، يعني وليتسحر في آخر الليل، وبهذا تبين أن للصائم ثلاث حالات:

الأولى: أن يبادر بالإفطار بعد غروب الشمس، وهذه هي السنة والأفضل والأكمل.

الثانية: أن يتأخر إلى السحر، وهذا جائز لكنه خلاف الأولى.

الثالثة: ألا يفطر بين يومين، بل يواصل وهذه حرام على ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله، وهذا هو الأقرب، لأن النبي ﷺ نهى عن الوصال، فواصل بعض الصحابة رضي الله عنهم ظناً منهم أنه إنما نهى عنه من أجل الرفق بهم والشفقة عليهم، وقالوا: نحن نتحمل، فواصلوا، فتركهم، ثم واصلوا، حتى هلَّ الشهر شهر شوال فقال: "لو تأخر الهلال لزدتكم" كالمنكل لهم، وهذا يدل على التحريم، وذهب بعض العلماء إلى كراهة الوصال دون التحريم، لأن العلة هي الرفق بالإنسان، والإنسان أمير نفسه ولأن النبي ﷺ واصل بهم يوماً، ويوماً ويوماً حتى روي الهلال، وقال: "لو تأخر الهلال لزدتكم". وما يفعله بعض السلف كما يُروى عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أنه كان يواصل خمسة عشر يوماً لا يفطر بينهم، فهذا اجتهاد منه، وتأويل، ولكن الصواب ما دلت عليه السنة.

باب فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره، رقم (١٨٣٨).

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم (١٨٢٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم

والغلو، رقم (٦٧٥٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١٨٤٦).

٢٤٧ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

"لَا يَجْلِسُ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ، فَتُحْرِقَ تِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ^(١)" رواه مسلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، رقم (١٦١٢).

٢٤٨ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٧٦٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقَعَّدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ^(١). رواه مسلم.

الشرح

ثم ذكر المؤلف رحمه الله باب تحريم الجلوس على القبر.

لأن القبر فيه إنسان مسلم محترم، وجلوسك عليه إهانة له، ولهذا قال النبي ﷺ فيها رواه أبو هريرة: "لأن يجلس أحدكم على جمره فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جسده خيرٌ له من أن يجلس على القبر" وهذا يدل على التحريم، وأنه لا يجوز للإنسان أن يجلس على قبر المسلم، وإذا أراد أن يجلس فليجلس من وراء القبر، ويجعل القبر خلف ظهره أو عن يمينه أو عن شماله، وأما أن يجلس عليه فهذا حرام.

ومثل ذلك الغلو في القبور، وهذا نهى ﷺ أن يجصص القبر، وأن يبني عليه وأن يكتب عليه، لأن تجصيصه يعني تفخيمه، وتعظيمه يؤدي إلى الشرك به، وكذلك البناء عليه، فالتجصيص حرام، والبناء أشد حرمة، والكتابة عليه فيها تفصيل:

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم (١٦١٠).

أما الكتابة التي لا يُراد بها إلا إثبات الاسم للدلالة على القبر، فهذه لا بأس بها. وأما الكتابة التي تشبه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية، يكتب اسم الشخص، والثناء عليه، وأنه فعل كذا وكذا وغيره من المدح أو تكتب الأبيات فهذا حرام.

ومن هذا ما يفعله بعض الجهال: أنه يكتب على الحجر الموضوع على القبر سورة الفاتحة مثلاً.. أو غيرها من الآيات، فكل هذا حرام.. وعلى من رآه في المقبرة أن يزيل هذا الحجر، لأن هذا من المنكر الذي يجب تغييره، والله الموفق.

* * *

٣٤٩ - باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

- ١٧٦٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقِ، فَقَدْ بَرَّثَ مِنْهُ الذِّمَّةَ"^(١) رواه مسلم.
- ١٧٦٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ"^(٢) رواه مسلم.
- وفي رواية: "فَقَدْ كَفَرَ".

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تغليظ تحريم إباق العبد.

العبد: يعني المملوك، وإباقه: هربه من سيده، وذلك أن العبد مملوك للسيد في ذاته ومنافعها، فإذا هرب، فقد فوت على سيده ذلك، وقد ورد الوعيد في هذا بأنه يكون كافراً، وأن الذمة بريئة منه، وأنه لا تقبل صلاته، فهذه ثلاث عقوبات، والعياذ بالله.

الأولى: أنه برئت منه الذمة، كما في حديث جرير رضي الله عنه.

الثانية: أنه كافر، ولكنه ليس كافراً مخرجاً عن الملة.

الثالثة: أنه لا تقبل صلاته، فالعبد إذا أبق وهرب من سيده، ثم صلى،

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الأبق كافراً، رقم (١٠٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الأبق كافراً، رقم (١٠٣).

فلا صلاة له، واختلف العلماء رحمهم الله: هل صلاته غير مقبولة لا الفريضة ولا النافلة؟ أو أنها النافلة فقط؟. فمن العلماء من قال: صلاة الفريضة مقبولة، لأن زمنها مستثنى شرعاً، ولأنه سوف يصلي سواء كان عند سيده أو أبناً منه، ومنهم من قال أنه حديث عام ولا يمتنع أن يعاقب بذلك، ويكون المراد بنفي القبول بالنسبة للنوافل نفي الصحة، وبالنسبة للفرائض نفي الإثابة، وهذا جمع حسن. والله أعلم.

* * *

٢٥٠ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النور: ٢].

١٧٧٠ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ قَرِيبًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا الرَّسُولَ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟" ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"^(١). متفق عليه.

وفي رواية^(٢): "فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" فقال: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟!" قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي في كتابه (رياض الصالحين) - رحمه الله

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب

الحدود: باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٧).

تعالى - باب تحريم الشفاعة في الحدود.

الحد: هو العقوبة المقدره شرعاً، واعلم أن العقوبات على الذنوب تنقسم إلى قسمين: عقوبات أخروية، وهذه أمرها إلى الله. وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]. فكل ذنب سوى الشرك فإنه قابل أن يغفره الله عزَّ وجلَّ بفضله ورحمته.

وأما العقوبة الدنيوية فهي أقسام كثيرة: منها: أقسام معينة محددة في الشريعة، فهذه لا يجوز تعديها، فمثلاً: السارق تقطع يده، ولا يجوز أن تقطع غيرها أو يتعدى فيها ما حده الله تعالى ورسوله ﷺ وهو قطع اليد.

كذلك أيضاً الزنا: إذا كان الزاني لم يتزوج من قبل فحده مائة جلدة، وتغريب عام، أي طرده من البلد إلى بلد آخر لمدة سنة، فهذا أيضاً لا تجوز الزيادة فيه، ولا النقص منه، لأنه حد من الحدود.

ومثل المحاربين لله ورسوله، الساعين في الأرض فساداً هؤلاء جزاؤهم أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض.

وهناك عقوبات أخرى غير مقدره، فهذه يُرجع فيها إلى رأي الحاكم يعني القاضي الشرعي أو من له تعيين العقوبات وفقاً للأحكام الشرعية وهذه أمرها واسع، فتارة تكون العقوبة بالمال يغرّم الإنسان مالاً، وتارة تكون العقوبة بالعزل عن منصبه، وتارة تكون بالحبس وتارة تكون بالتشهير بأن

يعلن اسمه ومخالفته بين الناس، وتارة تكون بالإخراج من المجلس وتارة تكون بالجلد حسب ما تقتضيه المصلحة والتأديب.

فأما العقوبات المحددة فإنه إذا بلغت السلطات، فلا يجوز لأحد أن يشفع فيها، كما قال النبي ﷺ: "إِذَا بَلَغْتَ الْحُدُودَ السُّلْطَانَ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالْمَشْفَعُ لَهُ" لعن: طرد وإبعاد عن رحمة الله. وقال: "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله" والعياذ بالله.

وإن لم تصل إلى الحاكم، فهنا قد تجوز الشفاعة والتوسط، مثل: لو أن أحدا رأى شخصا يزني، وشاهده، وعنده أربع شهود على ذلك، ورأى أن من المصلحة أن يستتاب هذا الرجل فإذا تاب ستر عليه، فلا بأس، أما بعد أن تبلغ السلطان فلا يجوز.

وأما القتل بالردة فليس من الحدود، لأن المرتد إذا تاب، ولو بعد أن رُفِعَ إلى السلطان فإنه يسقط عنه القتل. لكن هذه الحدود لا بد منها، ولا تسقط إلا إذا تاب الإنسان قبل أن يقدر عليه. لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الَّذِينَ تَابُوا مِنَ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ] [المائدة: ٣٣ - ٣٤].

ثم ذكر المؤلف حديث عائشة رضي الله عنها أن امرأة من بني مخزوم سرقت، وقد بينت السرقة بأنها كانت تستعير المتاع وتجحده. يعني تأتي إلى الناس وتقول: أعيروني القدر، أعيروني الدلو، فيعيرونها إحساناً إليها ثم تجحد العارية وتقول: ما أعرتكموني.

فجعل النبي ﷺ جحد العارية في منزلة السرقة، لأن السارق يدخل البيوت بخفية، وهذه سرقت أموال الناس بخفية، أخذتها منهم على أنها عارية، وأنها إحسان من أهل الأموال، ثم تجحد، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها، وكانت من بني مخزوم، من أشرف قبائل قريش فأهمهم ذلك، أي لحقهم اثم في هذا، كيف تقطع يد المخزومية؟! فطلبوا من يشفع إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد؟ ولم يذكرُوا أبا بكر ولا عمر ولا عثمان رضي الله عنهم ولا من هو أعلى قدرًا من أسامة بن زيد، فيما أن يكونوا قد حاولوا ذلك، ولم يفلحوا، وإما أن يكونوا من الأصل علموا أنهم لن يشفعوا في حد من حدود الله، والمهم أنهم طلبوا من أسامة بن زيد رضي الله عنه، وهو أسامة بن زيد بن حارثة، وزيد بن حارثة كان عبدًا مملوكًا وهبته خديجة إلى النبي ﷺ فأعتقه، وكان يحبه، ويحب ابنه أسامة، فتكلم أسامة مع النبي ﷺ في شأن المرأة لعله يرفع عنها القطع فتلون وجه رسول الله ﷺ أي تغير لونه، وقال له منكراً عليه: "أتشفع في حد من حدود الله"، يعني ما كان ينبغي أن تشفع في حد من حدود الله.

ثم قام فاخطب، أي خطب خطبة بليغة، لأن اخطب أبلغ من خطب. لزيادة الهمزة والتاء، وقد قال علماء اللغة العربية: إن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى، أي زيادة الحروف في الكلمة تدل على زيادة معناها فقوله: اخطب، يعني خطب خطبة بليغة، ثم قال: "إنما أهلك من كان قبلكم - يعني من الأمم - أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد".

أهلكهم: يعني بذنوبهم بالعذاب والعقوبات. أهلكهم هذا الأمر قالوا هذا شريف لا يمكن أن تقطع يده، إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، فصارت إقامتهم لحدود الله على حسب أهوائهم.

وفي هذا دليل على أن من سبقنا كانوا يسرقون، وأن السرقة كثيرة فيهم بين الغني والفقير والشريف والضعيف. ثم أقسم عليه الصلاة والسلام وهو البار الصادق بدون قسم فقال: "وايم الله - أي: أحلف بالله - لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتم يدها". اللهم صل وسلم عليه، هكذا العدالة، وهكذا تنفيذ حكم الله، لا اتباع الهوى. أقسم بأن فاطمة بنت محمد، وهي أشرف من المخزومية حسبا ونسبا، لأنها رضي الله عنها سيدة نساء أهل الجنة. أقسم أنها لو سرقت لقطع يدها. وفي قوله: "لقطعتم يدها" قولان:

القول الأول: أن الرسول ﷺ نفسه يباشر القطع وهذا أبلغ.

الثاني: أنه يأمر من يقطع يدها.

وأياً كان فإن الرسول ﷺ لا يمكن أن يدرأ الحد عن أحد لشرفه ومكانته أبداً، فالحد حق الله عز وجل. "وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" ثم أمر النبي ﷺ أن تقطع يد المرأة المخزومية فقطعت، وهي امرأة من أشراف قريش، ومع ذلك لم يسقط عنها الحد، وهكذا يجب على ولاية الأمور أن يكون الناس عندهم سواء في إقامة الحدود، وألا يجابوا أحداً لقربه، أو لغناه، أو لشرفه في قبيلته، أو غير ذلك، فالحد لله عز وجل، يجب إقامته لله عز وجل.

وانظر إلى قول الله تعالى: ﴿الزَّائِنَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ (النور: ٢٠). ومن الرأفة الشفاعة لهما، فلا تشفع لأحد في حد، ولا ترأف به، ولا ترحمه ولا تقل: هذا شريف أو هذا ضعيف، أو هذا أبو أولاد صغار، لأن إقامة الحدود واجبة مفروضة على كل من أتى بمعصية توجب الحد.

ولما كانت الأمة الإسلامية على هذه العدالة، وأنها لا تأخذها في الله لومة لائم، كان لها العزة والقوة والنصر المبين، ثم لما تخلت عن إقامة حدود الله، وصارت المحسوبيات والوساطات تعمل عملها في إسقاط حدود الله عز وجل تدهورت إلى الحد الذي نراه الآن، فنسأل الله تعالى أن يعيد للأمة الإسلامية مجدها وتمسكها بدينها، إنه على كل شيء قدير.

٣٥١ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْمٍ مَّا
اَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٥٨].

١٧٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:
"اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ" قالوا: وَمَا اللَّاعِنَانِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ
ظِلِّهِمْ^(١) رواه مسلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن اتخالي في الطرق والظلال، رقم (٣٩٧).

٢٥٢ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُيَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ^(١). رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم التغوط في طريق الناس أو ظلهم وموارد الماء ونحوها.

التغوط: إخراج البراز، ومثله التبول، فلا يجوز للإنسان أن يتبول أو يتغوط في طريق الناس، أو في ظلهم، يعني المكان الذي يستظلون به، وكذلك مشمسهم في الشتاء، وكذلك مجالسهم، فإن هذا من أذية المؤمنين. وقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٥٨] بالقول أو بالفعل، فالأذية بالقول مثل التعيير والتوبيخ والسب وما أشبه ذلك، وبالفعل مثل أن يتبول في طريقه أو يتغوط في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ مَا آكَلْتُمْ سُبُوتًا﴾ . يعني لا إذا كان السبب في ذلك هم الذين تعرضوا لما حل بهم فهذا جنايتهم بأيديهم.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اتَّقُوا

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم (٤٢٣).

اللَّاعِنِينَ: قالوا: وما اللاعِنان؟ قال: الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلِّهم".
 اللاعن: اسم فاعل من اللعن، وسمى النبي ﷺ ذلك لاعناً، لأنه
 سبب اللعن، فالذي يتخلى في طريق الناس، أو يتخلى في ظلهم ملعون والعياذ
 بالله.

وأيضاً من رأى بولاً أو غائطاً في طريق الناس أو ظلهم، فله أن يقول:
 اللهم العن من فعل هذا، لأنه هو الذي عرض نفسه لذلك.

وكذلك أيضاً لا يجوز البول في الماء الراكد ونحوه، لأن النبي ﷺ نهى
 عن ذلك كما في حديث جابر الذي رواه مسلم، فلا يجوز للإنسان أن يبول في
 الماء الراكد مثل الغدير، أو شبهه، أما الماء الجاري، فالجاري يمشي، ولا يتأثر
 إلا إذا كان جارياً نحو ساقية وتحت أناس يتطهرون بهذا الماء، أو يشربون منه،
 فهذا لا يجوز لأنه يؤذي من تحته. والله الموفق.

٣٥٣ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده

على بعض في الهبة

١٧٧٣ - عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا عَلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَكُلُّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟" فَقَالَ: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَارْجِعْهُ"^(١).

وفي رواية^(٢): "فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: "اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ" فَرَجَعَ أَبِي، فَردَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

وفي رواية^(٣): "فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا بَشِيرُ أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: "أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا فِائِي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ".

وفي رواية^(٤): "لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْرِ".

وفي رواية^(٥): "أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي" ثُمَّ قَالَ: "أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟" قَالَ: بَلَى، قَالَ: "فَلَا إِذَا" متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة للولد، رقم (٢٣٩٧)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم (٣٠٥٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم (٣٠٥٥).

(٣) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم (٣٠٥٦).

(٤) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، رقم (٢٤٥٦).

(٥) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم (٣٠٥٩).

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب كراهة تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطية.

الأولاد: يشمل الذكور والإناث، والمراد بالعطية التبرع المحض، وليس النفقة، لأن النفقة أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه قليلاً كان أو كثيراً، فإذا قدر أن أحد أولاده يطلب العلم ويحتاج إلى كتب، والآخر ليس كذلك، فأعطى الأول ما يحتاج إليه من الكتب فلا بأس، وكذلك لو كان أحدهم يحتاج إلى ثياب، والآخر لا يحتاج، فيعطي الذي يحتاج إلى الثياب، وكذلك لو مرض فاحتاج إلى دراهم وإلى علاج فأعطاه فلا بأس، وكذلك لو بلغ أحدهم سن الزواج فزوجه فلا بأس، فكل ما كان لدفع الحاجة فالتسوية فيه أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه. أما إذا كان تبرعاً محضاً فلا بد من العدل بينهم.

واختلف العلماء هل العدل أن يعطي الذكر والأنثى سواء، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأنثى مائة، أم أن العدل أن يعطيهم كما أعطاهم الله عزَّ وجلَّ في الميراث يعني للذكر مثل حظ الأنثيين، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأنثى خمسين. هذا القول هو الراجح، لأنه لا قسمة أعدل من قسمة الله عزَّ وجلَّ، فنقول: إذا أعطيت الأنثى درهماً، فأعطِ الذكر درهمين هذا هو العدل، فإن فَضَّلَ بعض الأولاد على بعض فإنه يجب عليه أن يرد ما فضله به، فإذا

أعطى أحدهم مائة، ولم يعط الآخرين، وجب عليه أن يسترد المائة، أو يعطي الآخرين مثلها أعطى الأول، أو يستحلهم بشرط أن يخلوه عن رضا وقناعة، لا عن حياء وخجل.

فصار طريق العدل فيمن فضل بعض أولاده على بعض طرق ثلاثة:

الأول: أن يرد ما فضله به.

الثاني: أن يعطي الآخرين مثله. **بِالذِّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَىٰ**.

الثالث: أن يستحلهم بشرط أن يخلوه عن قناعة ورضا لا عن خجل وحياء.

ثم ذكر المؤلف حديث النعمان بن بشر بن سعد الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ أعطاه نحلة، غلامًا، وفي رواية حائطًا، بستانًا، ولعله أعطاه البستان والغلام من أجل أن يعمل في البستان، فقالت أمه: عمرة بنت ربيعة رضي الله عنها - وهي فقيهة: لا أرضى أن تعطي ابني هذا دون إخوانه حتى تُشهد النبي ﷺ فذهب بشر بن سعد رضي الله عنه إلى النبي يشهده على ذلك، فقال النبي ﷺ له: "ألك ولد سوى هذا؟! قال: نعم، قال: "أكلهم وهبت له مثل هذا؟" قال: لا. قال: "رد" - يعني رد ما أعطيت - ثم قال: "أشهد على هذا غيري"، وهذا تبرؤ منه، وليس إباحة له على أن يشهد على ذلك، بل

هو تبرؤ منه ولهذا قال: "أشهد على هذا غيري، فإنّي لا أشهد على جور" ثم قال: "أتريد أن يكونوا إليك في البر سواء؟" قال: نعم يا رسول الله. قال: "إذا سَوَّ بينهم"، لأنك إذا فضلت أحدهم على الآخر صار في نفس المفضل عليه شيء. وصار لا يبر والده، ثم قال: "اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم" فأمر عليه الصلاة والسلام أن نعدل بين الأولاد في العطيّة، حتى لو تعطي أحدهم ريالاً واحداً، فأعط الآخر مثله، ولا تقل هذا شيء زهيد، لا يستحق أن يستأذن وكان السلف الصالح رضي الله عنهم إذا قبلوا أحد الأولاد، قبلوا الثاني، من شدة العدل بينهم، وكذلك أيضاً في النظر إليهم، لا تنظر إلى هذا نظرة غضب، وإلى هذا نظرة رضا. بل اعدل بينهم حتى في المواجهة وطلاقة الوجه، إلا أن يفعل أحدهم ما يغضب، فهذا له شأن. أما بدون سبب، فاجعلهم سواء ولا تفضل أحداً على أحد.

وهنا مسألة وهي أن بعض الناس يزوج أولاده الكبار، وله أولاد صغار فيوصي لهم بعد موته بمقدار المهر، وهذا حرام ولا يحل، لأن هؤلاء إنما أعطيتهم لحاجتهم، وهي حاجة لا يباثلهم إخوانهم الآخرون الصغار في وقتها، فلا يحل لك أن توصي لهم بشيء، وإذا أوصى فالوصية باطلة ترد في التركة، ويرثونها على قدر ميراثهم.

كذلك أيضاً بعض الناس يعمل ولده معه في تجارته، أو في فلاحته،

فيعطيه أكثر من إخوانه، وهذا أيضًا لا يجوز، لأن الولد إن كان قد تبرع بعمله مع أبيه، فهذا بر، وثوابه في الآخرة أعظم من ثوابه في الدنيا، وإن كان يريد أن يشتغل لأبيه بأجرة، فليفرض له أجرة، ليقل مثلاً لك كل شهر كذا وكذا، كما يعطي الأجنبي، أو يقول لك سهم من الربح كما يفعل للأجنبي، وأما أن يخصه من بين أولاده مع أن الولد قد تبرع بعمله، وجعل ذلك من البر، فلا يجوز له ذلك.

وإن أعطى أحدهم لكونه طالب علم يحفظ القرآن، فإن قال للآخرين: من طلب منكم أعطيته مثل أخيه، أو من حفظ القرآن أعطيته مثل أخيه، فطلب بعضهم وترك بعض، فهؤلاء هم الذين تركوا الأمر بأنفسهم، فلا حق لهم، وأما إذا خص هذا دون أن يفتح الباب لإخوانه، فهذا لا يجوز.

وعلم من قول الرسول ﷺ: "اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ" أن غير الأولاد من الأقارب لا يجب العدل بينهم، فلك أن تعطي إخوانك أكثر من الآخرين، أو تعطيهم وتحرم الآخرين لأن النص إنما ورد في الأولاد فقط، وأما قول بعض العلماء رحمهم الله: (إنه يجب عليه العدل بين جميع الورثة بقدر ميراثهم) فهذا قول لا دليل عليه، والعدل إنما يجب بين الأولاد فقط، والله الموفق.

٢٥٤ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام

إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٤ - عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوِّفِي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَعَعْتُ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقِي أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِهَا. ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: "لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَى عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا" قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جِحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ تُوِّفِي أَخُوهَا، فَدَعَعْتُ بِطَيْبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ، أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: "لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً.

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً، رقم (٤٩١٨)، ومسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في، رقم (٢٧٣٠).

الإحذاد: معناه: ترك الزينة، والطيب ونحوه، مما يعد بهجة وسرورًا وترفها وهو حرام، وكانوا في الجاهلية إذا مات الإنسان وهو حبيب إليهم حاروا عليه وامتنعوا عن الطيب والتجمل وما أشبه ذلك إلى مدة حسب ما يقدرونها بأنفسهم، فبين النبي ﷺ في هذا الحديث الذي رواه عنه زوجته أم حبيبة، وزينب بنت جحش رضي الله عنهما أنه لا يجوز الإحذاد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج، فرخص النبي ﷺ في الإحذاد لمدة ثلاثة أيام، ولا يجوز أكثر من ذلك، ومثاله: رجل مات ابنه فحزن عليه، فالواجب الصبر، والاحتساب، وأن تجري الأمور على ما هي عليه، يخرج إلى دكانه إذا كان صاحب دكان، وإلى فلاحته إذا كان صاحب فلاحه، وإلى مكتبه إذا كان موظفًا، وإلى مدرسته إذا كان معلمًا أو طالبًا، وألا تتأثر أعماله بشيء، هذا هو المشروع، وهذا هو السنة وهذا هو الأوفق، وهذا هو الأرفق بالشخص، أن لا يحذ على أحد، حتى على ابنه وأبيه، وأمه وأخيه، لا يحذ عليهم، لأن الأمر لله عز وجل، فهو المالك، وهو المحمود على كل حال. فلا حاجة إلى الإحذاد بل إلى الصبر والاحتساب، نحن لا نقول: لا تحزن؛ لأن كل إنسان له قلب حي سيحزن، لكن نقول: اصبر واحتسب، لا تغبر شيئًا من أمور دنياك، هذا هو الأفضل والأوفق والأرفق والأحسن.

وكذلك بالنسبة للنساء: لو مات ابنها أو أبوها أو أخوها أو أحد ممن تأثرت بهم تأثرًا بالغًا، فلا حرج عليها أن تحذ لمدة ثلاثة أيام فأقل، أما ما زاد فلا يجوز.

لكن لما كانت النفوس قد لا تطيق هذا لا سيما مع عظم المصائب،

رخص ﷺ في الإحداد لمدة ثلاثة أيام فقط. يعني لا بأس أن الإنسان إذا مات له صديق أو قريب وحزن حزناً شديداً لا يستطيع أن يقابل الناس أن يبقى في بيته لمدة ثلاثة أيام، فأقل، ولكن لا بد من صلاة الجماعة.

قوله ﷺ: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد فوق ثلاث إلى على زوج". فالزوج له حق عظيم، حتى قال النبي ﷺ: "لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها". لكن السجود لا يكون إلا لرب العالمين الخالق عز وجل.

فالزوجة تحد أربعة أشهر وعشراً، هذا إذا كانت غير حامل، أما الحامل فتحد إلى وضع الحمل فقط، زاد أو نقص، فعلى هذا إذا مات الزوج، فإنها تحد أربعة أشهر وعشرة أيام، لقول الله تعالى: **وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ بَيْنَكُمْ** وَأَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ **أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا** [البقرة: ٢٣٤]. حتى لو لم يدخل عليها، لو عقد عليها وهي في المدينة وهو في مكة، ومات فإنها تحد عليه وإن لم يدخل عليها، ما دام العقد صحيحاً.

وإذا كانت المرأة حاملاً فإلى وضع الحمل، حتى لو وضعت قبل أن يغسل الزوج، انتهت العدة، وانتهى الإحداد، فمثلاً امرأة توفي زوجها وهي في الطلق، فلما خرجت روحه، خرج الحمل، يعني ليس بين خروج روح زوجها، وخروج حملها إلا دقائق معلومة، فالآن انتهت العدة، وانتهى

(١) رواه أبو داود: كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، رقم (١٨٢٨)، والترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم (١٠٧٩).

الإحداد، ويمكن شرعاً أن تتزوج قبل أن يدفن لأنها وضعت الحمل، ﴿ وَأَوْلَتْ الْأَخْتَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]. فهذه انتهت عدتها، والإحداد تبع العدة.

ولكن ما هو الإحداد؟ الإحداد أن تجتنب المرأة الأشياء التالية:

أولاً: لباس الزينة أي لا تلبس ثوباً يعد ثوب زينة، أما الثياب العادية فلها أن تلبسها، بأي لون كان أصفر، أو أحمر، أو أخضر.

ثانياً: الطيب بجميع أنواعه: دهنًا، أو بخورًا، أو شمًا، أو غير ذلك، لا تنظف إطلاقاً، إلا إذا طهرت من الحيض، فإنها تأخذ شيئاً سيراً من الطيب تنظف به أي تطيب محل الخبث حتى لا يكون لها رائحة.

ثالثاً: الحلي بجميع أنواعه، فلا تلبس الحلي لا في القدمين، ولا في الكفين ولا في الرقبة ولا في الأذنين ولا على الصدر، فأي نوع من أنواع الحلي فإنها لا تلبسه، حتى لو كانت قد لبست سنها ذهباً فإنها تحلعه إذا لم يكن عليها مضرة، فإن كان عليها مضرة، فلتحرص على أن تخفيه بأن تقلل الضحك، حتى لا تظهر السن ويتبين للناس.

رابعاً: ألا تخرج من البيت أبداً إلا لضرورة في الليل، أو حاجة بالنهار، وأما بدون حاجة ولا ضرورة فلا يجوز أن تخرج من بيتها الذي مات زوجها وهي فيه، فيجب عليها أن تبقى في البيت فلا تخرج.

وإذا قالت أريد أن أخرج إلى جيراني أستأنس عندهم في النهار وأول الليل، وأرجع إلى بيتي. نقول: لا، جيرانك يأتون إليك أما أنت فلا تذهبي، بل تبقي في البيت الذي مات زوجك وأنت فيه، فإذا قدرنا أنها سافرت مع

زوجها إلى بلد للعلاج، ومات زوجها بالبلد الذي هو غير بلدها، نقول: ارجعي إلى بلدك، لأن هذا ليس مسكنك في الأصل.

خامساً: التحسين والتجميل والتكحل بالكحل والورس وما أشبه ذلك، حتى لو فرضنا أن عينها فيها مرض، فلا تتكحل، إلا بشيء مما لا لون له - تفعله بالليل وتمسحه بالنهار، هذا إن احتاجت وإلا فلا. ولهذا جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وقالت: يا رسول الله إن ابنتي مات زوجها، وقد اشتكت عينها أفكحلها قال: "لا" مع أنها اشتكت عينها فقال: "لا". حتى قال ابن حزم رحمه الله: لو فقدت عينها فإنها لا تكحلها بأي حال من الأحوال، لأن النبي ﷺ سئل عن هذه المريضة في عينها فأبى أن يرخص لها في الكحل. وكذلك التحمير والتجميل وما أشبه ذلك. أما الصابون الذي ليس فيه طيب فلا بأس، وكذلك تنظيف الرأس وكذلك تنظيف الجلد.

وما اشتهر عند العوام من أن المرأة تغتسل من الجمعة إلى الجمعة فهذا لا أصل له، وكذلك أيضاً ما اشتهر عندهم أنها في الليل لا تخرج إلى الحوش بل تكون تحت السقف، فهذا لا صحة له، بل تخرج إلى السطح والحوش وما شاءت. وتخرج في الليالي القمرية وفي الشمس الصاحية لكن لا تخرج من البيت، كذلك أيضاً ما اشتهر عند العوام أنها لا تكلم أحداً إلا من محارمها، فهذا لا صحة له أيضاً، بل تكلم من شاءت ولا بأس، يعني أنها في الكلام كغيرها من النساء، لا يجرم عليها الكلام، لكنها كما قال الله عز وجل: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، والله الموفق.

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، رقم (٢٧٣٢).

٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان

والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمَّهُ^(١). متفق عليه.

١٧٧٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَتَلَقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ" فقال له طاووس: ما قورؤة؟ لا يبيع حاضر لباد؟ قال: لا يكون له سمساراً^(٢). متفق عليه.

الشرح

هذه أمور ثلاثة عقد لها المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باباً في كتابه رياض الصالحين:

منها: أن يبيع حاضر لباد.

ومنها: تلقي الركبان.

ومنها: البيع على بيع أخيه.

أما بيع الحاضر للبادي؛ فهو أن يأتي إنسان قادم من البادية بغنمه أو إبله أو سمته أو لبته أو أقطه ليبيعه في السوق، فيأتي إليه رجل من أهل البلد

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه، رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم (٢٨٠٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر، رقم (٢٠١٣)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم الحاضر للبادي، رقم (٢٧٩٨).

ويقول: يا فلان أنا أبيع لك، فهذا لا يجوز. لأن النبي ﷺ قال: "دعوا الناس برزق الله بعضهم من بعض" دع البدوي يبيع، فربما يريد أن يبيع برخص، لأنه يريد أن يرجع إلى أهله، وأيضًا إذا باع البدوي فالعادة أن الحضري ينقده الثمن ولا يؤخره، لأنه يعرف أنه صاحب بادية يريد أن يرجع، فيكون بذلك فائدة للبائع وهو البدوي، وفائدة للمشتري وهو أن الغالب أن البدوي يبيع برخص، لأنه عجل، لا ينتظر الزيادة، ولهذا نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لباد.

واستدل العلماء - رحمهم الله تعالى - بالعلة على أنه إذا جاء البادي إلى الحاضر، وقال: يا فلان بع هذه السلعة لي، فإنه لا بأس بذلك، لأن البادي الآن يعلم أنه إذا باعه الحضري فهو غالبًا أكثر ثمنًا ولا يهمله أن يبقى يومًا أو يومين، من أجل أن يأخذ الثمن.

ولكن ظاهر الحديث العموم، وأن الحاضر لا يبيع للبادي، وأنه إذا جاء إليه قال: يا فلان خذ سلعتي بعها، يقول: لا، بعها أنت.

كذلك أيضًا استنبط العلماء - رحمهم الله - من هذه العلة، "دعوا الناس برزق الله بعضهم من بعض" أنه إذا كان السعر واحدًا سواء باع الحاضر أو البادي فإنه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي، لأن السعر لن يتغير، ومثال ذلك أن تكون الدولة قد قررت سعرًا معينًا لهذا النوع من المال لا يزيد ولا ينقص، فهذا لا فرق بين أن يبيعه الحاضر أو البادي، ليس للحاضر

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم (٢٧٩٩).

مكسب وفائدة في ذلك، فقالوا: إذا كان السعر معلوماً فإنه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي.

واستنبط بعض العلماء من العلة أنه لا بد أن تكون هذه السلعة للناس بها حاجة، يعني مما تتعلق به حوائج الناس، وأما الشيء الذي لا يحتاجه الناس إلا نادراً فلا بأس، لكن هذا الاستنباط ضعيف، والصواب أنه لا فرق بين السلعة التي يحتاجها الناس، والسلعة التي لا يحتاجونها إلا نادراً.

الأمر الثاني: تلقي الركبان: وذلك لأنهم كانوا فيما سبق يعرفون أن البادية تأتي بالسلع مثلاً في أول النهار يوم الجمعة، فتجد بعض الناس يخرج من البلد إلى قريب منه، ثم يتلقى الركبان، ويشتري منهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيقطع الرزق على أهل البلد الذين ينتظرون الركبان، وكذلك يغبن المتلقين، بأن يغبن الركبان، فيحصل بتلقي الركبان مضرتان.

الأولى: على أهل البلد، الذين ينتظرون قدوم الركبان من أجل أن يشتروا منهم برخص.

الثاني: الضرر على الركبان، لأن هذا الذي تلقاهم سيغبنهم، ويشتري منهم بأقل من السوق وهم لم يصلوا إلى السوق حتى يعرفوا السعر، ولهذا قال النبي ﷺ: "فمن تلقاه فاشترى منه، فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار" يعني أن الجالب إذا باع على من تلقى الركبان خارج البلدان، ثم دخل البلد ووجد أنه مغبون، فله أن يرد البيع لأنه قد غر وغبن.

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم تلقي الجلب، رقم (٢٧٩٦).

المسألة الثانية: بيع المسلم على بيع أخيه، وهي أيضًا حرام، كأن يقول لمن اشترى سلعة بعشرة: أنا أبيع عليك مثلها بثمانية فهذا حرام، لأن المشتري سوف يحاول أن يفسخ العقد من أجل أن يأخذ السلعة برخص.
وكذلك الخطبة على خطبة أخيه، فمثلاً لو سمعت أن فلاناً خطب من أناس ابنتهم فذهبت وخطبت ابنتهم هذه، فهذا حرام، إلا إذا أذن المخاطب، بمعنى أنك ذهبت إليه وقلت: يا فلان، سمعت أنك خطبت فلانة، وأنا لي بها حاجة أتأذن لي؟ إذا قال: نعم لا بأس، لأن الحق له، أو يرده أهل البنت - وعرفت أن فلاناً خطب من هؤلاء الجماعة وردوه، فلا بأس أن تخطب، لأنهم ردوه، وليس له علاقة بالمرأة الآن.

فأما إذا سمعت أن فلاناً خطب من جماعة ولكنك لم تتأكد هل ردوه أم لا، فإنه لا يحل لك أن تخطب، لأنهم قد يكونون على وشك أن يقبلوا، فإذا خطبت منهم رفضوا، فيكون في ذلك حرمان لهذا المخاطب من حقه في المخطوبة. والله الموفق.



٢٥٦ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ"^(١) رواه مسلم، وتقدم شرحه.

١٧٨٢ - وَعَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَمَلَى عَلِيٌّ الْمَغِيرَةَ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ" وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ "كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ"^(٢) متفق عليه وسبق شرحه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن إضاعة المال في غير

(١) رواه مسلم: كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم (٣٢٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعينه، رقم (٦٧٤٨).

وجوهه التي أذن الشرع فيها.

المال جعله الله عز وجل قياماً للناس تقوم به مصالح دينهم ودنياهم كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: ٥]. ولهذا حرم الاعتداء عليه، وقال النبي ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم" ورتب سبحانه وتعالى تقسيم المال في مواضع كثيرة بنفسه جل وعلا، قال: ﴿وَأَعْنَمُوا أَمْوَالَكُمْ لِمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ رَبَّهُ حَسْبُهُ﴾ [الأنفال: ٤١]. وقال: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا﴾ [التوبة: ٦٠]. وقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَىٰ﴾ [النساء: ١١]. وغيرها من آيات المواريث كل هذا يدل على عناية الشرع بالمال وأنه أمر مهم، ولهذا كانت كثير من الدول - الآن - إنها تقوى باقتصادها ونهاها مالها وغناها.

فالمال أمر مهم فلا يجوز للإنسان أن يضيعه في غير فائدة، وإضاعته في غير فائدة أنواع متعددة منها: الإسراف في بذله، فإن الإسراف محرم حتى في المآكل والمشرب والملابس والمراكب والمنازل، متى تجاوز الإنسان الحد فإنه آثم، لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]. فمجاورة الحد إسراف، وهي محرمة وعرضة لأن يكره الله تعالى فاعلها، وإذا قلنا إن الإسراف مجاوزة الحد، تبين لنا أن إنفاق المال يختلف، فالغني مثلاً قد يؤسس بيته أو يشتري سيارة أو يلبس الثياب التي لا

(١) رواه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (٢١٣٧).

تعد في حقه إسرافاً لأنه لم يتجاوز بها حد الغنى، لكن لو أن فقيراً فعل مثل فعله، قلنا: إن هذا إسراف وإنه حرام. ولهذا يخطئ كثير من الفقهاء ومتوسطي الحال أن يلحقوا أنفسهم بالأغنياء في الإنفاق.

بل وينبغي أن يتفوقوا على قدر استطاعتهم. أما أن تكون فقيراً وتريد أن تساوي الأغنياء في مأكلك ومشربك وملبسك ومنكحك ومركوبك ومسكنك، فهذا من السفه وهو حرام أيضاً لا يحل للإنسان.

وقد أخطأ بعض الناس أكثر من هذا، فذهب يستدين ويرهق نفسه بدين من أجل أن يؤثت بيته كما فعل جاره العني وهذا مما حرم الله فالإسراف هو مجاوزة الحد لأن الله لا يحب المرففين، وقد امتدح الله عباده الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكانوا بين ذلك قواماً.

ومن الإسراف تعدد الملابس بدون حاجة، فكثير من النساء الآن كلما ظهر شكل من أشكال اللباس ذهبت تشتريه حتى تملأ بيتها من الثياب بدون حاجة، وإذا ظهر شيء يختلف عن الأول بشيء يسير سارعت بشرائه وبعضهن - نسأل الله الهداية - تكون قادرة على تسخير زوجها بالشراء وإضاعة المال، والواجب على الرجل أن يتبته لمسؤوليته فيمنع زوجته من الإسراف.

ومما لا يجوز بذل المال فيه، أن يبذله في محرم، كهؤلاء الذين يشتررون الدخان بالمال، فإن هذا حرام، وهو مما نهى الله عنه، لأنه إضاعة واضحة للمال، فكيف يبذل الإنسان ماله في شيء يحرقه، لأن الدخان لا يشرب إلا إذا أحرق، فكأنها الرجل أحرق الدراهم وأتلفها في أمر يضره أيضاً، وليته يسلم

من ضرره، ولهذا اتفق الأطباء الآن على أنه ضار للصحة، وأنه يجب على الإنسان أن يتجنبه، حتى الدول الكافرة الآن المتقدمة صناعياً يمنعون الدخان منعاً قاطعاً أن يشرب في المجالس العامة، وأما في المجالس الخاصة فممنوع أيضاً، إلا إذا استأذنوا أهل المجلس فأذنوا وإلا فيمنع، لأنه ضار للمدخن وللحاضر، حتى إنهم يمنعون من شرب الدخان فوق الأجواء، كما حدثني قواد الطائرات أنهم إذا دخلوا حدود بعض البلاد الكافرة امتنع جميع ركاب الطائرة عن التدخين لا من أجل الدين، لكن لأنه مضر، واحتراماً لأجوائهم، فيا أسفا أن يكون هذا من الكفار، وأما من المسلمين اليوم فلا تجد الرجل يبالي بالناس، يخرج السيجارة ويدخنها ولا يبالي بأحد. وهذا حرام عليه أولاً - لنفسه - والثاني - لأذية المسلمين، فالناس يتأذون بهذا وقد قال تعالى:

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا لَهُمْ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا [الأحزاب: ٥٨]. فهو يؤذيهم، والدخان الذي يكون بينهم يدخل أيضاً إلى أجوافهم ويتضررون به. فيحرم على الإنسان أن يشتري شيئاً من الدخان وهو إن فعل ذلك فهو آثم ومصر على معصيته وتسقط عدالته بذلك وترتفع ولايته عمن له ولاية عليه - كما قال كثير من العلماء - لأنه خرج عن العدالة إلى الفسق، والفاسق لا ولاية له في عقد النكاح - مثلاً - فالمسألة خطيرة.

من إضاعة المال أيضاً أن يصرفه الإنسان في شيء لا فائدة منه في ألعاب وما أشبه ذلك، ومن هذا الألعاب النارية.

قوله عليه الصلاة والسلام: "ويكره لكم قيل وقال" معناه: أن يشتغل الإنسان بالكلام بنقله قال فلان وقيل كذا وقيل كذا، كما يوجد في كثير من المفلسين الآن الذين يعمرّون مجالسهم بقولهم ماذا قيل اليوم، وقال فلان وماذا تقول في فلان، وما أشبه ذلك من الكلام الذي يضيع به الوقت، والشرع الحكيم كما نهى عن إضاعة المال الذي جعله الله قيامًا للناس، نهى عن إضاعة الوقت أيضًا، وإضاعة الوقت في قيل وقال وكثرة السؤال، هذا لا شك أنه أشد ضررًا على الإنسان من إضاعة المال، وإضاعة المال ربما يُخَلَّف، لكن إضاعة الوقت لا يمكن أن يُخَلَّف، بل يذهب ولا يرجع، وهذا يجب على الإنسان أن يتجنب الخوض في القيل والقال وما تقول في فلان وما أشبه ذلك.

كذلك كثرة السؤال، وكثرة السؤال يحتمل أن يُراد به سؤال الخلق، يعني لا تسأل الناس، والسؤال إن كان سؤال مال فإنه حرام، بل لا يزال الإنسان يسأل ويسأل حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم والعياذ بالله. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن أحوال الناس بدون حاجة وبدون فائدة، ماذا تقول في فلان، هل هو غني أم فقير، متعلم أم جاهل، وما أشبه ذلك. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن العلم الذي لا يحتاج إليه الإنسان، ولا سيما في عهد النبوة، لأنه يخشى أن يسأل الإنسان عن شيء لم يحرم فيحرم من أجل مسألته، أو عن شيء لم يجب فيوجب من أجل مسألته، ولكن هذا الأخير يقيد بما إذا لم يحتج الإنسان إلى السؤال، فإن كان يحتاج إلى ذلك، كطالب العلم الذي يسأل ويستفهم، فإنه لا بأس أن يسأل ويستفهم ويزيل

اللبس عن نفسه.

وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن عقوق الأمهات، يعني عن قطع الأمهات عن حقوقهن، والأم لها حق عظيم على الولد من ذكر أو أنثى حتى إنها أحق من الأب، فقد سئل النبي ﷺ: أي الناس أحق بحسن صحابتي؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك"، قال: ثم من؟ قال: "أهلك".

وكذلك عقوق الآباء وهو أيضا من كبائر الذنوب لكن النبي ﷺ ذكر عقوق الأمهات لأنه أشد، وكان ينهى عن عقوق الأمهات وعن وأد البنات، وكان من عادة الجاهلية الحمقاء أن الإنسان إذا ولد له بنت دفنها - والعباد بالله - وهي حية: وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨. يتورى من القوم من سوء ما ينثر بيده. يعني: يخفي عن الناس من سوء ما ينثر به في أيديهم على هون أمر يدسه في التراب. أي: يبقئها مع الإهانة وعدم المبالاة بها: أَمْرٌ يُدْسُهُ فِي التُّرَابِ ٥٩. أي: يدفنها وهي حية، حتى إن بعضهم - والعباد بالله - وقد تتوسل به، يا أبت، يا أبت، فيمسكها ويطحرها حتى يدفنها، نعوذ بالله، نعوذ بالله، إلى هذا الحد كانت قلوبهم في الجاهلية أغلظ من الحجارة، حتى البهائم لا تفعل بأولادها هذا!! والحمد لله رب العالمين الذي من علينا بهذا الدين العظيم وأوجب علينا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، رقم (٥٥١٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنها أحق به، رقم (٤٦٢١).

الرحمة والتراحم.

وقرر أن كفالة البنات من الأجر العظيم، الذي يتسابق إليه الفائزون فقال عليه الصلاة والسلام: "ما من إنسان يكفل ثلاث بنات يحسن إليهن إلا كن حجابًا له من النار"، قالوا: واثنتين يا رسول الله، قال: "واثنتين"، قالوا: وواحدة، قال: "وواحدة".

وكان الإمام أحمد - رحمه الله - إذا قيل له: ولد لك بنت، قال: ولدت الإناث للأنبياء، ولدت الإناث للأنبياء، الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يولد لهم بنات، فهذا أشرف الأنبياء محمد ﷺ له أربع بنات وله ثلاث أولاد، والذين بلغوا منهم الحلم هم البنات، وأما الأولاد البنين فماتوا صغارًا، أكبرهم إبراهيم توفي وله ستة عشر شهرًا، سنة وأربع أشهر، رضيع وكان له مرضع في الجنة، وأما البنات الأربع، فثلاث منهن مُتَنَّ في حياته عليه الصلاة والسلام، وهن زينب، ورقية، وأم كلثوم رضي الله عنهن وأما الرابعة فاطمة رضي الله عنها فماتت بعده بأشهر.

فاخاصل أن البنات إذا مَنَّ الله على الإنسان بهن وكفلهن وأحسن إليهن كن له حجابًا من النار.

وقوله ﷺ: "ومنع وهات" يعني ينهى عن منع وهات وهذا كناية عن الشح والبخل منع - يعني: يمنع ولا يعطي ولا يجود بالمال ولا يجود بالنفس "وهات" يطلب قالوا - والعياذ بالله - بخيل شحيح يمنع ولا يشبع؟

* * *

٣٥٧ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جاداً أو مازحاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ"^(١) متفق عليه.

وفي رواية لمسلم قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ"^(٢).

قوله ﷺ: "ينزع" ضبط بالعين المهملة مع كسر الزاي، وبالعين المعجمة مع فتحها ومعناها مُتْقَارِبٌ، ومعناه بالمهملة يرمي، وبالمعجمة أيضاً يرمي ويفسد، وأصل النزاع: الطعن والفساد.

١٧٨٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً"^(٣). رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن.

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ من حمل السلاح، رقم (٦٥٤٥)، ومسلم:

كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم (٤٧٤٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم (٤٧٤١).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً، رقم (٢٢٢١)،

والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولاً، رقم (٢٠٨٩).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب: النهي عن الإشارة إلى مسلم
بسلاح ونحوه سواء كان جاداً أو مانعاً، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً.
فهاتان مسألتان:

المسألة الأولى: أن يشير إلى أحد بسلاح أو حديدة أو حجر أو ما أشبه
ذلك كأنه يريد أن يرميه به، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، لأنه ربما يشير هكذا
كأنه يريد أن يرميه بالحجر أو بالحديدة أو نحوها فينزع الشيطان في يده
وتنطلق من يده، فيقع في حفرة من النار، والعياذ بالله.

وكذلك أيضاً ما يفعله بعض السفهاء، يأتي بالسيارة مسرعاً نحو
شخص واقف أو جالس أو مضطجع يلعب عليه ثم يحرفها بسرعة إذا قرب
منه حتى لا يصدمه فهذا أيضاً يُنهى عنه، وهو كالإشارة بالحديدة لأنه لا
يدري لعل الشيطان ينزع في يده فلا يتحكم في السيارة وحينئذ يقع في حفرة
من النار، ومن ذلك أيضاً أن يكون الإنسان عنده كلب ويأتي إنسان آخر إليه
زائراً أو نحو ذلك، فيغري الكلب به، فإنه ربما ينطلق الكلب ويأكل هذا
الرجل، أو يجرحه ولا يتمكن من تخليصه بعد ذلك.

فالمهم أن جميع أسباب الهلاك ينهى الإنسان أن يفعلها سواء كان جاداً
أو هازلاً، كما دل على ذلك حديث أبي هريرة.

المسألة الثانية: تعاطي السيف مسلولاً فمثله أيضاً ينهى عنه، لأنه ربا إذا مد يده لأخذ السيف وهو مسلول ربا تضطرب يد الإنسان فتنقطع يد الآخر. وكذلك السكين ونحوها لا تتعاطها وهي موجهة إلى صاحبك، إذا أردت أن تعطيه السكين فأمسك بالسكين من عندك، واجعل المقبض نحو صاحبك لئلا تقع في المحذور، يعني ريشة السكين إذا أردت أن تعطيتها لصاحبك فاجعلها مما يليك، واجعل المقبض مما يلي صاحبك حتى لا يقع زلة يد فتجرح يده. ومن ذلك أيضاً إذا كان معك عصا وأنت تمشي بين الناس فلا تحمله عرضاً، لأنك إذا حملته عرضاً ربا يتعثر به مَنْ وراءك أو من أمامك، ولكن أمسكه نصباً واقفاً، إما أن تتكئ عليه أو تمسكه واقفاً حتى لا تؤذي من وراءك ومن أمامك.

وكل هذا من الآداب الحميدة التي ينبغي للإنسان أن يسلكها في حياته حتى لا يقع في أمر يهؤذي الناس أو يضرهم. والله الموفق.

* * *

٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان

إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٥ - عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه. رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يؤدي الصلاة المكتوبة.

وذلك أن المؤذن إذا أذن فإنه يقول للناس: حي على الصلاة، يعني أقبِلوا إليها، والخروج من المسجد بعد ذلك معصية فإنه يقال له أقبِل، ولكنه يدبر.

ثم ذكر حديث أبي الشعثاء، أنهم كانوا قعودًا مع أبي هريرة رضي الله عنه فقام رجل يمشي، فأتبعه أبو هريرة - رضي الله عنه - بصره حتى إذا خرج من المسجد. قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم رضي الله عنه" وإنما أتبعه بصره لينظر هل هو يمشي ليكون في جهة أخرى من المسجد أم ماذا يريد، فلما خرج

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، رقم (١٠٤٧).

تبين له أنه أراد الخروج من المسجد، قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم" يعني بذلك: رسول الله ﷺ وإذا قال الصحابي: لقد عصى أبا القاسم فهو في حكم المرفوع يعني كأنه يقول فقد نهى عن ذلك رسول الله ﷺ.

واستدل العلماء بهذا الحديث على أنه يحرم الخروج من المسجد بعد الأذان لمن تلزمه الصلاة إلا لعذر، فمن العذر أن يكون حاقبًا يعني يحتاج إلى بول، أو حاقبًا يحتاج إلى غائط، أو معه ريح محتبسة يحتاج إلى أن ينقض الوضوء، أو أصابه مرض يحتاج إلى أن يخرج معه أو كان إمامًا لمسجد آخر، أو مؤذنًا في مسجد آخر.

وأما إذا خرج من هذا المسجد ليصلي في مسجد آخر، فهذا فيه توقف قد يقول قائل: الحديث عام، وقد يقول قائل: إن الحديث فيمن خرج لثلا يصلي مع جماعة، وأما من خرج من مسجد ليصلي في آخر، فهذا لم يفر من صلاة الجماعة ولكنه أراد أن يصلي في مسجد آخر، وعلى كل حال لا ينبغي أن يخرج حتى وإن كان يريد أن يصلي في مسجد آخر، إلا لسبب شرعي مثل أن يكون في المسجد الثاني جنازة يريد أن يصلي عليها، أو يكون المسجد الثاني أحسن قراءة من المسجد الذي هو فيه، أو ما أشبه ذلك من الأسباب الشرعية، فهنا نقول لا بأس أن يخرج. والله الموفق.

٢٥٩- باب كراهة رد الريحان لغير عذر

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ عَرَّضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ"^(١) رواه مسلم.

١٧٨٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ^(٢). رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة رد الريحان لغير عذر.

الريحان نوعٌ من الطَّيِّب وهو كما وصفه النبي ﷺ خفيف المحمل طيب الريح، وقد أُرشد النبي ﷺ إلى عدم رده، وبين المؤلف رحمه الله فيما ساقه البخاري رحمه الله من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب، والطيب لا شك أنه يفتح النفس ويشرح الصدر ويسر المجلس، ولهذا كان النبي ﷺ يعجبه الطيب حتى قال: "حبيب إلي من الدنيا الطيب، والنساء، وجعل قرّة عيني في الصلاة"^(٣) فينبغي للإنسان أن يستعمل

(١) رواه أحمد: (١٢٨/٣)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والمرضى عليها، باب ما لا يرد من الهدية، رقم (٢٣٩٤).

(٣) رواه أحمد: (١٢٨/٣)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

الطيب دائماً، لأنه علامة على طيب الإنسان نفسه فإن الطيبات للطيبين، والطيبين للطيبات والله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.

وإذا أهدى إليك الطيب فلا ترده، لأن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب ولا سيما إذا كان كما وصف النبي ﷺ في الریحان إذا كان خفيف المحمل طيب الريح، لأنه لا يضرک بشيء.

لكن لو خفت أن هذا الذي أهدى إليك الطيب سيتكلم في المجالس أو أن يمن عليك في المستقبل ويقول: أنا أهديت إليك كذا وهذا جزائي ويريد أن يستخدمك بما أهدى إليك فهنا لا تقبل الهدية، لأن هذا يبطل أجره وثوابه بالمن والأذى، أما إذا كان لا يضرک منه شيء فإن الأفضل أن لا ترده. والله الموفق.

* * *

٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

١٧٨٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُنْفِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ، فَقَالَ: "أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ"^(١). متفق عليه.

"والإطراء": المبالغة في المدح.

١٧٨٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْتَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَنَحْكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ" يَقُولُهُ مِرَازًا "إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُرَكِّمِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا"^(٢) متفق عليه.

١٧٩٠ - وَعَنْ هَتَمِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ، فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَخْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا سَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاخْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ الثَّرَابَ" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من التمداح، رقم (٥٦٠٠)، ومسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم (٥٣٢١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من التمداح، رقم (٥٦٠١)، ومسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم (٥٣١٩).

الشرح

هذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة. قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان المدوح عنده كمال إيمان و يقين، ورياضة نفس، ومعرفة تامة بحيث لا يفتن، ولا يغرر بذلك، ولا تلعب به نفسه، فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كره مدحُه في وجهه كراهةً شديدةً، وعلى هذا التفصيل تنزل الأحاديث المختلفة في ذلك. ومما جاء في الإباحة قوله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: "أرجو أن تكون منهم" أي: من الذين يُدعون من جميع أبواب الجنة لدخولها، وفي الحديث الآخر: "لست منهم" أي: لست من الذين يسبلون أزهرهم خيلاء. وقال ﷺ لعمر رضي الله عنه: "ما لقبك الشيطان سالكًا فجعًا إلا سلك فجعًا غير فجعك"، والأحاديث في الإباحة كثيرة، وقد ذكرت جملة من أطرافها في كتاب: "الأذكار" للمؤلف الحافظ النووي رحمه الله تعالى.

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - في بيان مدح الإنسان، هل ينبغي للإنسان أن يمدح أخاه بما هو فيه أو لا؟ وهذا له أحوال:

الحال الأولى: أن يكون في مدحه خير وتشجيع له على الأوصاف

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الريان للصائمين، رقم (١٧٦٤)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم (١٧٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أثنى على أخيه بما يعلم، رقم (٥٦٠٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٠٥١)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم (٤٤١٠).

الحميدة والأخلاق الفاضلة، فهذا لا بأس به، لأنه تشجيع لصاحبه، فإذا رأيت من رجلٍ الكرم والشجاعة وبذل النفس والإحسان إلى الغير، فذكرته بما هو فيه أمامه من أجل أن تشجعه وتثبته حتى يستمر على ما هو عليه، فهذا حسن وهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

والثاني أن تمدحه لتبين فضله بين الناس وينتشر ويحترمه الناس، كما فعل النبي ﷺ مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أما أبو بكر فإن النبي ﷺ كان يتحدث ذات يوم فقال: "من أصبح منكم اليوم صائماً؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: "من تبع منكم اليوم جنازة؟" قال أبو بكر: أنا، فقال: "من تصدق بصدقة؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: "فمن منكم عاد مريضاً؟" قال أبو بكر: أنا. فقال النبي ﷺ: "ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة".

وكذلك لما حدث أنه من جر ثوبه خيلاء لن ينظر الله إليه، قال أبو بكر: يا رسول الله إن أحد شقي إزارني يسترخي علي إلا أن أتعاheadه، فقال: "إنك لست ممن يصنع ذلك خيلاء".

وقال لعمر: "إن الشيطان ما سلكت فجأً إلا سلك فجأً غير فجك" يعني إذا سلكت طريقاً فإن الشيطان يهرب منه ويذهب إلى طريق آخر، كل هذا لبيان فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذا لا بأس به.

الثالث: أن يمدح غيره ويغلو في إطرائه ويصفه بما لا يستحق، فهذا محرم وهو كذب وخداع، مثل أن يذكر رجلاً أميراً أو وزيراً أو ما أشبه ذلك

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم (١٧٠٧).

ويطريه ويصفه بها ليس فيه من الصفات الحميدة فهذا حرام عليك، وهو أيضاً ضرر على الممدوح.

الرابع: أن يمدحه بما هو فيه، لكن يحشى أن الإنسان الممدوح يغتر بنفسه ويزهو بنفسه ويرفع على غيره، فهذا أيضاً محرم لا يجوز.

وذكر المؤلف أحاديث في ذلك أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ آخر فأثنى عليه فقال: "ويحك: قطعت عنق صاحبك" يعني كأنك ذبحته بسبب مدحك إياه، لأن ذلك يوجب أن هذا الممدوح يترفع ويتعالى، وقد أمر النبي ﷺ أن يُحشى التراب في وجوه المداحين، يعني إن كان هذا الإنسان معروفاً ما جلس مجلساً أمام أحد له جاهٌ وشرفٌ إلا امتدحه، هذا مداح، والمداح غير المداح، فالمداح هو: الذي يُسمع منه مرة بعد أخرى، لكن المداح كلما جلس عند إنسان كبير أو أمير أو قاضي أو عالم أو ما أشبه ذلك قام يمدحه، فهذا حقه أن يُحشى في وجهه التراب، لأن رجلاً امتدح عثمان رضي الله عنه فقام المقداد وأخذ الحصباء ونفضها في وجه المداح، فسأله عثمان لم فعل ذلك؟ قال: إن النبي ﷺ قال: "إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب". وعلى كل حال فالذي ينبغي للإنسان ألا يتكلم إلا بخير، لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت". والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكram الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قال تعالى: ﴿ أَيَّتَمَّا نَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ [النساء: ٧٨]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

١٧٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارْتُهُمْ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارْتُهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَسْبِخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُضِيبٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَضِيبُوا عَلَيَّ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَةَ - نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ

الله، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبْلٌ، فَهَبَطْتَ وَإِدْيَا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خِصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخِصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عَلِيمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ" فَحَمِدَ اللهُ تَعَالَى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَنْصَرَفَ^(١). متفق عليه.

والعدوة: جانب الوادي.

١٧٩٢ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا"^(٢) متفق عليه.

الشرح

هذا الباب باب عظيم عقده المؤلف - رحمه الله تعالى - وهو كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء فرارًا منه، وكراهة القدوم عليه، يعني إذا سمعت بوباء نازل في أرض فلا تقدم عليها، وإذا وقع وأنت فيها فلا تخرج منها فرارًا منه.

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم (٥٢٨٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم (٤١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم (٥٢٨٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم (٤١٠٨).

ثم استدل المؤلف - رحمه الله - بقول الله: ﴿إِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾. إشارة إلى قوله: لا تخرجوا منها والله يقول: ﴿إِنَّمَا تَكُونُوا﴾. وفي أي مكان وفي أي زمان: ﴿وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾. يعني محصنة مطوية بالشيء يعني: بالحصص محكمة متقنة فإن الموت سوف يأتيكم ﴿إِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾. وفي آية أخرى أعظم من هذا وأبلغ: ﴿قُلْ إِنْ الْمَوْتُ الَّذِي تُقْرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]. تفر منه وهو لا يلحقك بل يلاقيك ويقابلك، فلا فرار من الموت فكيف تخرج من أرض نزل فيها الوباء فراراً من الموت، إنك لو فعلت فليس لك فرار من قدر الله عز وجل.

واقراً قول الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أُحْيَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. هؤلاء ألوف كثيرة مؤلفة نزل الوباء بأرض فخرجوا خوفاً من الموت، فأراهم الله عز وجل الآية وأنه بكل شيء محيط وأنه مدرك ما أراد لا محالة فقال الله لهم موتوا قال ذلك قولاً كونياً قدرياً، فماتوا، لأن الله إذا أراد شيئاً قال له: كن فيكون، ماتوا وهم ألوف ثم أحياهم الله والله على كل شيء قدير، لكن أراهم الله عز وجل أنه لا فرار من قدر الله عز وجل، ثم استدل المؤلف على كون الإنسان لا يقدم على أرض فيها الوباء بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. أي: لا تفعلوا الشيء الذي يكون فيه هلاككم، ثم استدل أيضاً بالأحاديث الواردة عن النبي ﷺ وذكر قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين خرج من المدينة

إلى الشام فذكر له الطاعون، وفيه أن النبي ﷺ قال: "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليها". فنهى النبي ﷺ عن القدوم إلى أرض فيها الطاعون، والطاعون وباء فتاك والعياذ بالله.

قال بعض أهل العلم إنه نوع خاص من الوباء وإنه عبارة عن جروح وتقرحات في البدن تصيب الإنسان وتجري جريان السيل حتى تقضي عليه، وقيل: إن الطاعون وخز في البطن يصيب الإنسان فيموت، وقيل: إن الطاعون اسم لكل وباء عام ينتشر بسرعة، كالكوليرا وغيرها. وهذا أقرب، فإن هذا إن لم يكن داخلاً في اللفظ فهو داخل في المعنى، كل وباء عام ينتشر بسرعة فإنه لا يجوز للإنسان أن يقدم على البلد الذي حل فيها هذا الوباء، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا منها، لأنكم تخرجون فرازاً من قدر الله، لو فررتم فإنكم مدركون لا محالة، ولهذا قال: لا تخرجوا منها فرازاً منه.

أما خروج الإنسان منها لا فرازاً منه ولكن لأنه أتى إلى هذا البلد لحاجة ثم انقضت حاجته وأراد أن يرجع إلى بلده فلا بأس.

وفي هذا الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان مع عمر - رضي الله عنه - حين خرج إلى الشام وذلك - والله أعلم - لفتح بيت المقدس، فلما كان في أثناء الطريق أتاه أمراء الأجناد يخبرونه بأنه وقع في الشام طاعون، والطاعون والعياذ بالله وباء فتاك سريع الانتشار، فتوقف عمر وأمر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن يدعو له المهاجرين، فدعاهم وشاورهم، فاختلفوا، فمنهم من قال: لا ترجع عما أتيت إليه، ومنهم من قال: ارجع، ثم قال: ارتفعوا عني، ثم أمر عبد الله بن عباس أن يجمع الأنصار، فجمعهم

واختلفوا كاختلاف المهاجرين، ثم قال: ارتفعوا عني، ثم أمره أن يدعو مشيخة مهاجرة الفتح يعني كبار المهاجرين، فدعاهم فلم يختلف عليه اثنان وقالوا: ارجع.

فنادى في الناس: إني مصبح على ظهر - يعني راجع - فقال أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه الذي سماه النبي ﷺ أمين هذه الأمة، قال: يا أمير المؤمنين، أفرارًا من قدر الله؟. يعني ترجع بالناس تفر من قدر الله، قال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، وكان ضرب له مثلاً مقنعاً، قال: رأيت لو كان لك إبل فهبطت بها وادياً له عدوتان يعني شعبتان إحداهما مخصبة والثانية مجذبة، فإن رعيتهما في المخصبة رعيتهما بقدر الله، وإن رعيتهما في المجذبة رعيتهما بقدر الله، ومعلوم أنك سوف تختار المخصبة على المجذبة يعني هذا مثله وبيننا هم كذلك إذ جاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان قد تغيب في حاجة له، فقال: إن عندي من ذلك علمًا، يعني عن النبي ﷺ ثم تلا عليهم الحديث "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا فرارًا منه". فوافق هذا حكم النبي فحمد الله عمر رضي الله عنه على موافقته الصواب.

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: أن الخليفة يتولى الغزو بنفسه إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

ومنها: حسن سياسة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، فإنه على ما عنده من الدين والعلم والعقل وإصابة الصواب لم يفت في هذا الأمر إلا بعد المشاورة والمراجعة.

ومنها: أنه ينبغي أن يبدأ بالأفضل، فالأفضل في المشاورة الأفضل في علمه وفي رأيه وفي نصحه فيبدأ بالأفضل فالأفضل، فإذا أشير عليه انتهى الموضوع، فلا حاجة لأن يأتي بالآخرين.

ومنها: أن المشاورة من سمات المؤمنين، كما قال الله تبارك وتعالى: **بِأَمْرِهِمْ شُورَى بَيْنَهُمْ** [الشورى: ٣٨].

فينبغي لمن ولاه الله أمراً، وتردد في شيء من الأشياء ولم يتبين له الصواب أن يشاور غيره من ذوي العقل والدين والتجربة، وكذلك إذا كان الأمر عامّاً بعم الناس كلهم فإنه ينبغي أن يشاور حتى يصدر عن رأي الجميع. ومنها: أنه يجوز للواحد من الرعية أن يراجع الإمام لكن بحضرتة، لأن أبا عبيدة رضي الله عنه راجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن بحضرتة، وبشرط أن يكون المراجع ممن له علم ودين وعقل، وليس ممن عنده غيرة عاصفة وعاطفة هوجاء، فإن هذا لا يتكلم، إنما يتكلم العقلاء مع ولاة الأمور، ولكن لا يتكلمون من وراء ولي الأمر بل يتكلمون من بين يديه حتى يحصل النقاش والإقناع.

ومنها: ضرب الأمثال فإن ضرب الأمثال يقرب المعاني للإنسان، وذلك أن عمر رضي الله عنه ضرب مثلاً لأبي عبيدة رضي الله عنه، إنسان هبط وادياً ومعه إبل وله شعبتان إحداهما مخصبة فيها الأشجار وفيها الحشيش وفيها كل شيء ينفع الإبل، والثانية مجدبة بيضاء، فمن المعلوم أن الإنسان لن يختار المجدبة بل سوف يختار المخصبة، فاختياره للمخصبة بقدر الله عز وجل، وعدوله عن المجدبة بقدر الله عز وجل.

ومنها: الرد على القدرية المعتزلة الذين يقولون أن الإنسان مستقل

بعمله لا علاقة لله به والعياذ بالله، ولهذا سُموا مجوس هذه الأمة، لأنهم يشبهون المجوس ولكن الإنسان يفعل الفعل بقدر الله عز وجل.

ومنها: أنه قد يخفى العلم الشرعي على كبراء الناس، ويعلمه من دونهم، فإنه لا شك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعلم بكثير من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكذلك كثير ممن معه عندهم من العلم ما ليس عند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لكن قد يكون عند الصغير من العلم ما ليس عند الكبير، كما حصل هذا.

ومنها: حكمة النبي ﷺ في أن الإنسان لا يقدم على ما فيه الهلكة والضرر، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وقال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. فلا يجوز للإنسان أن يخاطر في أمر يخشى منه الهلاك. وإن كان كل شيء بقدر لكن الأسباب لها أثرها.

ومنها: أنه إذا وقع الوباء في الأرض فإنه لا يجوز للإنسان أن يخرج منها فراراً منه، وأما إذا خرج لحاجة فلا بأس.

ومنها: أنه لا بأس أن يستعمل الإنسان من الأدوية والحبوب والإبر ما يمنع الوباء، لأن ذلك من الوقاية قبل نزول البلاء، ولا بأس بها، كما أن الإنسان إذا نزل به وباء وعالجه فلا حرج عليه، فكذلك إذا أخذ وقاية منه فلا حرج عليه، ولا يعد ذلك من نقص التوكل، بل هذا من التوكل، لأن فعل الأسباب الواقية من الهلاك والعذاب أمر مطلوب والذي يتوكل أو يدعي أنه متوكل ولا يأخذ بالأسباب ليس بمتوكل في الحقيقة، بل إنه طاعن في حكمة الله عز وجل، لأن حكمة الله تأبى أن يكون الشيء إلا بالسبب الذي قدره الله تعالى له. والله الموفق.

٣٦٢ - باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢] الآية.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - (باب التغليظ في تحريم السحر) والسحر: عبارة عن عقد وقرارات ونفثات يتوصل بها الساحر إلى الإضرار بالمسحور، فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض، ومنه ما يذهب العقل، ومنه ما يوجب العطف، يعني تعلق الإنسان بغيره تعلقاً شديداً، ومنه ما يوجب الصرف، يعني انصرافه عن غيره انصرافاً كاملاً، فهو أنواع والعياذ بالله، لكن كله محرم، وقد تبرأ النبي ﷺ من سحر وسحر له.

ومنه ما يوصل إلى الكفر، فإذا كان الساحر يتوصل إلى سحره بالأرواح الشيطانية يتقرب إليها ويتبعدها حتى تطيعه فهذا كفر لا شك فيه، وأما إذا لم يكن كذلك فإنه أذية ومحرم ومن كبائر الذنوب ويجب على ولي الأمر أن يقتل الساحر وإن تاب، لأنه إن تاب فأمره إلى الله عز وجل، وإن لم يتب فأمره إلى الله لكننا نقتله درءاً لمضرته ومفسدته.

وأما إذا لم يتب فهو من أهل النار إذا كان سحره مكفراً، لأن السحر والعياذ بالله من أعظم الفساد في الأرض ومن أعظم الشرور، لأنه يأتي الإنسان من غير أن يحترز منه، ولكن هناك شيء يحميمك منه بإذن الله عز وجل

وهي قراءة الأوراد الشرعية، مثل آية الكرسي، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وما أشبه ذلك مما جاء في الآيات والأحاديث عن النبي ﷺ فإن هذا أكبر واق يقي الإنسان من السحر.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ أَلْسَيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢]. أول الآية قوله: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا أَلْسَيْطِينَ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَنَ ﴾. أي ما تتلوه الشياطين على ملك سليمان وهو أن الشياطين علمت الناس السحر: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ أَلْسَيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ سليمان عليه الصلاة والسلام ما كفر، ولم يخلف سحرًا وإنما خلف علم النبوة فإنه كان أحد الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام ﴿ وَلَكِنَّ أَلْسَيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾. وفي هذا دليل على أن تعلم السحر من الشياطين كفر، ولهذا ذكرنا من قبل إذا استعان الإنسان على سحره بالشياطين كان كافرًا.

﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَبْرُوتَ وَمَرْوَتَ ﴾. وهذان ملكان بعثهما الله عز وجل إلى أرض بابل لكثرة السحرة فيها، يعلمون الناس السحر ولكنها ينصحان الناس ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾. أرسلهما الله عز وجل يعلمان الناس السحر.

وهنا قد يسأل الإنسان: كيف يرسل الله تعالى ملكين والملائكة كرام مكرمون عند الله عز وجل يعلمون الناس السحر؟!

فيقال: هذا فتنة من الله عز وجل، ولهذا إذا علما الناس قالوا: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ . فينصحون الناس، لكن الله عز وجل ابتلى الناس بهذا، فجعلوا يتعلمون من الملكين، يتعلمون منها ما يُسمى بالعقد والصرف وهو من أشد أنواع السحر: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ . يأتي الساحر إلى رجل قد حسنت الحال بينه وبين أهله وقد طابت لها الحياة فيفرق بين الرجل وزوجته والعياذ بالله، فتأخذ تصيح إذا قرب إليها وتبكي وتنفر منه، وإذا أبعدها عنها بكى على فراقه والعياذ بالله، فيضرها من الناحيتين من ناحية الاجتماع، ومن ناحية الافتراق، وكذلك الزوج تجده في شوق عظيم لأهله فإذا أتى إلى أهله ضاق بهم ذرعاً وضاق صدره وتمنى أن يموت والعياذ بالله، وهذا من السحر العظيم: قال الله تعالى: ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ . تأمل هذا التركيب فإن الجملة هنا اسمية ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ ﴾ والاسمية تفيد الثبوت والاستغراق، ثم إن النفي مؤكد بالباء ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ . يعني: لا يمكن أبداً أن يضرُوا بسحرهم إلا بإذن الله، إذا أذن الله بذلك قدرًا، فالله على كل شيء قدير، وإذا شاء عز وجل منع كل شر، لأنه هو الذي بيده ملكوت السموات والأرض وهو خالق الأسباب ومانع الأسباب وهو على كل شيء قدير.

﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ ﴾ . أي هؤلاء الذين أرسل إليهم الملكان ﴿ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ . هو ضرر محض في الدين والدنيا والعاقبة الوخيمة، وكذلك الظلم الذي يحصل على المسحور

فإنه سوف يقضي له بحقه يوم القيامة ولن يهمله الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾. أكد الله هذه الجملة بالقسم واللام وقد، أي: لقد علم هؤلاء الذين يتعلمون السحر أن الذي يتعلمه ما له في الآخرة من خلاق، علموا ذلك من قول الملكين ﴿إِنَّمَا تَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. قد علموا وبان لهم الأمر ولكنهم والعياذ بالله اختاروا ذلك ولهذا قال: ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾. والشراء إنما يكون عن رغبة وطمع في المبيع، ولهذا سمي الله تعالى تعلمه اشتراء ﴿مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ أي: ما له نصيب في الآخرة، وليس أحد من الناس لا نصيب له في الآخرة على الإطلاق إلا الكافر، فالمؤمن له نصيب في الآخرة، إما أن يدخل الجنة بلا حساب، وإما أن يعذب على قدر ذنبه ثم يكون مآله الجنة، لكن الكافر ليس له في الآخرة من خلاق أي: من نصيب. ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾. شروا هنا بمعنى باعوا يعني أن الله ذم هذا الذي اختاروه وباعوا أنفسهم من أجله ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾. أي لو كانوا من ذوي العلم لعلموا أن هذا شر محض.

والخلاصة أن السحر من كبائر الذنوب وقد يؤدي إلى الكفر وأن عقوبة الساحر أن يقتل، سواء كفر بسحره أم لم يكفر، لقول النبي ﷺ: "حد الساحر ضربة بالسيف" وفي لفظ "ضربه بالسيف". نسأل الله تعالى أن يقي المسلمين شرهم، وأن يرد كيدهم في نحورهم، وأن يعيننا وإياكم على تعلم الأوراد

(١) رواه الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في هذا الساحر، رقم (١٣٨٠).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٧٣)، والهيتمي في مجمع الزوائد، (٦/ ٨٠).

الشرعية التي يحتمي بها المرء من أعدائه من الشياطين والإنس، والله الموفق.

١٧٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّخْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصِنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - في بيان التغليظ في باب تحريم السحر، حديث أبي هريرة رضي الله عنه وتقدم الكلام على أول هذا الحديث وعلى قوله: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق".

وذكرنا أن النفوس المحرمة أربعة أنواع: المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، وأنه لا يجوز قتل واحد منهم إلا بالحق.

وتكلمنا أيضاً عن العهد بين المسلمين وبين الكفار وبيننا أنه جائز إذا دعت الحاجة إليه أو المصلحة، وأن العلماء اختلفوا - رحمهم الله - هل يجوز العهد أكثر من عشر سنوات أم لا؟ وهل يجوز العهد المطلق أم لا؟ وذكرنا أن العهد - ثلاثة أقسام:

(١) رواه البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾، رقم (٢٥٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم (١٢٩).

القسم الأول: عهد مؤبد، وهذا لا يجوز.

القسم الثاني: عهد مطلق وهذا جائز على القول الراجح.

القسم الثالث: عهد مؤقت، وهذا جائز.

ثم اختلف القائلون به، هل يجوز أن يزيد على عشر سنوات، أم لا؟

والصحيح أنه جائز، لأنه للحاجة.

ثم قال: "وأكل الربا"، أكل الربا أيضًا من الموبقات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : وقد ورد من الوعيد على

أكل الربا ما لم يرد مثله على أي ذنب سوى الشرك. فهو عظيم والعياذ بالله

حتى إن الله قال في كتابه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ

الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۚ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن

تُبَيِّنْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۗ﴾ [البقرة: ٢٧٨ -

٢٧٩]. فبين الله عز وجل أنه إذا لم يترك الإنسان الربا فإنه معلن للحرب على

الله ورسوله ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ﴾ . وأنه إذا تاب فإنه يحرم عليه

أن يأخذ أكثر من ماله ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا

تُظْلَمُونَ ۗ﴾ .

فالهم أن أكل الربا من الموبقات. والربا يكون في أصناف ستة بينها

النبي ﷺ في قوله: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير

بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد".^١ وغالب الربا الآن بين الناس النوعين الأولين: الذهب والفضة، لأن التبادل في الأطعمة قليل، والربا فيها أيضاً قليل، لكن الأكثر في الأموال.

والعلماء - رحمهم الله - لما ظهرت هذه الأوراق النقدية التي هي بدل عن الذهب والفضة. اختلفوا فيها اختلافاً عظيماً حتى بلغ الخلاف إلى أكثر من ستة أقوال، كل قول برأي، وأقرب الأقوال فيها: أنه يجوز فيها ربا الفضل دون ربا النسيئة إذا اختلفت الأجناس.

وعلى هذا فيجوز أن أعطيك عشر ريالات من الورق وأخذ منك تسعة ريالات من المعدن. وما أشبه ذلك، لأن الصفة مختلفة، وقد جاء في الحديث: إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم.

والقيمة بين ريال الورق والمعدن وإن كانت متفقة حسب النظام وتقرير الحكومة، ولكن الكلام على الحقيقة الذاتية نجد أن المعدن يختلف عن الورق، حتى في القيمة يختلف، يعني لو فرضنا أن قطعة من حديد وورقة من الشارع، أردت أن تساوي بينهما، لم يكن بينهما سواء، بل بينهما فرق، فالجنس مختلف، والقيمة مختلفة، ولولا أن الدولة جعلت هذه بمنزلة هذه في القيمة، ما صارت مساوية لها في القيمة، وعلى هذا تكون داخلة تحت قول الرسول

(١) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، رقم (٢٩٧٠).

ﷺ: "إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد".

ثم إن الربا أصناف كثيرة بعضها أقبح من بعض، فأعظمه وأشدّه هو أن يأكل الربا أضعافاً مضاعفة، بحيث إذا حل الدين على الفقير وليس عنده مال، يقول له: أمهلك لمدة سنة وأزيد الدين عليك، مثل أن يحل دينه وهو عشرة آلاف وليس عنده شيء، فيقول: أمهلك إلى سنة ونجعله إحدى عشرة ألفاً. فهذا حرام ولا يجوز، سواء جعل ذلك صريحاً أو بحيلة، بأن قال: اشترى مني السلعة بإحدى عشرة ألفاً، وبعها علي بعشرة آلاف، حتى يكون في ذمته إحدى عشر ألفاً، بتحليل على محارم الله، والعياذ بالله. والحيلة على محارم الله أقبح من إتيان المحرم صريحاً، ولهذا تجد الذين يتحيلون على الربا ينطبق عليهم قول الله تعالى: **الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّضُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ بِه [البقرة: ٢٧٥]**. فإن هذه الآية فيها للعلماء قولان:

الأول: أنهم يقومون لأكل الربا وأخذه كالمجانين يعني في تصرفهم في الدنيا، يتصرف تصرف المجنون الطائش يريد هذا المكسب الحرام، بكل لطف وبكل شغف، وبكل وسيلة، وفي كل يوم لهم حيلة.

والقول الثاني في الآية: أنهم يقومون من قبورهم يوم القيامة كالذي يقوم مصروراً من الجن، نسأل الله العافية، أمام العالم وشاهد ومشهود.

فعلى كل حال، الربا محرم سواء كان صريحاً أو كان عن طريق المكر والخداع، وما كان عن طريق المكر والخداع فهو أشد إثماً وأقرب إلى قسوة القلب، والعياذ بالله **كَلَّا بَلْ زَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ** (المطففين: ١٤). لهذا تجدهم يفعلون هذه الخيل ويرون أنها حلال، وأنه لا بأس بها، ولا يكادون يقلعون عنها. لكن من فعل المحرم على وجهه الصريح خجل من الله وعرف أنه في معصية، وربما يسر الله له الأمر ويمن عليه بالتوبة.

"وأكل مال اليتيم" أيضاً من الموبقات، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، واليتيم مسكين، بمعنى أنه لا يستطيع الدفاع عن نفسه، فيأتي من يسلط على ماله - والعياذ بالله - ويأكله، فهذا أيضاً من الموبقات.

"والتولي يوم الزحف" يعني في القتال مع الكفار، إذا تقابل المسلمون والكفار فإن المتولي يكون قد فعل موبقاً من موبقات الذنوب، والعياذ بالله، إلا فيما ذكر الله عز وجل: **إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ** (الأنفال: ١٦).

"وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يرمي الإنسان المرأة الغافلة المؤمنة بالزنا، فيقول: إنها زنت، هذا أيضاً من موبقات الذنوب. ومثلها أيضاً الرجل المحصن قذفه من كبائر الذنوب. والله الموفق.

٢٦٢ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار

إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ"^(١) متفق عليه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو.

يعني أنه لا يجوز للإنسان أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار، وذلك أنه يخشى أن يقع في أيديهم فيسنتهينوا به ويدلوه، والقرآن أشرف وأعظم من أن يكون بيد العدو، ولهذا ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو، وهذا كما قال المؤلف رحمه الله: إذا خيف عليه، أما إذا لم يخف عليه كما في وقتنا الحاضر فلا بأس، فيجوز للإنسان إذا سافر في تجارة أو دراسة في بلد الكفار أن يأخذ معه المصحف ولا حرج عليه، ولكن يجب أن يعلم أن السفر إلى بلاد الكفار للإقامة في دراسة أو شبهها أي مدة طويلة لا يجوز إلا بشروط ثلاثة:

الشرط الأول: أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات، وذلك

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو، رقم (٢٧٦٨)،

ومسلم: كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار، رقم (٣٤٧٤).

لأن الكفار أعداء يريدون أن يصدوا الناس عن دين الله، فإذا قدم إليهم الشاب الساذج الذي ليس عنده علم أوردوا عليه من الشبهات والشكوك ما يخرج عن دينه من حيث لا يشعر، فمن ليس عنده علم يدفع به الشبهات، فإنه لا يحل له أن يذهب إلى بلاد الكفار، مهما كان الأمر، اللهم إلا للضرورة القصوى كالعلاج، ويكون معه من يصاحبه وبقية من شر الناس.

الشرط الثاني. أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات، وذلك لأن بلاد الكفر، بلاد ليس فيها مانع لا من وازع ديني ولا من وازع سلطاني، والناس أحرار كما يقولون، وهم أحرار في أهوى لكنهم عبيد للهوى في الواقع. فإذا لم يكن عنده دين يحميه من الشهوات، فإنه يهلك، لأنه سيجد النساء الكاسيات العاريات، ويجد الخمر، ويجد الشرور، فإذا لم يكن عنده دين سقط في الهاوية.

والشرط الثالث: أن يكون هناك ضرورة بأن يسافر لعلم لا يوجد في بلده، ويحتاج الناس إليه، فهذا لا بأس به، فإذا تمت الشروط الثلاثة جاز للإنسان أن يسافر إلى أرض العدو وإلا فإنه لا يحل له. هذا إذا كان سيقوم مدة، أما رجل سيذهب لتجارة ويشترى ويرجع، فهذا أهون. والله الموفق.

٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة

في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ"^(١) متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ".

١٧٩٦ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبَّاجِ، وَالشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: "هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ"^(٢) متفق عليه.

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبَّاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا".

- (١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب آية الفضة، رقم (٥٢٠٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب، رقم (٣٨٤٦).
- (٢) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب الشرب في آية الذهب، رقم (٥٢٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم (٣٨٤٩).
- (٣) رواه البخاري: كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، رقم (٥٠٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم (٣٨٥٠).

١٧٩٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ الْمَجُوسِ، فَجِيءَ بِفَالُودِجٍ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ حَوْلُهُ، فَحَوْلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْنَجٍ، وَجِيءَ بِهِ فَأَكَلَهُ^(١). رواه البيهقي بإسناد حسن.

الشرح

الذهب والفضة كلاهما معدن مما خلقه الله - عزَّ وجلَّ - في الأرض وخلقهُ لَنَا، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. فلنا أن ننتفع بالذهب والفضة على ما أردنا إلا ما جاء الشرع بتحريمه، والنبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، وأخبر أنها للكفار في الدنيا ولنا في الآخرة، وأخبر أن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم، والعياذ بالله، والجرجرة: هي صوت الماء إذا جرى في الحلق، فهذا الرجل، والعياذ بالله، يُسقى من نار جهنم، نسأل الله العافية، حتى يجر جر الصوت في بطنه كما جر جر في الدنيا، وهذا يدل على أن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة من كبائر الذنوب، وأنه لا يحل للمؤمن أن يفعل ذلك.

أما استعمال الذهب أو الفضة في غير ذلك، فهذا موضع خلاف بين العلماء فجمهور العلماء يقولون: لا يجوز أن يستعمل الذهب والفضة في غير

(١) رواه البيهقي في الكبرى: (٢٨/١).

الأكل والشرب كما أنه لا يجوز في الأكل والشرب، فلا يجوز أن تجعلها مستودعاً للدواء أو مستودعاً للدراهم أو للدنانير، أو ما أشبه ذلك، لأن النبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب فيهما وما سوى ذلك فهو مثله.

ومن العلماء من أباح ذلك وقال: إننا نقتصر على ما جاءنا به النص، والباقي ليس حراماً، لأن الأصل الحل، ولهذا كانت أم سلمة رضي الله عنها وهي ممن روى حديث النهي عن الأكل والشرب في آنية الفضة كانت عندها جلجل من فضة جعلت فيه شعرات من شعرات النبي ﷺ يستشفى الناس بها، فكان الناس يستشفون بها فيشفون بإذن الله عزَّ وجلَّ، فهي رضي الله عنها تستعمل الفضة في غير الأكل والشرب.

وهذا أقرب إلى الصواب، أن استعمال الذهب والفضة في غير الأكل والشرب جائز، لكن الورع تركه احتياطاً لموافقة جمهور العلماء. والله الموفق.

* * *

٢٦٥ - باب تحريم لبس الرجل ثوباً مزعفرأ

١٧٩٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ^(١).

متفق عليه.

١٧٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَيَّ تَوَيَّنَ مُعْصَفَرَيْنِ فَقَالَ: "أَمْكَ أَمْرُكَ بِهَذَا؟" قُلْتُ: "أَغْسِلُهُمَا؟" قَالَ: بَلِ "أَحْرَقُهُمَا"^(٢).

وفي رواية^(٣): "فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا" رواه مسلم.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - نهى الرجل أن يلبس الثوب المزعفر: يعني الذي صبغ بالعصفر، وهو نوع من النباتات يشبه الزعفران، وذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين أو ثوباً معصفرأ فقال: "أَمْكَ أَمْرُكَ بِهَذَا؟" يعني ينكر عليه، فدل ذلك على أنه يكره أو يحرم على الرجل أن يلبس مثل هذه الثياب الصفراء التي تميل إلى الحمرة قليلاً، وكذلك الثوب الأحمر نهى النبي ﷺ عن لبسه، وأخبر أن هذا من لباس الكفار، وإذا كان من لباسهم فإننا قد نهينا أن نتشبه بهم، لقول النبي ﷺ: "مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ"^(٤).

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب النهي عن التزعفر للرجال، رقم (٥٢٩٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب نهى الرجل عن التزعفر، رقم (٣٩٢٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، رقم (٣٨٧٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، رقم (٣٨٧٢).

(٤) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم (٣٥١٢).

٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٠٠ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ"^(١) رواه أبو داود بإسناد حسن.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: كَانَ مِنْ نُسُكِ الْجَاهِلِيَّةِ الصُّمَاتِ، فَتُهَوِّا فِي الْإِسْلَامِ عَنْ ذَلِكَ، وَأُمُرُوا بِالذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ بِالْخَيْرِ.

١٨٠١ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أُمَّخَسٍ يُقَالُ لَهَا: رَنْبُ، فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ. فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَّتْ مُضْمِتَةً، فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ! فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ! فَتَكَلَّمَتْ^(٢). رواه البخاري.

الشرح

ذكر المؤلف ما ورد في النهي عن الصمت إلى الليل، وكانوا في الجاهلية

(١) رواه أبو داود: كتاب الرضايا، باب ما جاء من يتقطع البتيم، رقم (٢٤٨٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب أيام الجاهلية، رقم (٣٥٤٧).

يدينون لله عزَّ وجلَّ بالصمت إلى الليل، يعني: أن الإنسان يقوم من نومه في الليل ويسكت ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فَنُهِيَ المسلمون عن ذلك، لأن هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة القرآن وغير ذلك، وأيضًا هو من فعل الجاهلية، فلذلك نهي عنه. فلا يجوز للإنسان أن يصمت ولا يتكلم إلى الليل وإذا قدر أن أحدًا نذر هذا فإنه لا يفي بنذره، فليحل النذر ويكفر كفارة يمين، وإذا تكلم الإنسان فلا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت". والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

٣٦٦ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتولييه إلى غير مواليه

١٨٠٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ" (١) متفق عليه.

١٨٠٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَرَعَّبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ" (٢) متفق عليه.

١٨٠٤ - وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْكٍ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنَبْرِ يُحْطَبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابِ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَتَشْرَهُ فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدِيثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، رقم (٣٩٨٢)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، رقم (٦٢٧٠)، ومسلم: كتاب

الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٤).

اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا^(١) متفق عليه.

"ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ" أَي عَهْدُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ. وَأَخْفَرُهُ نَقَضَ عَهْدَهُ. وَالصَّرْفُ: التَّوْبَةُ، وَقِيلَ: الْحِيلَةُ. وَالْعَدْلُ الْفِدَاءُ.

١٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلِيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ"^(٢) متفق عليه وهذا لفظ رواية مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه، أو توليه إلى غير مواليه.

ذكر - رحمه الله - شيئين كلاهما لحمة يلتحم الناس بعضهم ببعضهم به، ويدنو بعضهم من بعض.

الأول: النسب.

(١) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير موالية، رقم (٢٧٧٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيثار، باب بيان حال إيثار من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم (٩٣).

الثاني: الولاء. وقد قال النبي ﷺ: "الولاء لحمة كلحممة النسب".

أما النسب: فإن الإنسان يجب عليه أن ينتسب إلى أهله: إلى أبيه، إلى جده، إلى جد أبيه، .. وما أشبه ذلك، ولا يحل له أن ينتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه ليس بأبيه، فمثلاً: إذا كان أبوه من قبيلة ماء، ورأى أن فيها نقصاً عن غيره، فانتسب إلى قبيلة ثانية أعلى حساباً، لأجل أن يزيل عن نفسه مذمة قبيلته، فإن هذا - والعياذ بالله - ملعون، عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً.

وأما إذا انتسب الإنسان إلى جده، أو أبي جده، وهو مشهور ومعروف دون أن ينتسب من أبيه فلا بأس بهذا، فقد قال النبي ﷺ: "أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب" مع أنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، فعبد المطلب جده، ولكنه ﷺ قال ذلك في غزوة حنين، لأن عبد المطلب أشهر من أبيه عبدالله، وهو عند قريش في المكانة العليا ولهذا قال: "أنا ابن عبد المطلب"، لكنه من المعلوم أنه محمد بن عبد الله، فلم ينتسب من أبيه، ولم يبعد عنه ولكنه انتسب إلى جده لشهرته فقط، وكذلك أيضاً الناس ينتسبون إلى اسم القبيلة: فيقول مثلاً: أحمد بن تيمية وما أشبه ذلك، لكن الذي عليه الوعيد هو الذي ينتسب إلى غير أبيه، لأنه غير راض بحسبه ونسبه فيريد أن يرفع نفسه بالانتماء

(١) رواه الدارمي: كتاب الفرائض، باب بيع الولاء، رقم (٣٠٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قاد دابة غيره في الحرب، رقم (٢٦٥٢)،

ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم (٣٣٢٥).

إلى غير أبيه فهذا هو الذي عليه اللعنة - والعياذ بالله - .

يوجد - والعياذ بالله - من يفعل ذلك للدنيا، يوجد أناس - مثلاً - ينتسبون إلى أعمامهم دون آبائهم للدنيا، كما يوجد الآن أناس معهم جنسياتان، إلى عمه أو إلى خاله أو ما أشبه ذلك، لينال بذلك شيئاً من الدنيا، ولا يحل له ذلك وهذا حرام عليه، والواجب على من كان كذلك أن يعدل عنه إلى الوضع الصحيح ومن اتقى الله عزَّ وجلَّ جعل له من أمره يسراً ورزقه من حيث لا يحتسب. والله الموفق.

أما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أعلن وهو على المنبر أنه ليس عندهم شيء خصهم به الرسول ﷺ إلا كتاب الله، وهذا عام لكل أحد والمراد بكتاب الله: ما يقرأه المسلمون اليوم من أولهم إلى آخرهم صغاراً وكباراً لم يزد فيه أحد ولم ينقص منه أحد، وفي هذا رد على الرافضة الشيعة الذين يدعون أن القرآن الكريم قد حذف منه ثلثه، وحذفت منه سورة الولاية وما أشبه ذلك، فخرجوا عن إجماع المسلمين ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥] .

وفي إقسام أمير المؤمنين رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع - وهو البار الصادق بدون قسم - أن النبي ﷺ لم يخصهم بشيء، دليل على كذب الرافضة الشيعة الذين يقولون: إن النبي ﷺ عهد بالخلافة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ظالمان معتديان كافرين منافقان هكذا -

والعباد بالله - يصفون خير هذه الأمة بهذه الأوصاف، نسأل الله العافية،
ونسأل الله أن يجازيهم بما يستحقون بعدله إنه على كل شيء قدير.

فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه إن كانوا صادقين في محبته وولايته
وأنتهم يتولونه وأنهم شيعته فليصدقوه بهذا اليمين الذي أقسم به على المنبر -
وهو يخطب الناس - معلناً ومبيناً أن النبي ﷺ ما خصهم بشيء أبداً إلا كتاب
الله الذي يقرأه المسلمون صغاراً وكباراً إلى يومنا هذا - والحمد لله - وما في
هذه الصحيفة ثم نشرها، وقرأ فيها شيئاً من أسنان الإبل في الزكاة والثياب
والجراحات، التي لم تبين في هذا الحديث وإنما بينت في أحاديث أخرى، وذكر
فيها أن المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فالمدينة لها حرم كحرم مكة، لكنه دون
حرم مكة في الفضيلة، لأن حرم مكة لا يمكن لمؤمن يتم إيمانه إلا أن يقصده
حاجاً ومعتماً بخلاف حرم المدينة، ثم إن المحرمات في المدينة أخف من
المحرمات في مكة، ولهذا يجب في حرم مكة في قتل الصيد الجزاء، ولا يجب
هذا في حرم المدينة، وليس هذا موضوع ذكر الفروق بين الحرمين فهي حوالي
سنة أو سبعة فروع معروفة، وما بين عير إلى ثور معروف أيضاً، فإن هذا
الحرم مساحته أربعة فراسخ في أربعة فراسخ، هذا الحرم يقول النبي ﷺ عنه:
"من أحدث فيه حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"،
أحدث حدثاً في أي شيء: في العقيدة أو المنهج أو في السلوك مخالفاً للمسلمين
فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وكذلك من آوى محدثاً - يعني
أدخله المدينة - وهو يعلم أنه صاحب حدث فأواه ونصره، عليه لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين.

الجملة الثانية: أن "ذمة المسلمين واحدة": يعني عهدهم واحد، فإذا عاهد أحد من المسلمين ممن لهم ولايات العهد ثم خفر ذمة أحد فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، فمثلاً: إذا دخل كافر إلى البلد في أمان وعهد ممن لهم ولاية العهد أو من غيرهم ممن له الأمان ثم خفره أحد، استحق اللعنة من الله والملائكة والناس أجمعين، لو أن كافرًا دخل بأمان وآواه رجل مؤمن وقال له: ادخل أنت في جواربي ثم جاء إنسان وقتل هذا الكافر - رغم أمانه من المسلم - فعلى القاتل لعنة الله والملائكة والناس أجمعين - نسأل الله العافية - كيف إذا دخل بأمان من ولي الأمر وعهد من ولي الأمر على أنه مؤتمن وفي جوار الدولة وأمان الدولة، ثم يأتي إنسان فيقتله نعوذ بالله، فهذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وفي هذا دليلٌ على حماية الدين الإسلامي لمن دخل بأمانه وجواره، وأن الدين الإسلامي لا يعرف الغدر والاعتيال والجرائم، فالدين الإسلامي دين ليس فيه إلا الصراحة والوفاء بالعهد فالإنسان الذي آمنه المسلمون لا بد أن يكون آمناً بينهم.

وبهذا نعرف خطأ وجهل من يغدرون بالذمم ويخونون ويقتالون أناساً لهم عهد وأمان، وأن هؤلاء مستحقون لما أعلنه أمير المؤمنين علي رضي الله عنه عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين - والعياذ بالله -

أما الحربي الذي يدخل بدون أمان ولم يعطه أحد من المسلمين الأمان،

ويدخل مستخفياً ليكون جاسوساً للعدو، أو مفسداً في الأرض، فهذا يقتل لأنه لا أمان له، أما إنسان دخل بأمانٍ من الدولة أو أمان من أي طرف من المسلمين فهذا لا يقتل، فهو نفس محترمة معصومة، ومن غدر بها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وبهذا نعرف خطأ ما نسمعه في بعض البلاد من الاعتداء على الأمنين الذين لهم عهد من الدولة تجدهم أمنين بعهد من الدولة، ثم يأتي إنسان باسم الإسلام فيغتالهم، فالإسلام لا يعرف الغدر، يقول الله عز وجل: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ [النحل: ٩١]. ويقول عز وجل: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَأُولِي نَقِصَتٍ عَزَلْنَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكُنَّا تَخَذُلُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾ [النحل: ٩٢]. والعهد شيء عظيم والغدر به فظيع - والعياذ بالله - وليس من الإسلام في شيء، فالمؤمن مقيد بما جاء به الشرع وليس الإسلام باهوى، ﴿ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ [المؤمنون: ٧١]. والله الموفق.

٢٦٨ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل أو رسوله صلى الله عليه وسلم عنه

قال الله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣]. وقال تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ [آل عمران: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴾ [البروج: ١٢]. وقال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢].

١٨٠٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل أو رسوله ﷺ عنه.

يعني: أن الإنسان يجب أن يكون حذراً من الوقوع في المحرمات ولا

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم (٤٨٢٢)، ومسلم: كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش، رقم (٤٩٥٩).

يتهاون، ولا يغلبه الأمن من مكر الله عزَّ وجلَّ - فإن بعض الناس يغره الشيطان. يقول افعَل المعصية واستغفر الله، افعَل المعصية ورحمة الله تعالى سبقت غضبه، افعَل المعصية فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. إلى غير ذلك من الأمانى الكاذبة التي يغربها الشيطان بني آدم: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠]. فالواجب الحذر مما نهى الله ورسوله عنه، ثم استدلل المؤلف - رحمه الله - بآيات من كتاب الله منها: قول الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي عن أمر رسول الله ﷺ ومعنى يخالفون عنه: يخرجون عنه ولا يباليون به ويرتكبونه. ليحذروا ﴿أن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فتنة في قلوبهم - والعياذ بالله - يُلقَى في قلوبهم الفتنة من الشك فيما يجب اليقين فيه، أو الشهوة فيما يحرم تناوله، ولهذا قال الإمام أحمد - رحمه الله - : "أتدري ما الفتنة؟" الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك" والعياذ بالله -

فاحذر الفتنة، واحذر المخالفة عن أمر الله ورسوله ﴿أن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعني عذاب مؤلم إما في الدنيا وإما في الآخرة. قال الله تعالى: ﴿وَيُحْذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠]. يعني: احذروا الله - عزَّ وجلَّ - فإنه شديد العقاب كما قال تعالى: ﴿بَنِي عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ وَأَنَّ

عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿ [الحجر: ٤٩ - ٥٠]. وقال تعالى: ﴿ أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٩٨]. فبدأ بالعقاب وثنى بالمغفرة، لئلا يغلب الأمن من مكر الله، والإنسان إذا أمن من مكر الله أصابه البلاء والعذاب.

ولهذا قال الله تبارك وتعالى: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿١٠١﴾ أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ ﴿١٠٢﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [الاعراف: ٩٧ - ٩٩].
 الأمن من مكر الله هو الغافل الذي يعمل ما يشاء من المعاصي ولا يخاف، لكنه في الحقيقة خاسر، لأن مآله العذاب والنكال نسأل الله العافية - وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَاهِرَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢]. فسرّها النبي ﷺ بقوله: "إن الله ليملي للظالم" يعني يمهلّه. ويدعه يظلم نفسه ويعصي الله "حتى إذا أخذه لم يفلته" وتلا قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَاهِرَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢]. فاحذر الحذر من التهاون بمعصية الله - عزَّ وجلَّ - حتى إن من أهل العلم من قال: إن الرجل إذا فعل المعصية متهاوناً بها ولو كانت صغيرة صارت كبيرة - والعياذ بالله - لما قام في قلبه من التهاون بها،

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ... ﴾، رقم (٤٣١٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٤٦٨٠).

نسأل الله أن يكتب لنا الأمان من أسباب عقابه وغضبه.

فلا يجوز للإنسان أن يغتر بامهال الله تعالى له، وأن يرتكب المعاصي بناءً على أن الله لم يعاجله بالعقوبة، فهذا من باب الأمان من مكر الله عز وجل وهو سبحانه وتعالى يمهل للظالم "حتى إذا أخذ منك إذا أخذ أنقرى وهي ظففة إن أخذته أليم شديد" [هود: ١٠٢]. بل وكثير من الناس من يتهاون في هذا الأمر، يعصي الله فينهي عن ذلك، ويترك الواجب فيؤمر بفعله، ويحيب: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. وأنا لست مشركاً بالله فيقال له: إن الذي قال ذلك عز وجل هو الذي قال: ﴿اعْتَمُوا أَنِّي اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٩٨]. وقال: ﴿بَنِي عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾. وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩ - ٥٠]. ولا يجوز لك أن تغتر بامهال الله لك، فربما يمهل الله العبد على معاصيه ويستدرجه من حيث لا يعلم، حتى إذا أخذه أخذه عزيز مقتدر - والعياذ بالله - فإياك أن تتهاون، بل راقب الله عز وجل.

ثم اعلم أنه لكل داء دواء، فإذا مسك طائف من الشيطان فتذكر واتعظ وأقبل على الله وتب إلى الله عز وجل، ولتكن كمن قال الله فيهم ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ لَأَنْتُمْ تَصِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:

١١٣٥. والتوبة لا بد فيها من شروط خمسة:

١ - الإخلاص لله عزَّ وجلَّ: بالألا يحمل الإنسان على التوبة مراعاة أحد من الخلق، ولا أن ينال بذلك جاهًا أو رئاسةً بل يخلص النية لله عزَّ وجلَّ خوفاً من عقابه ورجاء لثوابه.

٢- الندم على ما فعل من الذنب: بحيث لا يتساوى عنده الذنب وعدمه، بل يندم على ما حصل منه، ويتحسر في نفسه، ويقول: ليتني لم أفعل هذا، لكنه يخضع لقضاء الله وقدره ويتوب إلى الله عزَّ وجلَّ.

٣- الإقلاع عن الذنب: بترك المعصية إن كان الذنب معصية، أو فعل الواجب إن كان الذنب بترك الواجب الذي يمكن تداركه، فإما أن يصر على الذنب ويرجو التوبة فهذا خطأ، وهو من الأماني الكاذبة، وبعض الناس يقول: أستغفر الله وأتوب إلى الله من الربا - وهو يأكل الربا - ويقول: أستغفر الله وأتوب إليه من حقوق الناس، وهو يأكل حقوق الناس، ويماطل في الحق الذي عليه مع قدرته على وفاته، وغير ذلك من الأمور التي يكذب بها الإنسان على نفسه في أنه تائب وهو لم يتب.

وإذا كان الذنب حقاً لأدومي فلا بد أن يوصله إليه: فإذا سرق مالاً من شخص، وجاء يسأل ويقول: إنه تاب، نقول: رد المال إلى صاحبه، أما بدون أن ترده فالتوبة لم تتم.

كذلك إذا كانت توبته من أكل لحم الناس يفتاب شخصاً، يسبُّه في

المجالس وقد علم بذلك، وقال: إنه تاب إلى الله نقول له: اذهب واطلب منه أن يسامحك حتى تنفك التوبة، وإنما قيدنا هذا بما إذا كان قد علم أنك قد اغتبتة، وإلا فلا حاجة لأن تحبره، بل أثن عليه بالخير في المجالس التي كنت تسبه فيها ثم استغفر الله له.

٤ - العزم على ألا يعود: يعني لا يتوب إلى الله وهو عازم على أن يعود متى سنحت الفرصة، فإن هذه ليست توبة، بل يجب أن يعزم على أن لا يعود إلى الذنب.

٥ - أن تكون التوبة في وقت القبول: وذلك بأن يتوب قبل أن يحضره الموت، أو قبل أن تطلع الشمس من مغربها، فإن لم يتب إلا إذا حضره الموت فإن التوبة لا تنفع.

ومن هذا نعرف أن التوبة واجبة على الفور بدون تأخير، لأن الإنسان لا يدري متى يفاجأ بالموت، فيجب عليه أن يكون مستعداً، نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعليكم وأن يتوفانا على الإيمان.

* * *

٣٦٩ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًا عنه

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَتَذَكَّرُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَئِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيسَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٣١﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاءُ هُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥-١٣٦]. وقال تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ حَمِيمًا آيَةَ الْمُؤْمِنِينَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

١٨٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَمَارُكَ فَلْيَصِدَّقْ" [متفق عليه].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًا عنه. وذلك أن الإنسان ليس معصومًا من الذنب، فلا بد لكل إنسان من ذنوب كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً، رقم (٥٦٤٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم (٣١٠٧).

التوابون^(١) وقال ﷺ: "لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ثم جاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم^(٢)" فلا بد للإنسان من ذنب، ولكن يجب عليه إذا أذنب ذنباً أن يبادر ويرجع إلى الله ويتوب إليه ويندم ويستغفر حتى ينمحي عنه ذلك الذنب. قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَتَزَعَّنْكَ مِنَ الشَّيْطَانِ تَزَعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦]. يعني إذا نزغك الشيطان وألقى في قلبك الزيع والمعصية فاستعذ بالله، فإذا هممت بمعصية سواء كان فيها يتعلق بحق الله أو بحق المخلوق فقل: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" فإذا قلت ذلك بإخلاص فإن الله يمنُّ عليك ويعيدك من الشيطان الرجيم ويعصمك منه.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَكْفَرُوا إِذَا مَسَّهُمْ ضَرْبٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْتَعِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١] أي إذا وقع في قلوبهم زيع وعملوا عملاً سيئاً تذكروا واعتبروا ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْتَعِرُونَ﴾ فيعرفون أنهم في غيٍّ وحينئذ يستغفرون الله تعالى كما قال في الآية الأخرى التي ساقها المؤلف رحمه الله في أوصاف المتقين ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

﴿إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً﴾ يعني سيئة عظيمة، ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بما

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرفائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٤١).

(٢) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٤٩٣٦).

دون ذلك ذكروا الله بقلوبهم وألسنتهم. ﴿ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ : سألوا الله تعالى أن يغفر لهم ﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ . يعني: لا أحد يغفر الذنوب إلا الله، لو اجتمع أهل الأرض كلهم وأهل السموات كلهم على أن يرفعوا عنك ذنباً واحداً ما استطاعوا أبداً، فكل الخلق لو أرادوا أن يمحوا عنك ذنباً واحداً ما استطاعوا أبداً، فلا يغفر الذنوب إلا الله ﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ وَنَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ . يعني لم يستمروا في معصيتهم وذنوبهم وهم يعلمون أنهم على ذنب، أما لو أنهم فعلوا ذنباً وأصرروا عليه وهم لا يعلمون أنه ذنب فإن الله تعالى لا يؤاخذهم، لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مِنْكُمْ لَمَّاعِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

﴿ أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٦]. يعني هؤلاء الذين يتصفون بهذه الصفات هذا جزاؤهم عند الله.

وقال الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٤١].

هذه ذكرها الله تعالى بعد الأمر بغض البصر وعدم إبداء الزينة من النساء، قال بعد ذلك ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ والتوبة إلى الله تعالى هي الرجوع إليه عز وجل من معصيته إلى طاعته، ومن الإشراف به إلى توحيده، ومن البدعة إلى اتباع الرسول ﷺ، أن يرجع الإنسان إلى ربه فيندم على ما فعل، ويعزم على ألا يعود، ويستغفر الله عز

وجلّ وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾، أي لأجل أن تفلحوا، والفلاح هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المهوب، والتوبة واجبة من كل ذنب، فلا تتهاون في الذنوب، ولا تقل: هذا سهل يغفره الله، لأنه ربما تتراكم الذنوب على القلب والعياذ بالله فيصبح مظلمًا وينسد عليه باب الخير، كما قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. فتب إلى الله من كل ذنب.

وفي الحديث الذي ساقه المؤلف عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: "من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله". اللات: صنم يعبده المشركون في الجاهلية وكذلك العزى، وكما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠]. كانوا يحلفون بها كما يحلفون بالله فيقولون: اللات أو اللات والعزى، فإذا قال الإنسان اللات والعزى فهذا الشيء شرك يُداوى بالإخلاص، وإذا حلف بغير الله فليقل لا إله إلا الله، ليداوي الشيء بضده.

"ومن قال: تعال أقامرك فليتصدق" هذا أيضًا من دواء الشيء بضده، والمقامرة المغالبة على عوض ويسميه الناس الرهن، مثل أراهنك أن هذا كذا وكذا، يتراهنون أي يتغالبون على ذبيحة أو على دراهم أو ما أشبه ذلك، فمن قال هذا فقد قال قولاً حرامًا فعليه أن يتوب ومن توبته أن يتصدق بدلاً مما يتوقع أن يأخذه بهذه المقامرة، فيكون هذا من باب دواء الشيء بضده، وكذلك أيضًا يقال: من فرط في واجب فإن دواءه أن يتوب إلى الله وأن يكثر من عمل الصالحات حتى يكون دواء لذلك. نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعليكم ويوفقنا لما يحبه ويرضاه.

كتاب المنثورات والملح

١٨٠٨ - عن النّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ، وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: "مَا شَأْنُكُمْ؟" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ: "غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ أَنْ يَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاِمْرُؤُ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبِيدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللهِ فَانْتَبِهُوا".

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنِيَّ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَامِهِ كَأَيَّامِكُمْ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنِيَّ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا أَقْدُرُوَالَهُ قَدْرُهُ"

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَحْيِيُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَنُطْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبِتُ، فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ دُرَى، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ،

فِرْدُونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُضْبِحُونَ مَحَلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ
 مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمْرُ بِالْخَرِيبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كَنْزُوكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا
 كَيْعَاسِيِبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ
 جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيُقْبِلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ بِضَحْكٍ.

فَبَيِّنًا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَنْزِلُ عِنْدَ
 الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيٍّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَأَضْعَا كَفِيهِ عَلَى أُجْنِحَةِ
 مَلَكَئِينَ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ، قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُحَانٌ كَاللُّلُؤِ، فَلَا يَجِلُّ
 لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ
 حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابٍ لَدَّ فَيَقْتُلُهُ.

ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمَسُّحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ،
 وَيُجَدِّدُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيِّنًا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى
 ﷺ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرَّزُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ.
 وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى
 بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَسْرُبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً
 مَاءً.

وَيُخَصِّرُ نَبِيَّ اللَّهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ
 لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى ﷺ
 وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي
 رِقَابِهِمْ، فَيُضْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى ﷺ

وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَبَرَّغَبُ نَبِيِّ اللَّهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَبُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُحْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ، فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطَرًا لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرَكَهَا كَالرَّلَقَةِ.

ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْتِي ثَمَرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَاتِكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقُحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفُحْدَ مِنَ النَّاسِ.

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَنْهَارُجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ^(١)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَوْلُهُ: "خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ" أَي: طَرِيقًا بَيْنَهُمَا. وَقَوْلُهُ: "عَاثٌ" بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالثَاءِ الْمَثَلِثَةِ، وَالْعَيْثُ: أَشَدُّ الْفَسَادِ. "وَالذَّرَى": بَضْمُ الذَّالِ الْمَعْجَمَةِ وَهُوَ أَعَالِي الْأَسْنَمَةِ. وَهُوَ جَمْعُ ذَرْوَةٍ بَضْمُ الذَّالِ وَكُسْرُهَا "وَالْبِعَاسِيبُ": ذُكُورُ النَّحْلِ: "وَجَزَلَتَيْنِ" أَي: قَطْعَتَيْنِ، وَالْغَرَضُ: الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنَّشَابِ، أَي: يَرْمِيهِ رَمِيَّةً كَرَمِيَّةً النَّشَابِ إِلَى الْهَدَفِ. "وَالْمَهْرُودَةُ" بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمَعْجَمَةِ، وَهِيَ: الثُّوبُ الْمَصْبُوغُ. قَوْلُهُ: "لَا"

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ، رَقْمٌ (٥٢٢٨).

يَدَانِ " أي: لا طاقة. "والتَّغْفُ": دود. "وَقَرْسِي": جمع فريس، وهو القتيل، "والزَّلْقَةُ" بفتح الزاي واللام وبالقاف، وروي "الزَّلْقَةُ" بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء، وهي المرأة. "والعِصَابَةُ": الجماعة، "والرَّسُلُ" بكسر الراء: اللبن، "واللُّقْحَةُ": اللبون، "والفَيْئَامُ" بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة: الجماعة. "والفخذ" من الناس: دون القبيلة.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - في ختام كتابه شرح رياض الصالحين كتاب المنشورات والملح.

المنشورات: يعني أنها من أبواب متفرقة، وليست من باب واحد.

والمُملح: جمع ملحَة وهي ما يستملح ويستعذب، ثم ذكر الباب الأول: باب الدجال وأشراط الساعة.

الدجال: مبالغة من الدجل وهو الكذب، والدجال: يعني كثير الكذب، الذي لا يتصف إلا بالكذب.

وأما أشراط الساعة؛ فهي علامات قريبها كما قال الله تعالى: ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا لَسَاعَةٍ أَنْ تَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾ [محمد: ١٨]. يعني:

علاماتها القريبة، ثم ذكر حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل وفيه أن النبي ﷺ ذكر الدجال ذات غداة يعني ذات صبح في يوم من الأيام فخفض فيه ورفع، يعني أنه تكلم بكلام طويل، حتى ظنوا أنه في طائفة

النخل يعني ظنوا أنه ذكر في المدينة وأنه قد جاء، وحضر ولكن الأمر لم يكن كذلك.

ثم إن النبي ﷺ عرف ذلك فيهم فسألهم فقالوا: إنك ذكرت الدجال الغداة وخفضت فيه ورفعت فظننا أنه في النخل. فقال: غير الدجال أخوفني عليكم يعني أخاف عليكم شيئاً أشد من الدجال، ومن ذلك الرياء حيث ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر"، فسأل عنه فقال: "الرياء" أن الإنسان يراني في عبادته: يصلي لأجل الناس، ويتصدق لأجل الناس، يحسن الخلق لأجل الناس.. فهذا رياء والعياذ بالله والمرائي حابط عمله، والرياء من صفات المنافقين كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ١٤٢]. واعلم أيها المرائي أن الله سيفضحك عن قرب، لأن النبي ﷺ قال: "من رأى راعى راعى الله به" يعني أظهر مرآءاته وعيوبه عند الناس، و"من سمع سمع الله به"، ثم قال ﷺ: "إن يظهر وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم": يعني لو خرج الدجال وأنا موجود فأنا أكفيكم إياه، و"إن يخرج" يعني ولست فيكم "فامروا حجيج نفسه" يعني كل إنسان يحاج عن نفسه، "والله خليفتي على كل مؤمن" فاستخلف ربه عز وجل أن يكون مؤيداً للمؤمنين واقياً لهم من فتن الدجال الذي ليس بين خلق آدم وقيام الساعة فتنة أشد منها نسأل الله أن يقينا وإياكم فتنته. والله الموفق.

روى المؤلف - رحمه الله تعالى - عند سياق حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه قال عند سياق هذا الحديث في ذكر الدجال: "إنه شاب ققط عينه طافية": شاب من بني آدم، ققط: يعني مجتمع الخلق، عينه طافية: يعني أنه لا يبصر بها كأنها عنبة طافية كما قال النبي ﷺ فهو أعور خبيث، لكن الله عز وجل يرسله فتنه للناس فيأتي إليهم يدعوهم ويُدّعي أنه رب، وقد مكّن الله له، فكان يأتي القوم يدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت، يشاهدون ذلك بأعينهم، يقول: أيتها السماء: أمطري، فتمطر، أيتها الأرض أنبتي فتنبت، لكن ليس بقدرته وقوته بل بإرادة الله عز وجل لأن الله مكن له ابتلاءً وامتحاناً، "فيصبحون مخصبين تروح عليهم سارحتهم" يعني الغنم والإبل فيفتنون "أكثر ما يكون ضروعاً وأوفر ما تكون دُرَى" يعني تمتلئ بطونها، وتمتلئ ضروعها، ويكون عليها الشحم، ويأتي القوم فيدعوهم فلا يستجيبون له ويردونه فينصرف، فيصبحون محجلين ليس عندهم من أمواتهم شيء، الأرض يبست والسماء لا تمطر والمال يموت، ولكن هؤلاء هم الذين هم الأجر والثواب، وعاقبتهم حميدة، أما الأولون الذين آمنوا به وأمطرت السماء وأنبتت الأرض فهم خاسرون وإن ظنوا أنهم رابحون، ويأتي إلى أرض خربة ليس بها بناء وليس بها أناس فيقول: أيتها الأرض؛ أخرجي كنوزك؛ فتخرج كنوزها وما بها من معادن: ذهباً، وفضة وغير ذلك، فتتبعه كعباسيب النخل، ثم إنه يبقى في الأرض أربعين يوماً: اليوم الأول طوله طول سنة (٣٦٠) يوماً والثاني مقداره شهر (٣٠) يوماً، والثالث مقداره جمعة يعني أسبوع، وباقي الأيام وهي سبعة وثلاثون

يومًا كالأيام المعتادة، ولكن الله عزَّ وجلَّ ألهم الصحابة - رضي الله عنهم - فقالوا: يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة تكفينا فيه صلاة واحدة؟

قال لهم: "لا، اقدروا له قدره" يعني صلوا صلاة السنة كاملة في يوم واحد، وهذا مما يطرح على الطلبة المبتدئين على هيئة ألغاز وأسئلة فيقال: إنسان وجب عليه صلاة سنة كاملة في يوم واحد، وأيضًا وجبت زكاة ماله في يوم واحد؟ يصوم رمضان بعض يوم يعني جزءاً من اثني عشر جزءاً من هذا اليوم؟ نقول: هذا يوم الدجال وسبحان الله الحكيم الذي أكمل لنا الدين قبل موت سيد المرسلين ﷺ والله الحمد والمنة، أنطق الله الصحابة - رضي الله عنهم - أن يسألوا عن هذا اليوم: هل تكفي فيه صلاة واحدة أم لا؟ ولنا في هذا فائدة عظيمة.

حيث يوجد الآن في الأرض من يؤمهم ستة أشهر، وليلهم ستة أشهر، عند المدار القطبي ستة أشهر والشمس عليهم، وستة أشهر أخرى والشمس لا يرونها فهؤلاء يقدرون لها قدرها كيوم الدجال تمامًا.

واليوم الثاني من أيام الدجال كشهريه ويكفيه من الصلاة صلاة شهر، واليوم الثالث يصلون صلاة أسبوع، واليوم الرابع وما بقي كسائر الأيام.

ثم سأل الصحابة عن سيره في الأرض: هل هو كالسير المعتاد كسير الإبل أو سير الأرجل؟ قال: يسير كالغيث إذا سيرته الريح والله أعلم عن كيف كان إشراعه هل يحدث الله له آلات كالتائرات - مثلاً - أو غيره؟ لا ندري هذا الذي أخبر به النبي ﷺ أنه يكون كالغيث - أي المطر -.

ثم ذكر من فتنته - نعوذ بالله منها - أنه يأتيه شاب ممتلئ شبابًا من

المسلمين فيقول له: أشهد أنك الدجال الذي أخبرنا عنه النبي ﷺ، فيقطعه نصفين بالسيف، واحدة بعيدة عن الأخرى، ثم يدعوه بعد أن قطعه - يا فلان فيجتمع النصفان ببعضهم البعض ويقوم ويقبل على الدجال يتهلل وجهه كأنه لم يفعل شيئاً، ثم يقول له: والله أشهد أنك أنت المسيح الدجال، والله ما ازددت فيك إلا بصيرة فيقتله للمرة الثانية ويقطعه نصفين ثم يدعوه فيأتي ووجهه يتهلل، ثم يأتي ليقته الثالثة فيعجز أن يقتله، كل هذا من فتنة الدجال، والإنسان إذا رأى هذا يعتر بلا شك، ثم إن الله تعالى ينزل عيسى بن مريم رسول الله عليه السلام ينزل يدها على أجنحة ملكين - لأن الملائكة أولو أجنحة - ينزلان من السماء، لأن عيسى الآن حي في السماء، ينزل عند قيام الساعة ليقتل الدجال، وكأنه والله أعلم قد اغتسل بماء طيب، إذا طأطأ رأسه قطر ماء، وإذا رفعه تحدر منه مثل الجمان، ويحتمل أن هذا ماء ويحتمل أنه عرق والله أعلم.

ثم إنه يطلب الدجال الخبيث الماكر الأعور فلا يحل لكافر يجرد ريش نَفَس عيسى إلا مات - سبحانه الله - ونَفَسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، وهذا أيضًا من آيات الله، يعني أنفاسنا نحن لا تعدو إلا شبرًا أو نحوه، لكن نَفَس عيسى ينتهي حيث ينتهي طرفه، ومعنى ذلك أنه يقتل أناسًا كثيرين من الكفار، لأن هذا النفس يطير في الهواء، ولا يحل لكافر يجرد نَفَسه إلا مات، وينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق هكذا وصفه النبي ﷺ وهي لا بد أن توجد عند نزوله، فيبلغ الدجال فيطلبه فيدركه عند باب لد وهي الآن بفلسطين احتلها اليهود عليهم لعائن الله إلى يوم القيامة، فيدرك عيسى

المسيح الدجال فيقتله هناك، وبهذا انتهى المسيح الدجال، وبقي المسيح عيسى عليه السلام. والله الموفق.

* * *

ثم يأتي عيسى بن مريم قوماً قد عصمهم الله - عز وجل - من فتنة الدجال، فيمسح على وجوههم ويبشرهم بمنازلتهم في الجنة، فبينما هم كذلك - يعني على الحال التي هم عليها إذ أوحى الله عز وجل إلى عيسى أني قد أخرجت عبداً لي لا قدرة لأحد بقتالهم، وهؤلاء العباد ليسوا عباد دين، بل هم عباد قدر. ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]. هؤلاء العباد هم يأجوج ومأجوج من كل حذب ينسلون أي من كل مكان مرتفع ينسلون لأن الشعاب والأودية لا تسعهم فتجدهم يصعدون الجبال لينزلوا إلى الأرض من كثرتهم، وهؤلاء من بني آدم وليسوا جنّاً ولا صنفاً ثالثاً بل هم من بني آدم، ودليل ذلك أن النبي ﷺ قال: "إن الله تعالى يقول يوم القيامة: يا آدم. فيقول لبيك وسعديك، فيقول الله له: أخرج من ذريتك بعثاً إلى النار أو قال بعث النار قال: يا رب وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين من بني آدم" كل هؤلاء في النار إلا واحداً في الألف في بني آدم من أهل الجنة - فكبُر ذلك على الصحابة وعظم عليهم، وقالوا: يا رسول الله أينما ذلك الواحد؟ قال لهم ﷺ: "أبشروا؟ فإنكم في أمتين ما كانتا في شيء إلا كثرتاه: يأجوج ومأجوج، منكم واحد ومنهم ألف". فاستبشر الصحابة رضي الله عنهم بذلك ثم قال: "إني لأرجو أن تكونوا ربع

أهل الجنة" فكبر الصحابة فرحاً بنعمة الله - عزَّ وجلَّ - ثم قال: "أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة" فكبروا وفرحوا، ثم قال: "أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة" وهذه الثالثة عندي فيها شك، لكن قد ورد عن النبي ﷺ "أن أهل الجنة مائة وعشرون صنفاً منهم ثمانون من هذه الأمة".

فياأجوج ومأجوج من بني آدم، وشكلهم شكل بني آدم لا يختلفون عنهم، أما ما ورد في بعض الآثار أن منهم القصير المفرط في القصر، والطويل المفرط في الطول، وأن بعضهم يفترش إحدى أذنيه ويلتحف بالأخرى كل هذا لا صحة له، فهم من بني آدم ومثلهم، لكنهم أمم عظيمة كما قال تعالى: **بِأَنَّهُمْ مِنْ كُلِّ خَلْقٍ يَنْسَلُونَ** [الأنبياء: ٩٦]. أي من كل مرتفع، لأن الأرض السهلة لا تسعهم من كثرتهم، "ينسلون" أي يسرعون كأنهم مسلطون على بني آدم، فيقول الله عزَّ وجلَّ لعيسى: إني قد بعثت عبداً لا يدان لأحد بقتالهم يعني ما لأحد على قتالهم من قوة فحرز عبادي إلى الطور يعني احترزوا فيه والطور جبل معروف، فيصعد عيسى عليه السلام ومن معه إلى الطور ويحصرون فيه حتى إنهم يلحقهم من الجوع وشدة المؤونة ما يكون رأس الثور أحب إلى أحدهم من كذا وكذا من الدنانير، وحينئذ يرغب عيسى وقومه إلى الله عزَّ وجلَّ ويدعونه أن يصرف عنهم هذه الأمم التي حاصرتهم في هذا الجبل، فيرسل الله تعالى النغف وهو عبارة عن دودة في أعناقهم فيصبحون فرسى - جمع فريسة - يعني موتى كنفس واحدة، كل

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، رقم (٣٠٩٩)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب قوله يقول الله لأدم: أخرج بعث النار، رقم (٣٢٧).

هذه الأمم التي لا يحصيها إلا الله تموت في ليلة واحدة، لأن الأمر بيد الله عز وجل، فهذا النعف من حين أن يدخل في أعناقهم يموتون على الفور.

ثم ينزل عيسى بن مريم وقومه إلى الأرض وإذا الأرض مملوءة من هذه الجثث نتناً ورائحة خبيثة، فيرغب عيسى وقومه إلى الله عز وجل أن ينقذهم من هذا، فيرسل الله تعالى طيوراً كبيرة قوية كأعناق البخت يعني مثل أعناق الإبل تأخذ الواحد منهم وتلقيه في البحر، ومعنى هذا أنها طيور عظيمة لا يعلمها إلا الله عز وجل كل هذا بقدره الله سبحانه وتعالى، لأن أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون، فلا تستغرب ولا تقل: من أين جاءت الطيور وكيف توارت فانه على كل شيء قدير.

ولكن يبقى في الأرض شيء من القدر والأذى والرائحة بعد هذه الجثث فيرسل الله تعالى مطراً عظيماً يغسل الأرض لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، كل الأرض تمتلئ ماء حتى تكون كالزلاقة تنظف تنظيفاً تاماً بإذن الله عز وجل ويأمر الله الأرض أن تخرج بركاتها، وثمراتها فيكون فيها الثمرات العظيمة، والخير والبركة، حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي فئاماً من الناس، اللقحة من البقر تكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم تكفي الفخذ من الناس وهي واحدة لكن الله ينزل فيها البركة فتكفي أمماً، وتكثر الخيرات والبركات وكل هذا يدل على عظمة وقدره الله عز وجل ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦]. بدلاً من حصرهم في الطور يتمنى الواحد منهم رأس ثور لا يجدون شيئاً إذا بالأرض تنبت وتنزل فيها البركة والثمار.. وغير ذلك، كل هذا بأمر الله عز وجل. والله الموفق.

١٨٠٩ - وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي سُعُودِ
الْأَنْصَارِيِّ إِلَى حُدَيْبَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو سُعُودٍ، حَدَّثَنِي مَا
سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ قَالَ: "إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَاءَ
وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ
بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ
طَيِّبٌ" فَقَالَ أَبُو سُعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ^(١). متفق عليه.

١٨١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّ أَرْبَعِينَ، لَا أَدْرِي
أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ
مَرْيَمَ ﷺ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّ النَّاسَ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ
عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ
الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ
أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَيْدِ جَبَلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي
خِيفَةِ الطَّيْرِ، وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَسْمَلُّ
لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحْيُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا نَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ
الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ.

ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، وَأَوَّلُ

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣١٩٤)، ومسلم:

كتاب الفتن وأشرار الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٥٢٢٥).

مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ -
أَوْ قَالَ: يُنَزِّلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الظِّلُّ أَوْ الظِّلُّ، فَتَنْبَتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ
يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ.

ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ، "وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُورُونَ"، ثُمَّ
يُقَالُ: أَخْرَجُوا بَعْتَ النَّارِ فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ
وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يُجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ^(١) رَوَاهُ
مُسْلِمٌ.

"الليت" صفحة العنق، ومعناه: يضع صفحة عنقه ويرفع صفحته

الأخرى.

١٨١١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ
مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ
الْمَلَأِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيُنَزَّلُ بِالسَّبْحَةِ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ،
يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ"^(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨١٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَّبِعُ الدَّجَالَ

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكته في الأرض ونزول
عيسى، رقم (٥٢٣٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة، رقم (٥٢٣٦).

مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبَعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّبَالِسَةُ^(١) " رواه مسلم.

١٨١٣ - وَعَنْ أُمِّ شُرَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَيَفْرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجَبَالِ"^(٢) رواه مسلم.

١٨١٤ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنْ الدَّجَالِ"^(٣) رواه مسلم.

١٨١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَتَلَقَّاهُ الْمَسَالِحُ: الْمَسَالِحُ الدَّجَالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ تَعْمُدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُوْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءَ فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَسْبِجُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيَوْسَعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا، فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُوْمِنُ بِ؟

فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ! فَيُنْشَرُ بِهِ، فَيُؤَسَّرُ بِالْمَنْشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٨).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم (٥٢٣٩).

حتى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالَ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَاتِمًا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَرْدَدْتُ فَيْكَ إِلَّا بِصِيرَةٍ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يُفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيَجْعَلُ اللَّهُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَيَأْخُذُهُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ" فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ"^(١) رواه مسلم. وروى البخاري بعضه بمعناه: "المسالح" : هم الخفراء والطلائع.

١٨١٦ - وَعَنِ الْمَغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: "مَا يَضُرُّكَ؟" قُلْتُ: إِيَّاهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلَ خُبَيْرٍ وَمَهْرَ مَاءٍ! قَالَ: "هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ"^(٢) متفق عليه.

١٨١٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم (١٧٤٩)، ومسلم: كتاب

الفتن وأشراف الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، رقم (٥٢٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٦٥٨٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف

الساعة، باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل، رقم (٥٢٣٢).

لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كُفْرًا^(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
"أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ! إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ
يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّذِي يَقُولُ: إِنَّهَا الجَنَّةُ هِيَ النَّارُ"^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨١٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ
الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ
الدَّجَالَ أَعْوَرُ العَيْنِ البُيْمَنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَاقِيَةٌ"^(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

الشرح

هذه الأحاديث الكثيرة التي ساقها المؤلف - رحمه الله تعالى - في بيان
الدجال هي جديرة بأن تُسَاقَ وتُذَكَرَ، لأن النبي ﷺ يقول: "ما بين خلق آدم

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٦٥٩٨)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف
الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٥٢١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾،
رقم (٣٠٩٠)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه،
رقم (٥٢٢٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله: ﴿وَلَتُصْنَعُ عَلَيَّ عَيْنِي﴾، رقم (٦٨٥٨)،
ومسلم: كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، رقم (٢٤٧).

وقيام الساعة أمر أكبر من الدجال" ولذلك ما من نبي من الأنبياء إلا أنذر قومه له مع أنه لا يأتي إلا في آخر الزمان، والله عزَّ وجلَّ يعلم أن محمدًا خاتم الأنبياء ومع ذلك أنذر به الأنبياء السابقون، والحكمة من هذا التنويه بفتنته وبيانها وأنها عظيمة وإن كان لن يأتي إلا في آخر الدنيا ففتنته عظيمة.

وبين النبي ﷺ أن الدجال يدخل كل بلد يدعو الناس والعياذ بالله لعبادته، إلا مكة والمدينة فإنه لا يدخلهما، لأن عليهما الملائكة على كل باب منها يذودون عنها، وأخبر النبي ﷺ أنه يتبعه من يهود أصفهان سبعون ألفًا عليهم الطيبالسة، وهو نوع رفيع من الثياب، والمعنى أنه يتبعه من أصفهان وهي معروفة من مدن إيران يتبعه منها سبعون ألفًا، وأخبر النبي ﷺ أنه أعور وأن الرب عزَّ وجلَّ ليس بأعور، لأن العور نقص والله عزَّ وجلَّ منزّه عن كل نقص، واستدل أهل السنة والجماعة من هذا الحديث على أن ربنا جلَّ وعلا له، عينان لكنهما لا تشبهان أعين المخلوقين، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وذكر أيضًا في هذه الأحاديث أن رجلاً شابًا مسلمًا يخرج إذا سمع به لينظره ليبين للناس كذبه فيتلقاه مسالح الدجال -حرس الدجال المسلحون- ويقولون: أين تريد؟ يقول: أريد الرجل الذي خرج، فياخذونه ويقولون: أتؤمن بربنا؟ فيقول: لا، إنه الدجال، فيريدون أن يقتلوه، ولكن بعضهم يقول لبعض: أليس قد قال ربنا لا تقتلوا أحدًا دوني، فيتركونه، ثم يأتون به

إلى الدجال فيشهد هذا الرجل المسلم يعني أنه هو الدجال الذي أخبر به ﷺ فيغضب عليه، ويأمر بالمنشار فينشر من رأسه إلى ما بين رجليه - يعني يَشْفُهُ - طولاً كما جاء في الحديث السابق ويمشي بينهما، ثم يدعوه فيخرج ويقوم يتהלل وهو يقول: والله ما ازددت فيك إلا بصيرة، يفعل هذا مرتين أو ثلاثة ثم يريد أن يقتله ويعجز، يجعل الله تعالى هذا الرجل حديدًا لا يستطيع أن يقتله وهذا إما أن يكون حديدًا حقًا والله على كل شيء قدير، وإما أن يكون صلبًا لا يستطيع أن تنفذ فيه السيوف، هذه كلها صفات الدجال.

- ومنها أيضًا: أن الرسول ﷺ ذكر أن معه نارًا وجنة، ولكن ناره جنة وجنته نار، ولما سأل أبو هريرة رضي الله عنه إنهم يقولون إن معه جبلًا من خبز قال: إنه أهون على الله من ذلك، يعني حتى لو كان معه هذا الشيء فإنه أهون على الله من ذلك، أو أن المعنى أنه لا يكون معه هذا لكنه مموه.

وعلى كل حال فإننا نؤمن أنه يكون في آخر الزمان رجل يخرج يسمى الدجال من أوصافه ما ذكر في هذا الباب وغيره. ونستعيذ بالله منه في كل صلاة، فقد أمرنا النبي ﷺ بعد التشهد الأخير من كل صلاة أن نستعيذ من فتنة المحيا والممات ومن عذاب القبر. وفتنة المسيح الدجال.

* * *

١٨٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِيَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ^(١) متفق عليه.

١٨٢١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ، فَيَتَمَرَّعُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ^(٢) متفق عليه.

١٨٢٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو"^(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: "يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا"^(٤) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قتال اليهود، رقم (٢٧٠٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم (٥٢٠٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور، رقم (٦٥٨٢)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم (٥١٧٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل، رقم (٥١٥٢).

(٤) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب خروج النار، رقم (٦٥٨٦)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل، رقم (٥١٥٣).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما ذكره من أشراف الساعة ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه "أَنَّهُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ". المسلمون بعد بعثة الرسول ﷺ هم أتباع الرسول محمد ﷺ، وأما قبل ذلك فالمسلم من اتبع الشريعة القائمة، فقوم موسى في عهد موسى عليها الصلاة والسلام مسلمون، والنصارى في عهد عيسى عليه الصلاة والسلام مسلمون، ومن آمن من قوم نوح عليه الصلاة والسلام مسلمون، وهكذا كل من كان مؤمناً برسول قائمة رسالته فهو مسلم، لكن بعد بعثة الرسول محمد ﷺ ليس مسلماً إلا من آمن به، وقد قال الحواريون ﴿ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَمَا مَنَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ وأن ملكة سبا قالت: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤] وغير ذلك مما هو معروف، واليهود هم أتباع موسى سموا بذلك نسبة إلى جددهم يهوذا، فهم ينتسبون إلى هذا الجدل لكن مع التاريخ صاروا "يهود" بالبدال وهي أمة غضبية ملعونة غدارة، خوانة، مكاررة، واصفة لربها بالعيب والنقص، قالوا - أي اليهود -: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ ﴾، وقالوا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ ﴾، وقالوا: "إن الله تعب حين خلق السموات والأرض فاستراح يوم السبت". إلى غير ذلك مما وصفوا الله تعالى به من النقائص والعيوب، أما الرسل فحدث ولا حرج: كفروا بالرسل، وقتلوهم بغير حق، وقتلوا المسيح عيسى بن مريم بزعمهم وما قتلوه وما صلبوه. فهم

أخبت أمة من الأمم، وهم قوم خونة غدارة لا يؤمنون بعهد ولا ذمة ولا يؤمنون على شيء.

قبل يوم القيامة يقاتلون المسلمين، وتأمل كلمة "المسلمين"، يقتل المسلمون واليهود فينتصر المسلمون عليهم نصرًا عزيزًا حتى إن اليهودي يخبئ بأحجر وبالشجر فيقول الشجر والحجر، ينطقه الله الذي أنطق كل شيء فيقولان: "يا مسلم هذا يهودي نحى فاقته" أحجار تنطق وأشجار لأن القتال بين المسلمين وبين اليهود، أما بين العرب واليهود فهذا الله أعلم من ينتصر، لأن من يقاتل اليهود من أجل العروبة فقد قاتل حمية وعصبية ليس لله عز وجل، ولا يمكن أن ينتصر ما دام قتاله من أجل العروبة لا من أجل الدين والإسلام إلا أن يشاء الله، لكن إذا قاتلنا اليهود - من أجل الإسلام ونحن على الإسلام حقيقة فإننا غالبون بإذن الله. حتى الأحجار والأشجار تتكلم لصالحنا وضد اليهود حتى الحجر يقول: هذا يهودي فاقته، والشجر يقول: هذا يهودي فاقته.

أما ما دامت المسألة عصبية وعروبة وما أشبه ذلك فلا ضمان للنصر أبدًا، ولهذا لا يمكن أن يقوم للعرب قائمة على أساس العروبة، والدليل على ذلك الواقع، فقد طحنوا وخبزوا عليها ولم تستفد شيئًا بل بالعكس، صارت النكبات العظيمة من اليهود على العرب شيئًا عظيمًا. احتلوا ديارهم وحاصروهم وأذوهم، ولكن لو كان القتال من أجل الإسلام وباسم المسلمين ما قامت لليهود قائمة، لكن من جهل العرب صاروا يقاتلون اليهود

من أجل العروبة، ولذلك لم ينتصروا عليهم حتى الآن، والانتصار على اليهود حقيقة مؤكدة في الإسلام لا غيب، ولن تقوم الساعة حتى يحصل ما أخبر به الصادق المصدوق رسول الله ﷺ: يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون وينتصرون عليهم وينادي الحجر والشجر الذي ليس من عادته أن ينطق: يا مسلم هذا يهودي خلفي تعال فاقتله.

كذلك أيضًا من أشراف الساعة والذي لا بد أن يكون: أن الفرات وهو النهر المعروف في شرقي أقصى الجزيرة يحسر عن جبل من ذهب أو أكثر من ذهب - تحسر بمعنى أن الذهب يخرج جبلاً - والذهب معروف:

رأيت الناس قد ذهبوا إلى من عنده ذهب

فالذهب يسلب العقول، كلُّ يريد الذهب، سوف يحسر هذا النهر الجاري - عن جبل من ذهب فكل إنسان يقاتل غيره عليه، وقيل لأجل أن يحصل على البترول الذي صاروا يسمونه الذهب الأسود، فالله أعلم بما أراد رسول الله ﷺ، لكننا إلى الآن لا نعرف الذهب إلا أنه ذلك المعدن الأصفر المعروف، فنبقى إلى ما هو عليه، ووراءنا أيام، فالدنيا لم تنته بعد حتى نقول: لا بد أن تطبق الحديث على الواقع الحاضر، لو أن الدنيا انتهت لقلنا: نعم، صدق رسول الله ﷺ المراد بالذهب هو هذا البترول، لأنه يباع بالذهب، لكن ما دامت الدنيا لم تنته فنحن نتظر ما أخبر به الصادق المصدوق، ولا بد أن يقع ويقتل الناس عليه، وهذا من أشراف الساعة لكنه لم يأت بعد والله الموفق.

١٨٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَاقِي - يُرِيدُ: عَوَاقِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُخَشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانَهَا وَحُوشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا نَيْبَةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا"^(١) متفق عليه.

١٨٢٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْتُو الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ"^(٢) رواه مسلم.

١٨٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْتَدِنُ بِهِ مِنْ قَلْبِهِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةَ النِّسَاءِ"^(٣) رواه مسلم.

١٨٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ،

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب من رغب عن المدينة، رقم (١٧٤١)، ومسلم: كتاب الحج، باب في المدينة حين يتركها أهلها، رقم (٢٤٦٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم (٥١٩٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، رقم (١٦٨٠).

فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعِقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ
 اشْتَرِ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ، إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا
 إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي نَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ، وَقَالَ
 الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ، قَالَ أَنْكَحَا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ
 وَتَصَدَّقَا^(١) متفق عليه.

١٨٢٧ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كَانَتْ
 امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا
 ذَهَبَ بَابِنِكَ، وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ ﷺ فَقَضَى
 بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ﷺ فَأَخْبَرَتَاهُ. فَقَالَ: اثْنُونِي بِالسَّكِينِ
 أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ، رَحِمَكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنُهَا. فَقَضَى بِهِ
 لِلصُّغْرَى^(٢) متفق عليه.

الشرح

في هذا الباب الذي عقده النووي - رحمه الله تعالى - في المنشورات
 والملح تقدم ما تقدم من ذكر الدجال ويأجوج وماجوج، وذكر أحاديث في
 هذا المجلس تدل على أن المدينة النبوية زادها الله تشرifaً وتعظيماً يخرج عنها

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٣)، ومسلم: كتاب
 الأفضية، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين، رقم (٣٢٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب إذا دعت المرأة ابناً، رقم (٦٢٧١)، ومسلم: كتاب
 الأفضية، باب بيان اختلاف المجتهدين، رقم (٣٢٤٥).

أهلها ولا يبقى فيها إلا الهوام أي السباع والطيور، لكن هذا لم يأت بعد، وما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام من أمور الغيب فسوف يقع ولا شك في ذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله يوحى إليه بها، فهذا لا ينطق عن الهوى.

وفيهما كثرة المال حيث أخبر عليه السلام أنه يقوم في آخر الزمان خليفة يحثو المال ولا يعده يعني أنه ينفق إنفاقاً بلا عدد لكثرة الأموال.

وفيهما أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهذا ليس من شروط الساعة لكن من الملح: أن رجلاً اشترى من رجل أرضاً فوجد فيها جرة من ذهب، فذهب المشتري إلى البائع وقال خذ هذا، هذا مالك، فإني اشتريت أرضاً ولم أشر الذهب، فقال البائع: أنا بعت الأرض وما فيها، هذا يدل على ورعها فكل واحد منهما بسبب ورعه يقول: ليس لي هذا المال. فتحاكما إلى رجل فقال لأحدهما: ألك بنت؟ قال: نعم، وقال للثاني: ألك ابن، قال: نعم، فقال: زوجا الابن للبنت واجعلا هذا الذهب للمهر والنفقة، ففعلا. ففي هذا دليل على أنه يوجد من الناس من هو ورع إلى هذا الحد.

أما حكم هذه المسألة فقال العلماء - رحمهم الله - إن الإنسان إذا باع أرضاً على شخص ووجد المشتري فيها شيئاً مدفوناً من ذهب أو غيره فإنه لا يملكه بملك الأرض، بل يكون للبائع وإذا كان البائع اشتراها من آخر فهي تداول لأن هذا المدفون ليس من الأرض بخلاف المعادن: فلو اشترى أرضاً ووجد فيها معدناً من ذهب أو فضة أو حديد أو نحاس أو غيره فإنه يتبع الأرض.

وفيهما أيضًا حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في قصة امرأتين خرجتا بابنين لهما فأكل الذئب ابن واحدة منهما وبقي ابن الأخرى، فقالت كل واحدة منهما: إنه لي، الكبرى تقول: لي، والصغرى تقول: لي، فتحاكما إلى داود عليه الصلاة والسلام ففضى به للكبرى اجتهدًا منه، لأن الكبرى ربما تكون قد توقفت عن الإنجاب. أما الصغرى فشابة وربما تنجب غيره في المستقبل فجعله للكبرى، ثم خرجتا منه إلى سليمان عليه الصلاة والسلام ابنه، فأخبرته بالخبر فدعا بالسكين وقال: أشقه بينكما نصفين. أما الكبرى فرحبت، وأما الصغرى فأبت وقالت: لا تفعل رحك الله يا نبي الله، هو ابنها - أدركتها الشفقة لأنه ابنها حقيقة ولكن الكبرى لا يهمها لأنه ليس ولدها، ففضى به للصغرى بالقرينة لأن كونها ترحم هذا الولد وتقول: هو للكبرى ويبقى حيًا وإن كان سيكون عند غيرها أهون من شقه نصفين، فأخذ العلماء من هذا الحديث العمل بالقرائن وأنه يجوز للقاضي أن يحكم بالقرائن إذا كانت قوية.

ومن ذلك ما حصل بين امرأة العزيز "ويوسف بن يعقوب" عليهما الصلاة والسلام، حبس في السجن وكان عليه السلام جميلًا جدًا حتى إنه أعطي نصف الحسن، نصف جمال الناس ليوسف، فامرأة العزيز وهي امرأة ملك لها حسب ولها منزلة، لكن عجزت أن تملك نفسها حتى مكرت به وكادت له وأدخلته في البيت وغلقت الأبواب ودعته إلى نفسها - والعياذ بالله -، ولكنه

عصمه الله عز وجل فلحقته وأمسكت بثوبه وانشق الثوب من الخلف، ووجدوا سيدها لدى الباب ﴿وَأَلْفَيْنا سَيْدَها لَدَنا الْبَابِ قَالَتْ ما جِزاءُ مَنْ أَرادَ بِأَهْلِكَ سَوْءًا إِلَّا أَنْ يُسَجَّنَ أَوْ عَذابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥]. هذا حصل قبل السجن ﴿قالَ هِيَ زَوادَتِي عَن نَّفْسِي﴾ [يوسف: ٢٦]. وهذا قبل السجن ليس عنده بيعة، والمرأة قد لحقته وهو يريد الخروج، فمن يكون المصدق في هذه الحال؟ امرأة العزيز لأنها ذات حسب وزوجة الملك فلا يمكن أن تذلل نفسها للخادم، ولكن ﴿قالَ هِيَ زَوادَتِي عَن نَّفْسِي﴾. فحكم حاكم من أهل البيت قال: انظروا إلى قميصه - ثوبه - ﴿إِنْ كانَ قَمِيصُهُ قَدْ مَن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكاذِبِينَ﴾. وَإِنْ كانَ قَمِيصُهُ قَدْ مَن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، لأنه إذا كان من قُبُلٍ يعني أنه الطالب المراد وأرادت التخلص منه فمزقت ثوبه، وإن كان من دبر فهو قد هرب منها ولحقته ﴿قَلَمًا رَءَا قَمِيصُهُ قَدْ مَن دُبُرٍ قالَ إِنَّهُ مَن كَيدُكُنَّ إِنَّ كَيدُكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨]. وصار الصادق يوسف عليه الصلاة والسلام وليس معه بيعة تشهد ولكن هناك قرينة تشهد على صدقه، وهذا لا شك أنه قاعدة جليلة للقاضي ولغيره من جُعل حكماً بين الناس أن يعمل بالقرائن الظاهرة.. والله الموفق.

١٨٢٨ - وَعَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
 "يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُنْثَالَةٌ كَحُنْثَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ، لَا
 يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِاللَّهِ"^(١) رواه البخاري.

١٨٢٩ - وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ
 جِرْبِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قَالَ: "مِنْ أَفْضَلِ
 الْمُسْلِمِينَ" أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا قَالَ: "وَكَذَلِكَ مِنْ شَهَدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ"^(٢)
 رواه البخاري.

١٨٣٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 "إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى
 أَعْمَالِهِمْ"^(٣) متفق عليه.

الشرح

هذه أيضًا من الأحاديث التي ذكرها الحافظ النووي - رحمه الله - في آخر كتابه رياض الصالحين من المُلْح. منها أن النبي ﷺ أخبر أنه يذهب الصالحون الأول فالأول ثم يبقى حنثالة كحنثالة الشعير أو التمر لا يبالي الله بهم ولا ينزل عليهم الرحمة، وهذا الحديث يشبه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه حين جاء الناس إليه يشكون ما وجدوا من الحجاج بن يوسف الثقفي

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب ذهاب الصالحين، رقم (٥٩٥٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدراً، رقم (٣٦٩٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً، رقم (٦٥٧٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم (٥١٢٧).

فأخبرهم أن النبي ﷺ قال: "لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم".

فهذا الحديث يشبه الحديث الذي أشرنا إليه، ولذلك تجد الناس يتردون كل عام عن العام الذي قبله، "يذهب الصالحون الأول فالأول" فيما سبق تجد الناس يتهجدون في الليل، ويصومون في النهار، ويتصدقون من أقواتهم، ويؤثرون على أنفسهم، أما الآن تجد الناس تغيروا من سنة إلى أخرى إلى أردى من قبل، سهر في الليل على غير طاعة الله، ونوم في النهار أو هو أو بيع وشراء يشتمل على الغش والكذب والخيانة - والعياذ بالله -.

ومع ذلك يوجد أناس - والله الحمد - على دين الله مستقيمين على ما يبدو لكن العبرة بالعموم والشمول، ولهذا أخبر النبي ﷺ كما في الحديث الثالث الذي رواه البخاري أن الناس إذا نزل بهم العذاب شمل الجميع كما قال تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]. لكنهم يبعثون يوم القيامة على نيتهم كل على ما هو عليه.

ولذلك يجب الحذر من أن يكون الإنسان من الخثالة التي كخثالة الشعير أو التمر، وأن يحرص على أن يستقيم على أمر الله حتى لو كان الناس قد هلكوا فإنهم - إن أصيبوا بالعذاب العام - فإنه يبعث كل إنسان على نيته يوم القيامة.

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، رقم (٦٥٤١).

كذلك أيضًا من المُلح أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال له: "ما تعدون أهل بدر فيكم؟" قال النبي ﷺ: "من أفضل المسلمين" أو كلمة نحوها. قال: "وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة".

وبدر: اسم مكان معروف بين مكة والمدينة، كان فيه وقعة بين المسلمين والمشركين، سببها أن أبا سفيان صخر بن حرب كان رئيسًا في أهل مكة، قدم من الشام بعير فيها طعام لأهل مكة - فلما سمع بذلك النبي ﷺ أخبر أصحابه بذلك، وكان أهل مكة قد أخرجوا المسلمين من ديارهم وأموالهم، واستباحوها فكان للمؤمنين أن يستبيحوا أموال الكفار جزاءً وفاقًا، فندب النبي ﷺ أصحابه ليخرجوا إلى هذه العير فقط، فخرج معه ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً - يعني ما بين العشرة إلى العشرين يعني ثلاثمائة وعشرون أو ثلاثمائة وعشرة، ليس معهم سلاح فما معهم إلا سبعون بعيرًا يتعاقبونها وقرسان اثنان فقط، لأنهم لم يخرجوا لقتال وإنما خرجوا للبعير يأخذونها ويرجعون، وكان أبو سفيان رجلاً محنكًا ذكيًا أرسل إلى أهل مكة وقال لهم: "أنقذوا عيركم، محمد وأصحابه سيخرجون إلينا ليأخذوها" ثم سلك طريق البحر بعيدًا عن المدينة، وقريش لما سمعت بهذا أخذتها حمية الجاهلية فاستنفروا ونفروا جميعًا بكبرائهم وعظمائهم لحكمة أرادها الله - عز وجل - فلما خرجوا ظاهر مكة جاءهم الخبر أن أبا سفيان سلم ونجا لأنه سلك طريق البحر بعيدًا عن المدينة، فتشاوروا فيما بينهم، قالوا: ما دامت العير قد نجت فنرجع إلى مكة بلا حرب. فقال كبارؤهم كأبي جهل وغيره: والله ما نرجع إلى مكة أبدًا حتى نصل إلى بدر وهي نقطة المفرق بين طريق

مكة والمدينة والشام ننحر الجزور يعني الإبل ونشرب الخمر - نعوذ بالله - وتعزف علينا القينات الجواري فرحاً وطرباً وتسمع بنا العرب، فلا يزالون يهابوننا أبداً، فخر جوا كما قال الله عز وجل: ﴿ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْراً وَرِئَاءَ النَّاسِ ﴾ [الأنفال: ٤٧]. فصمموا على أن يقابلوا الرسول ﷺ ويلتقوا في بدر، وكان النبي ﷺ وأصحابه ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، وقريش تسعمائة رجلاً إلى ألف، لكن قريشاً مستعدة للحرب بعتادها وقوتها والرسول ﷺ لم يستعد للحرب، ولكن الله عز وجل جمع بينهم على غير ميعاد لينفذ ما حكم وأراد عز وجل فالتقوا، وفي هذا يقول الله عز وجل: ﴿ إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكَ قَلِيلاً ﴾ فقد رآهم الرسول ﷺ في المنام قليلاً ليتشجع على لقائهم ﴿ وَتَوَّأَرَكْتُمْ كَثِيراً نَقِشْتُمْ وَلَلْتَنْزِعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾. وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقتلكم في أعينهم. سبحان الله هم يرون الصحابة قليلين، والصحابة يرونهم قليلين حتى ينشط كل واحد لمقابلة الآخر فالتقوا وحدثت معركة، وقتل من أهل مكة سبعون وأسر سبعون رجلاً، ومنهم صناديد قريش وزعمائهم الكبار العظماء، ومنهم السبعة أو الثمانية الذين ألقوا سلا الجزور على رسول الله ﷺ وهو ساجد تحت الكعبة في قصة مشهورة والتي دعا فيها الرسول ﷺ عليهم قائلاً: اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بفلان وفلان وعددهم فقتلوا في بدر، ثم إن الرسول ﷺ أمر بهؤلاء الصناديد الكبراء وألقوا في بئر مننته خبيثة إهانة لهم وبقي الرسول ﷺ منصوراً مظفراً في ذلك

المكان ثلاثة أيام، وكان من عادته إذا قاتل قومًا وانتصر عليهم أن يبقى ثلاثة أيام.. إلى آخر ما هو مشهور عن تلك المعركة العظيمة.

والحاصل أن الذين قاتلوا في بدر وهم ثلاثمائة وسبعة عشر رجلاً هم من أفضل المسلمين أتدرون ماذا قال الله لهم؟ قال: "اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" كل ذنب يفعله واحد من أهل بدر - مهما عظم - فهو مغفور له، لكنهم لن يكفروا، وحصل هذا تطبيقًا: فإن أحدهم لما أراد النبي ﷺ أن يذهب إلى قريش في غزوة الفتح أرسل حاطب - وهو ممن حضروا معه بدرًا - امرأة معها كتاب إلى قريش قال لهم: إن الرسول ﷺ سيغزوكم فانتبهوا، فأطلع الله نبيه ﷺ على هذا العمل فأرسل رجلين أحدهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى هذه المرأة وأدركوها في روضة وأمسكوا بها وقالوا لها: إلى أين؟ قالت: إلى مكة؟ وماذا معك؟ قالت: لا شيء، قالوا لها: إما أن تعطينا ما معك وإلا.. يعني كشفنا عنك، فأخرجته لهم وإذا هو كتاب حاطب بن بلتعة رضي الله عنه وهو ممن شهد بدرًا فجاءوا به للرسول ﷺ وعرضوه عليه، فدعاه قائلاً: ما هذا يا حاطب؟ كيف تخون؟ كيف ترسل إلى قريش بأخبارنا؟ - وهذا يسمى عند الناس جاسوسًا - اعتذر - رضي الله عنه - بعذر. وقال عمر أو غيره من الصحابة - رضي الله عنهم - يا رسول الله ألا أضرب عنقه، فإنه قد خان الله ورسوله. قال ﷺ: "أما علمت أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" ف وقعت هذه الفعلة القبيحة الشنيعة

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، رقم (٢٧٨٥)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم (٤٥٥٠).

وقعت موقع مغفرة لأن الرجل من أهل بدر، فهؤلاء أهل بدر رضي الله عنهم وجمعنا وإياكم معهم في جنات النعيم.

وعلى هذا إذا وجدنا جاسوسًا من المسلمين يخبر الكفار بأخبارنا وجب قتله بدون استثناء حتى لو قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، لأن الرسول ﷺ لم يمنعه من قتل حاطب إلا كونه من أهل بدر، وهي مزية لن تحصل إلى يوم القيامة، وقد استدلل العلماء رحمهم الله بهذا الحديث على أن الجاسوس يقتل سواء أكان مسلمًا أو كافرًا على كل حال، لأنه يفضي بأخبارنا إلى أعدائنا. والله الموفق.

* * *

١٨٣١ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ يَغْنِي فِي الْخُطْبَةِ. فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلجِدْعِ مِثْلَ صَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ^(١).

وفي رواية: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقُ^(٢).

وفي رواية: فَصَاحَتْ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَبِينُ أَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكُّ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ:

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، رقم (٨٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب النجار، رقم (١٩٥٣).

"بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ"^(١) رواه البخاري.

الشرح

هذه الأحاديث المنشورة ذكرها المؤلف - رحمه الله تعالى - منها: حديث جابر وفيه من آيات الله - عزَّ وجلَّ - وآية للرسول ﷺ. واعلم أن الله تعالى لم يبعث نبياً إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، لأنه لو أرسل رسولاً بدون آية تدل على أنه رسول الله ما صدقه أحد، ولكان للناس عذر في رد قوله، ولكن الله تعالى بحكمته ورحمته ما أرسل رسولاً إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، والآيات يعني العلامات التي تدل على صدقه، وآيات النبي ﷺ كثيرة ومن أراد الاستزادة منها فعليه بكتابين:

أحدهما: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في آخر هذا الكتاب من آيات النبي ﷺ الكونية والشرعية ما لم يحصل لغيره - رحمه الله رحمة واسعة -.

والثاني: البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله فأيات الرسول ﷺ كثيرة منها ما ذكره جابر - رضي الله عنه - كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة في مسجده، فلما صنعت له امرأة من الأنصار منبراً يخطب عليه، حَنَّ الجذع حنان العشار وأحياناً يبكي بكاء الصبي لفقد النبي ﷺ، الله أكبر! جماد.. جذع.. يبكي لفقد الرسول ﷺ، والآن سنن عظيمة من هدي الرسول

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٣١٩).

ﷺ فقدت لا يبكي لها أحد، أعاننا الله وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته، نزل النبي ﷺ وجعل يسكنه كما تسكت الأم صبيًا وهو جماد فسكت الجذع. فكان في هذا آيتان:

الأولى: صياح الجذع لما فقد النبي ﷺ.

الثانية: سكوت الجذع لما نزل النبي ﷺ يسكنه.

ونظيرها آية وقعت لموسى - عليه السلام - فقد آذاه بنو إسرائيل أذية عظيمة كما قال الله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَأَ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ [الأحزاب: ٦٩]. من جملة ما قالوا فيه: إنه آدر - يعني كبير الخصيتين - وهو عيب وكان موسى ﷺ يستتر إذا اغتسل وكانوا هم لا يفعلون هذا فقالوا: إن موسى لا يستتر إلا لما فيه من عيب، فأراد الله - عز وجل - أن يريهم أنه لا عيب فيه بغير اختيار موسى عليه السلام.

فتزل يغتسل مرة ووضع ثوبه على حجر، وأثناء اغتساله هرب الحجر في الجو، ذهب يسعى يشتد فملحقه موسى يقول: "ثوبي حجر ثوبي حجر" يعني أعطني ثوبي يا حجر، والحجر سائر حتى وصل إلى ملا من بني إسرائيل فشاهدوا موسى بلا عيب - والحمد لله - ثم وقف الحجر فجعل موسى يضربه لأنه فعل ما يفعله العاقل فاستحق أن يؤدبه بالضرب، ومثل ذلك ما تفعله الأمهات بأبنائهن الصغار إذا عثر الطفل أو ضربه شيء جعلت تضرب ما عثر به لأجل أن تسكت الصبي وتطيب خاطره فإذا كان ينفع الصبي ويطيب خاطره فلا بأس، والله أعلم.

١٨٣٢ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَةً لَكُمْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا"^(١) حديث حسن، رواه الدارقطني وغيره.

الشرح

هذا الحديث من الأحاديث المشهورة التي ذكرها النووي - رحمه الله - عن أبي ثعلبة الخسني رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها" هذه ثلاث جمل بينها النبي ﷺ وبين حكمها:

أولاً: "فرض الله فرائض" وأعظم الفرائض على عباده التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، توحيد الله بالعبادة وألا يعبد أحد سواه، وفي شهادة أن محمداً رسول الله توحيد النبي ﷺ بالمتابعة بحيث لا يتابع أحد سواه، هذه أفرض الفرائض ثم الصلوات والزكاة والصوم والحج وبر الوالدين وصلة الرحم وحسن الجوار والصدق والنصيحة، أشياء كثيرة فرضها الله تعالى - على عباده منها فرائض عينية على كل واحد من الناس، ومنها فرائض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن الباقي، فالصلوات الخمس فرض عين لا بد على كل مسلم أن يقوم بها، والصلوة على الجنائز

(١) رواه الحاكم في المستدرک: (١٢٩/٤)، والبيهقي في الكبرى (١٢/١٠)، والدارقطني:

(١٨٤/٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٢٢).

فرض كفاية إذا قام بها واحد سقط عن الباقيين.

ثانيًا: "وحد حدودًا فلا تعتدوها" يعني جعل الأشياء حدًا معينًا، فالصلوات الخمسة مثلًا لها حد وهي أوقاتها: الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله في الزوال، والعصر من هذا الوقت إلى غروب الشمس والاختيار إلى اصفرار الشمس، والمغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر، والعشاء من مغيب الشفق الأحمر إلى نصف الليل، والفجر من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فهذه حدود والصوم له حد، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والحج أشهر معلومات في أماكن معينة. الخ.

"فلا تعتدوها" يعني لا تتجاوزوها قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١]. ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ثالثًا: "وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها". سكت عن أشياء: لم يوجبها علينا ولم يجرمها ولو شاء لأوجب علينا ما شاء وحرم ما شاء، لكنه سكت عن أشياء لولا رحمته لألزمنا بها، وأضرب لكم مثلًا بالصلوات الخمس، فأول ما فرضها الله على العباد خمسين صلاة في اليوم واللييلة، ثم إن الله تعالى عفا وصارت خمسًا في العمل وخمسين في الميزان، وأشياء كثيرة عفا الله عنها ولو شاء لألزمنا به.

وفي قوله: "وسكت عن أشياء" دليل على ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن الله يتكلم بصوت مسموع، لأن السكوت ضد الكلام، وهو

جل وعلا يتكلم بما شاء متى شاء كيف شاء، ولا نعلم كيف يتكلم، ولا نعلم متى، ولا نعلم بماذا يتكلم، لكن نؤمن بأنه إذا أراد شيئاً قال له: كن فيكون، ولهذا لا تحصى كلمات الله عز وجل قال الله تعالى: - وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ - يعني لو كانت جميع أشجار الأرض أقلاماً يكتب بها - وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ - سَبْعَةُ أَمْخَرَاتٍ لَفِدَّتْ كَلِمَتُ اللَّهِ - [لقمان: ٢٧]. وقال عز وجل: - قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِذَابًا لَنُكِّلْتُ رَبِّي نَسْفِدَ الْأَشجارَ قَبْلَ أَنْ تَنفِدَ كَلِمَتِي رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا - [الكهف: ١٠٩] .

* * *

١٨٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.
وفي رواية: نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ^(١)، متفق عليه.

١٨٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ^(٢)" متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب أكل الجراد، رقم (٥٠٧١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الجراد، رقم (٣٦١٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، رقم (٥٦٦٨)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، رقم (٥٣١٧).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد معه، والجراد معروف وهو من الحلال أن يأكله الإنسان حياً وميتاً، قال النبي ﷺ: "أحلت لنا ميتتان ودمان: فأما الميتتان فالحوت والجراد" ولهذا لا يحتاج إلى تذكية، وهو صيد فإن كان في مكة حُرْمَ على الإنسان أن يصيده وأن يطيرَه من مكانه، ولقد كان الجراد قبل عامين في رمضان في مكة فأخذ الصبيان يلتقطونه من الحرم وما حوله وهذا حرام ولا يجوز، ويجب على من رأى من يصيده بالحرم أن يزرجه ويمنعه وينهاه لأنه صيد محرّم لا يجوز صيده في مكة ولا أن تطيرَه هو وغيره من الطيور.

وفي هذا دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم يستدلون بإقرار الرسول ﷺ، يعني إن فعلوا شيئاً وأقرهم عليه فهو حلال، وهو كذلك لأن الرسول ﷺ يستطيع منعهم وأن يقول لهم لا تفعلوا هكذا وسكت دل ذلك على الجواز.

أما حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - فقال النبي ﷺ: "لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين" اللدغ هو لدغ الحية، والمؤمن كيس فطن محترز لا يلدغ من جحر مرتين، بمعنى أنه إذا حدث له شيء من أي عمل يقوم به فإنه لا يعود إليه لأنه حذر وإذا لدغ من جحر ترك وعرف أنه لا فائدة منه فالمؤمن

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب الكبد والطحال، رقم (٣٣٠٥).

لا يلدغ من جحر مرتين، لأنه حذر فطن كيس لا يمكن يغبن ولا يخدع، فدل ذلك على أن الإنسان يجب أن يكون فطنًا وألا يعود لما أصابه بضرر بل يكون مؤمنًا، لأن هذا من كمال الإيمان. والله الموفق.

* * *

١٨٣٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَاتَعَ رَجُلًا سَلَعَةً، بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا بِكَدًّا وَكَذًّا، فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَاتَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَبْ (١) متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث ذكره الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم.

"ثلاثة": يعني ثلاثة أصناف ليس المقصود ثلاثة رجال وإنما قد يكونون أمما عظيمة اتصفوا بهذه الأوصاف:

أولهم: رجل على فضل ماء في فلاة يمنع ابن السبيل، يعني إنسان عنده ماء من مزرعة أو بئر أو غير ذلك في أرض خالية من السكان يمر الناس

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب اليمين بعد العصر، رقم (٢٤٧٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، رقم (١٥٧).

من عنده ليشربوا منه فيمنعهم - والعياذ بالله - فهذا لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وما بالك بحال رجل لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والثاني: رجل باع سلعة على شخص بعد العصر فحلف للمشتري أنه أعطى كذا وكذا وهو كاذب، فاشتراها المشتري بناء على ما قاله البائع أنه صدق، فاشتراها والأمر ليس كذلك، فهذا أيضًا لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وذكر النبي ﷺ العصر لأن أفضل أوقات النهار ما بعد صلاة العصر وإلا فلو حلف الإنسان على سلعة في غير هذا الوقت أيضًا فهو لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي رواه مسلم: أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم" قائلًا ثلاثة، فقال أبو ذر: من هم يا رسول الله، خابوا وخسروا؟ قال: الأول: "المسبل" - يعني الذي يترك ثوبه عن كعبه.

والثاني: "المنان": الذي يمن على الناس، إذا أعطاهم مالاً أو علمهم أو أحسن إليهم بشيء، جعل يمن عليهم - والعياذ بالله - .

والثالث: "والمنشق سلعته بالحلف الكاذب": يعني الذي يحلف وهو كاذب ليزيد ثمن السلعة". فدل ذلك على أن ذكر وقت العصر في حديث أبي هريرة إنما هو لشدة العذاب والوعيد، وإلا فكل من حلف على سلعته وهو كاذب من أجل أن يزيد ثمنها فإنه لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر الله له ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والتالت: في حديث أبي هريرة رضي الله عنه رجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا للدنيا إن أعطاه وَفَى له بالبيعة وإن لم يعطه لم يف بالبيعة. فهذا أيضًا من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، وذلك أن بيعة الإمام واجبة، يجب على كل مسلم أن يكون له إمام، سواء كان إمامًا عامًا كما جرى في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء، أو إمامًا في منطقة كما هو الحال الآن، ومنذ أزمنة بعيدة من زمن الأئمة الأربعة ومن بعدهم والمسلمون متفرقون، كل جهة لها إمام وكل إمام مسموع له ومطاع بإجماع المسلمين، ولم يقل أحد من المسلمين إنه لا تجب الطاعة إلا إذا كان خليفة واحدًا على جميع بلاد الإسلام، ولا يمكن أن يقول أحد بذلك، لأنه لو قيل بهذا ما بقي للمسلمين الآن إمام ولا أمير ولما مات الناس كلهم ميتة جاهلية، لأن الإنسان إذا مات وليس له إمام فإنه يموت ميتة جاهلية، يحشر مع أهل الجهل - والعياذ بالله -، الذين كانوا قبل الرسالات.

فالإمام في كل مكان وفي كل منطقة بحسبها، فمثلاً نحن هنا في السعودية أئمتنا آل سعود لهم علينا البيعة، يجب علينا طاعتهم في غير معصية الله عزَّ وجلَّ، وهم أئمتنا وندين الله تعالى بالولاء لهم، ونعتقد أن بيعتهم في أعناقنا ولو مات الإنسان على غير هذه العقيدة في هذه البلاد لما مات ميتة جاهلية لأنه مات بلا إيمان، وكذلك أيضًا في مصر وفي غيرها من البلاد، كل له إمام جعل الله له السلطة عليه، ولو قلنا لا إمام إلا الإمام الذي يَعُمُّ جميع بلاد المسلمين ما بقي للمسلمين اليوم أئمة، ولكانت ميتة المسلمين كلهم ميتة جاهلية والعياذ بالله.

فهذا الرجل بايع الإمام لكنه بايعه للدنيا لا للدين، ولا لطاعة رب العالمين، إن أعطاه من المال وَفَى، وإن منعه لم يف، فيكون هذا الرجل - متبعًا لهواه غير متبع هُذاه ولا طاعة مولاه بل هو بنى بيعته على الهوى.

وقال يقول قائل مثلاً: نحن لم نبايع الإمام فليس كل واحد بايعه؟

فيقال: هذه شبهة شيطانية باطلة فالصحابة رضي الله عنهم حين بايعوا أبا بكر رضي الله عنه، هل كل واحد منهم بايع حتى العجوز في بيتها والبائع في سوقه؟! أبداً المبايعة لأهل الحل والعقد ومتى بايعوا ثبتت على كل أهل هذه البلاد شاء أو أبى، ولا أظن أحداً من المسلمين - بل العقلاء - يقول: إنه لا بد أن يبايع كل إنسان ولو في جحر بيته ولو عجوزاً أو شيخاً كبيراً أو صبيّاً صغيراً!، ما قال أحد بهذا أبداً، حتى الذين يدعون الديمقراطية في البلاد الغربية وغيرها لا يفعلون هذا - وهم كاذبون - حتى انتخاباتهم كلها مبنية على التزوير والكذب ولا يبالون أبداً إلا بأهوائهم فقط.

أما في الدين الإسلامي فمتى اتفق أهل الحل والعقد على الإمام، فهو الإمام شاء الناس أو أبوا، فالأمر كله لأهل الحل والعقد، ولو جعل الأمر لعامة الناس حتى للصغار والكبار والعجائز والشيوخ وحتى من ليس له رأي ويحتاج أن يولى عليه، لو قيل بهذا ما بقي للناس إمام، لأن الناس لا بد أن يختلفوا ولا يمكن أن يتفقوا، أما إذا جعل لأهل الحل والعقد واتفقوا على شخص أن يكون أميرهم، فهو أميرهم المطاع الذي يجب أن لا يموت

الإنسان إلا وفي عنقه بيعة له، فإن لم يفعل فإنه يموت ميتة جاهلية - والعياذ بالله -؛ والخلاصة أن هذه ثلاثة أشياء إذا اتصف بها الإنسان فإن الله لا يكلمه يوم القيامة، ولا ينظر إليه ولا يزكيه، وله عذاب أليم.

وفي هذا الحديث دليل على ثبوت كلام الله - عز وجل - كما هو مذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى موصوف بالكلام، يتكلم كما شاء، وبما شاء لا أحد يعجزه ولا يمتنع عليه شيء ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢]. ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴾ [فاطر: ٤٤].

فقوله: "لا يكلمهم الله" دليل على أنه يكلم غيرهم وهو كذلك. وفيه أيضًا أن الله ينظر نظرين:

الأول: العام فإنه لا يخفى على نظره شيء - جل وعلا - يرى كل شيء. والثاني: الخاص وهو نظر الرحمة وهو المنفي في الحديث، فإن الله لا ينظر إليهم نظر رحمة.

وفيه أيضًا دليل على أن الله هو المزكي للعباد كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ ﴾ [النور: ٢١]. فالمزكي للأمور والمزكي للأشخاص والمزكي للأشياء وللأعمال هو رب العالمين - عز وجل -، فأسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن زكاه ربه إنه على كل شيء قدير.

١٨٣٦ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ " قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْبُتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْبُتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْبُتُ " وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ الدَّنْبِ، فِيهِ بُرُكَبُ الْخَلْقِ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ ^(١) " متفق عليه.

١٨٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَّرَ مَا قَالَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: "أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟" قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "إِذَا صُبِّعَتِ الْأَمَانَةُ، فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ" قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: "إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ" ^(٢) رواه البخاري.

١٨٣٨ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَوْا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ" ^(٣) رواه البخاري.

١٨٣٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ﴿كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: حَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا زمرا،

رقم (٤٥٥٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب ما بين النفختين، رقم (٥٢٥٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأنتم، رقم (٥٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، رقم (٦٥٣).

الإسلام^(١).

١٨٤٠ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ^(٢) رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ.
معناه: يُؤَسَّرُونَ وَيَقِيدُونَ، ثُمَّ يَسْلَمُونَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ.

الشرح

هذه الأحاديث من المصحح والمنثورات وسبق الكلام على الكثير منها، فهذه أحاديث أربعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: "بين النفتختين أربعون"^(١): يعني النفخ في الصور، والصور موكل به ملك من الملائكة يسمى (إسرافيل) هذا الصور ينفخ فيه أول مرة فيفزع الناس لهوله وشدته ثم يصعقون أي يموتون كلهم كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوَدَّ خَيْرِينَ﴾ [النمل: ٨٧]. وقال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].
فالنسخة الأولى: يكون بها الفزع والصعق يعني: الموت والفتناء.

والنسخة الثانية: يكون فيها القيام ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ قيام من قبورهم ينظرون ماذا حدث، وذلك أن الله تعالى يرسل عليهم مطراً قبل ذلك غليظاً كمنى الرجال، ثم ينبتون في قبورهم كما ينبت حمى السيل، يعني حبة

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب كتتم خير أمة أخرجت للناس، رقم (٤١٩١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الأسارى في السلاسل، رقم (٢٧٨٨).

تثبت في الأرض ثم تخرج وهم كذلك ينبتون، ثم ينفخ في الصور النفخة الثانية فيخرج من هذا الصور كل نفوس العالم بإذن الله وتذهب كل نفس إلى جسدها الذي كانت عمره في الدنيا لا تحطئه، سبحانه الله العظيم!

عالم لا يحصيهم إلا الله تخرج أرواحهم من هذا الصور كل روح تذهب إلى جسدها التي كانت عمره في الدنيا لا تحطئه.

بين النفختين أربعون، قيل لأبي هريرة: أربعون يوماً؟ قال: أبيت، يعني لا أدري، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت، لا أدري، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، قال النبي ﷺ بينهما أربعون فنقول كما قال الرسول ﷺ - والله أعلم - والمهم أن هذا هو نفخ الصور ثم يقوم الناس إلى يوم الحساب لرب العالمين فيحاسبهم: كل يحاسب بذنبه، وحسابه - عز وجل - دائر بين الفضل والعدل لا ظلم فيه، لأن المحاسبة إما ظلم أو عدل أو فضل، وحساب الله عز وجل دائر بين الفضل والعدل قال الله عز وجل: ﴿فَأَنبِئُوا أَن تظَلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا حُجُوزَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤].

أما الحديث الثاني - حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ قال: متى الساعة؟ وكان النبي ﷺ يتحدث إلى أصحابه، فمضى في حديثه لم يجب أن يقطعه ﷺ وكأنه والله أعلم حديث متواصل. فقال قوم: "سمع ما قال فكره ما قال" والإنسان إذا كره سؤال السائل فلا حرج عليه ألا يجيبه حتى ولو سمعه، لأنه قد يكون السائل ليس عنده حكمة وليس عنده حلم فيسأل سؤالاً غير مناسب فللمجيب أن يدعه ولا يجيب، وقال آخرون: لعله لم يسمعه. فلما قضى النبي ﷺ حديثه قال: "أين السائل؟" قال: أنا يا رسول الله

متى الساعة؟ قال: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة" قال: كيف إضاعتها؟ قال: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة". يعني إذا فسد الناس وكانت الأمور تسند إلى غير أهلها، الفتوى للجاهل، والإمارة للسفيه، والإدارة لمن لا علم له بالإدارة وهكذا.

والخلاصة: أنه إذا فسد الناس فانتظر الساعة، لأن الساعة تقوم على شرار الخلق، ففي هذا تحذير من تضييع الأمانة وأنه يجب أن يولى المناصب الأهل فالأهل، لأن هذا مقتضى الأمانة.

أما الحديث الثالث: فهو أن النبي ﷺ أخبر أن هناك أئمة يعني أمراء يصلون لكم فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم.

وهذا وإن كان في الأمراء يشمل أيضًا أئمة المساجد. "يصلون لكم" فإن أحسنوا في الصلاة وأتوا بها على ما ينبغي فذلك لكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم، يعني ليس عليكم أنتم من إساءتهم من شيء، بل الإساءة عليهم، وفي هذا إشارة إلى أنه يجب الصبر على ولاة الأمر وإن أساءوا في الصلاة، وإن لم يفعلوها في أول وقتها - فإن الواجب أن لا نشأهم أو ننايهم، فإن هم أخطروا الصلاة عن أول وقتها فحينئذ يكون تأخيرنا للصلاة عن أول وقتها بعذر لأجل موافقة الجماعة وعدم الشذوذ.

وفي هذا إشارة على أن الشذوذ عن ولاة الأمور والبعد عنهم وإثارة الناس عليهم، ونشر مساوئهم كل هذا مجانب للدين الإسلامي، فالدين

الإسلامي يأمر بالخير والعدل، وينهى عن الشر والفساد، حتى إن الله قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۚ أَيْ بِالْعَدْلِ﴾ [المائدة: ٨]. إذا ذكرت سيئة، فاذكر الحسنة أما أن تسعد بذكر السيئات وتجدد الحسنات فهذا جور وظلم، والله عز وجل لا يحب الجور "﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۖ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

أما الحديث الرابع: لأبي هريرة: "عجب الله لقوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل" وفسره المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - بأنهم قوم من الكفار يؤسرون ثم يسلمون فيكون هذا الأسر سبباً في إسلامهم ودخولهم الجنة. والله الموفق.

* * *

١٨٤١ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْعَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا"^(١) رواه مسلم.

١٨٤٢ - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخَرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَايَتُهُ^(٢). رواه مسلم هكذا.

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد، رقم (١٠٧٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم (٤٤٨٩).

ورواه البرقاني في صحيحه عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تُكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاصٌ الشَّيْطَانُ وَقَرَّحٌ"^(١).

١٨٤٣ - وَعَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَفَّرَ اللَّهُ لَكَ، قَالَ: "وَلَكَ" قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [عمد: ١٩].^(٢) رواه مسلم.

١٨٤٤ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ"^(٣) رواه البخاري.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنثورة التي ختم كتابه بها الحافظ النووي - رحمه الله - منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها" فالمساجد مساجد الله عز وجل، ولهذا أضافها الله تعالى فقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير: (٢٤٨/٦)، والديلمي في مسند الفردوس: (٧١/٥)، والبيهقي في شعب الإيثار (٣٧٩/٧)، والهيتمي في مجمع الزوائد (٧٧/٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلّه من حبس، رقم (٤٣٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢٢٤).

مسجد الله أن يرفع شأنها. [البقرة: ١١٤]. وقال تعالى: **فِي بُيُوتِهِ أُذُنُ مَسْجِدٍ يُرْفَعُ وَيُذَكَّرُ فِيهَا لِمَنْ يَسْمَعُ لَكُمْ فِيهَا مَا تُغْتَدُونَ وَلَا يَصِلُ إِلَى [النور: ٣٦].**

فالمسجد أحب البقاع إلى الله، لأنها محل ذكره وعبادته وقراءة شرعه وغير ذلك من المصالح الدينية والدنيوية، ولهذا كان بذل المال فيها من أفضل أنواع البذل، والبذل فيها من الصدقة الجارية وهي أفضل من أن يجعل الإنسان كنوزه في أضحية أو عشاء أو ما أشبه ذلك فإذا جعل كنوزه في بناء المساجد وعمارتهما كان ذلك أفضل لأن المساجد صدقة جارية باقية وصدقة عامة، فكل المسلمين ينتفعون بها، المصلون والدارسون والمتعلمون والمعلمون والذين أوامهم البرد أو الحر إلى المساجد إلى غير ذلك، أما الأسواق فإنها مأوى الشياطين فيه باض الشيطان وفرخ والعياذ بالله ونصب رايته وخيمته لأن أسواق البيع والشراء الغالب فيها - إلا ما شاء الله - الكذب والغش والخيانة والخلف وما أشبه ذلك، فلهذا كانت أبغض البلاد إلى الله - عز وجل - وفي هذا الحديث إثبات الحب والبغض لله - عز وجل - أي أن الله يحب ويبغض، ومن أصول أهل السنة والجماعة أننا نؤمن بذلك ونقول: إن الله تعالى - يحب ويبغض وهو سبحانه تعالى - موصوف بصفات الكمال وهو لا يجب إلا ما فيه الخير والصلاح ولا يبغض إلا الشر، وينبغي أيضًا كما جاء في حديث سلمان رضي الله عنه ألا تكون أول من يدخلها ولا آخر من يخرج منها - بل يدخل إليها ويقضي حاجته ويتصرف - إنها أبغض البلاد إلى الله ويحصل فيها اختلاط بين الرجال والنساء والنظرات المحرمة، والكلام المحرم وما أشبه ذلك.

أما حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه فهو أنه سأل النبي ﷺ أن يستغفر له فأجابته النبي ﷺ قال: استغفر لي يا رسول الله فأجابته، وفي هذا دليل على أن النبي ﷺ ليس كغيره - أي يسأل منه الدعاء - فيقال: يا رسول الله استغفر لي، وهذا في حياته أما بعد موته فلا يجوز، ومن يفعل هذا فهو مشرك كافر، وقد أمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه وللمؤمنين والمؤمنات فقال ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. والمغفرة هي أن الله تعالى يستر العبد ولا يطلع الناس على ذنبه ويعفو عنه ويتجاوز عنه لأنها مأخوذة من الستر والوقاية وهي المغفرة.

* * *

١٨٤٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث من الأحاديث المنثورة التي ذكرها الحافظ النووي - رحمه الله - منها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء" وذلك أن الله تعالى - يفصل بين العباد ويحكم بينهم، أما فيما بينهم وبين الله فحكمه دائر بين العدل والفضل: إما أن

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، رقم (٦٠٥٢)، ومسلم: كتاب

القصاص والمحارِبين والقصاص والديات، باب المجازاة بالدماء في الآخرة، رقم (٣١٧٨).

مجازي بالعدل وإما بالفضل، وأما فيما بين الناس بعضهم مع بعض فيجازي بالعدل فكل إنسان منهم يعطى حقه بدون نقص ولا زيادة.

فأول ما يحاسب عليه العبد من حقوق الله الصلاة فإن كان أحسنها فقد أفلح وأنجح، وإن كان قد ضيعها فهو لما سواها أضيع لأن من ضيع الصلاة فلا أمر له بالمعروف ولا نهي عن المنكر كما قال تعالى: ﴿ أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. أما فيما بين العباد فأول ما يقضى بينهم في الدماء - القتل - ثم الأموال والأعراض، والقتل تارة يكون بحق وتارة يكون بغير حق، والمقصود بذلك القتل بغير حق فهذا هو أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة.

وفي هذا الحديث إثبات القضاء يوم القيامة وأنه حق، وأنه لا بد أن يعطى كل مظلوم مظلومه لكن ها هنا مسألة وهي: يأتي إنسان إلى شخص يكون قد ظلمه بغيبة أو قذف أو ما أشبه ذلك، ثم يطلب منه السماح بعد أن تاب إلى الله وندم، فيقول لصاحب الحق: اسمح لي أنا مذنب وأنا الآن أستغفر الله وأتوب إليه فاسمح لي ويعتذر، ولكن صاحب الحق لا يقبل ويقول لا أسمح، أنا أريد حقي يوم القيامة! فهنا نقول: إذا علم الله من العبد صحة التوبة فإن الله تعالى يتحمل عنه حق هذا آدمي الذي أبى أن يسامحه، ومثل ذلك أيضًا المال لو أن إنسانًا كان بينك وبينه مشاجرة وجحدت ماله،

وكان في ذمتك له مال، لكنك جحدته ثم بعد ذلك تبت إلى الله وأقررت به، وذهبت إليه وقلت: يا فلان أنا جحدتك حقك في الأول، والآن أنا تائب إلى الله ونادم خذ مالك. ولكنه قال لا آخذه وبيني وبينك الله يوم القيامة: فهنا نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق في التوبة فإن الله يتحمل عنك الإثم - يعني يرضي صاحبك - لكن تصدق بهذا المال عنه حتى تبرأ ذمتك منه.

فمثلاً إذا كان حقه مائة ريال، ثم جئت إليه بعد أن ندمت واستغفرت وقلت له: خذ هذه الدراهم - مائة ريال - قال: لا، أريدها من عملك الصالح يوم القيامة وأبى، فحيثنذ نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق فإنك لا تأثم، ويزول عنك الإثم، لكن هذه المائة تصدق بها عن صاحبك تخلصاً منها.

* * *

١٨٤٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا" وَصِفَ لَكُمْ^(١) رواه مسلم.

١٨٤٧ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: "كَانَ خُلِقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنُ"^(٢) رواه مسلم في جملة حديث طويل.

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب في أحاديث متفرقة، رقم (٥٣١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، رقم (١٢٣٣).

١٨٤٨ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ" فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةِ الْمَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ! قَالَ: "لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنشورة فحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أخبر عن بدء الخلق فذكر ﷺ أن الملائكة خلقوا من النور، ولذلك كانوا كلهم خيراً، لا يعصون الله، ولا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، فالملائكة خلقوا من نور، أما الشياطين - الجن - فقال: إنهم خلقوا من نار.

وفي هذا دليل على أن الجن هم ذرية الشيطان الأكبر الذي أبى أن يسجد لآدم وقال: *"إِنَّا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ"* [الأعراف: ١٢]. فالجن كلهم مخلوقون من النار، ولهذا كثر منهم الطيش والعبث والعدوان على كل من يستطيعون العدوان عليه، لكن مَنْ قرأ آية الكرسي في ليلة فلا يزال عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح.

"وخلق آدم مما ذكر لكم": يعني خلق من طين، من تراب، من

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، رقم (٤٨٤٥).

صلصال كالفخار، لأن التراب صار طيناً ثم صار فخاراً فخلق منه آدم - عليه الصلاة والسلام - ولهذا قال الله تعالى: ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه: ٥٥].

وحدثها الثاني - رضي الله عنها - قالت: "كان خلق النبي ﷺ القرآن" يعني أنه يتخلق بأخلاق القرآن، ما أمر به القرآن قام به، وما نهى عنه القرآن اجتنبه، سواء كان ذلك في عبادات الله أو في معاملة عباد الله، فخلق النبي ﷺ القرآن، وفي هذا إشارة من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أننا إذا أردنا أن نتخلق بأخلاق الرسول ﷺ فعلينا أن نتخلق بأخلاق القرآن؛ لأنها هي أخلاق النبي ﷺ.

وحدثها الثالث: رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه" فقالت عائشة رضي الله عنها: أكرهية الموت يا رسول الله، فكلنا يكره الموت؟! قال: "ليس كذلك" فأخبر النبي ﷺ أن الإنسان إذا أحب لقاء الله أحب لقاءه، وذلك أن المؤمن يؤمن بما أعد الله للمؤمنين في الجنة من الثواب الجزيل والعطاء العميم الواسع، فيحب ذلك وترخص عليه الدنيا ولا يهتم بها، لأنه سوف ينتقل إلى خير منها فحينئذ يحب لقاء الله ولا سيما عند الموت إذا بشر بالرضوان والرحمة فإنه يحب لقاء الله - عز وجل - ويتشوق إليه فيحب لقاءه.

أما الكافر - والعياذ بالله - فإنه إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله، فكره الله لقاءه، ولهذا جاء في حديث المحتضر: أن نفس الكافر إذا بشرت بالغضب والسخط تفرقت في جسده وأبت أن تخرج، ولهذا تنزع نفسه -

روحه - من جسده كما ينزع الشعر من الصوف المبلول، بمعنى: أنه يكره على أن تخرج روحه، وذلك لأنه يبشر - والعياذ بالله - بالشر، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظُّنُمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٣]، فهم شحيحون بأنفسهم - والعياذ بالله - لا يريدون أن تخرج ولكن الملائكة تقول "أخرجوا أنفسكم" فإذا بشرت تفرقت في الجسد فتنتزعها الملائكة كما ينتزع السفود من الصوف المبلول - والعياذ بالله - حتى تخرج.

والحاصل: أن المؤمن يجب لقاء الله، لأنه يجب الله عزَّ وجلَّ، يجب ثوابه، يجب جنته، يجب النعيم، فهو يجب لقاء الله ولا سيما عند الموت فيجب الله لقاءه - اللهم اجعلنا ممن يجب لقاءك يا رب العالمين وأحسن لنا الختام إنك على كل شيء قدير.

* * *

١٩٤٩ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا. فَقَالَ ﷺ: "عَلَىٰ رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجْرٍ" فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ. وَإِنِّي تَخَشِيتُ أَنْ

يَقْدَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا - أو قال: شيئاً^(١) - متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث ذكره المؤلف - رحمه الله - عن حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها أم المؤمنين: أن النبي ﷺ كان معتكفاً في المسجد في رمضان - ولا اعتكاف إلا في رمضان - لأن النبي ﷺ لم يعتكف في غير رمضان إلا سنة واحدة فاتته العشر في رمضان فقضاها في شوال، وما عدا ذلك فلم يشرع لأمة ﷺ أن يعتكفوا في غير رمضان، وإنما كان الاعتكاف من أجل تحري ليلة القدر، فقد كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأول من رمضان رجاء ليلة القدر، ثم الأوسط، ثم قيل له: إنها في العشر الأواخر فواظب على الاعتكاف في العشر الأواخر.

وأما حديث عمر رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ أنه نذر - أي عمر - أن يعتكف ليلة أو يوماً في المسجد الحرام فقال: "أوف بنذرك" فهذا لا يدل على أن الاعتكاف مشروع وإنما يدل على وفاء النذر بالاعتكاف، وأنه ليس بمعصية لو أوفى بنذره فيه، لكن السنة أن الاعتكاف يكون في رمضان فقط، وفي العشر الأواخر منه فقط، اعتكف ﷺ في العشر الأواخر.

والاعتكاف هو: لزوم المسجد في طاعة الله، ليتفرغ الإنسان للعبادة، وليس لغير ذلك كما قد يفعله بعض المعتكفين من إضاعة الوقت عليهم في

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٠٣٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خالياً بامرأة، رقم (٤٠٤١).

الكلام أثناء جلوسهم خلافاً لمقصدهم في هذه العبادة.

جاءته صفة ذات ليلة - وهو معتكف - فحدثته وهي امرأته ولا بأس للإنسان أن يتحدث إليه أهله وهو معتكف، فذلك من الألفة والمحبة والمودة ثم قامت إلى بيتها وكان النبي ﷺ خير الناس بأهله كما قال ﷺ: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" فقام معها يشيعها إلى بيته فإذا برجلين من الأنصار يمران، فلما رأيا رسول الله ﷺ خجلا واستحييا، فأسرعا في مشيهما، فقال النبي ﷺ: "على رسلكما" يعني: لا تسرعا "إنها صفة بنت حبي" لثلاثا يظن أنها امرأة جاءت لرسول الله ﷺ في الليل وهو محل السكن وإيواء البيوت، فقالا: سبحان الله! تعجبا أن يقول الرسول ﷺ هذا الكلام، فقال النبي ﷺ: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم" فيصل إلى قلبه وإلى عروقه كما أن الدم يسير في جميع البدن، كذلك الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، ويجرى هذا اسم مكان: أي في مكان جريان الدم. "وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًا أو قال: شيئًا".

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: حسن خلق النبي ﷺ في معاملة أهله.

ومنها: جواز زيارة المرأة زوجها في الاعتكاف، وأن ذلك لا يبطل

الاعتكاف حتى لو فرض أنه تلذذ بالنظر إليها وما أشبه ذلك فإنه لا يضر،

لأن الله إنما نهى عن مباشرة النساء في الاعتكاف.

(١) رواه الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم (٤٣٨٣٠)، وابن ماجه:

كتاب النكاح، حسن معاشره النساء، رقم (١٩٦٧).

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يشيع أهله إذا انقلبوا من عنده إذا كان ذلك ليلاً أو في وقت يخاف فيه عليهم.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يزيل أسباب الوسوس من القلوب، فمثلاً: إذا خشي أن أحداً يظن به شراً فإنه يجب عليه أن يزيل ذلك عنه ويخبره بالواقع حتى لا يحدث في قلبه شيء.

ومنها: أنه إذا حدث للإنسان ما يتعجب منه فليقل: سبحان الله، كما قال ذلك الأنصاريان وأقرهما النبي ﷺ.

ومنها: شفقة النبي ﷺ على أمته، ودرء الشر عنهم.

* * *

١٨٥٠ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنَ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّ نَفَارِقُهُ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بَغْلَةً لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَلِيَ الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِكِضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ، وَأَنَا آخِذٌ بِبَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِزَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيُّ عَبَّاسٍ نَادِ أَصْحَابِ السَّمُرَةِ" قَالَ الْعَبَّاسُ، وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ" فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي، عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَيْتَكَ يَا

لبيك، فاقْتَتَلُوا هُمْ وَالْكَفَّارُ، وَالِدَّعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ
 الْأَنْصَارِ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، وَالِدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَرْجِ.
 فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ فَقَالَ:
 "هَذَا حِينِ حَمِي الْوُطَيْسِ" ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ
 وَجُوهَ الْكَفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: "انْهَرُوا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ"، فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ
 عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى
 حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا^(١). رواه مسلم.
 "الْوُطَيْسُ" التَّنُورُ. وَمَعْنَاهُ: اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ. وَقَوْلُهُ: "حَدَّهُمْ" هُوَ
 بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ أَي: بِأَسْهَمٍ.

الشرح

حديث العباس رضي الله عنه في قصة حنين. وحنين: هي اسم مكان
 غزا به النبي ﷺ "ثَقِيفًا" وكان الصحابة رضي الله عنهم قد فتحوا مكة في
 رمضان في السنة الثامنة من الهجرة، ومعهم عشرة آلاف من خارج مكة
 وألفان من أهل مكة، فالجميع اثنا عشر ألفًا، فجعل بعضهم يقول لبعض: لن
 نغلب اليوم من قلة، أعجبوا بكثرتهم، ولكن الله تعالى - أراهم أن النصر من
 عند الله، وأن الكثرة والقوة لا تحولان بين قضاء الله وقدره.
 قابلوا ثَقِيفًا وكانت ثَقِيفٌ "ثلاثة آلاف وخمسةائة نفر"، والمسلمون اثنا
 عشر ألفًا ومعهم الرسول ﷺ فكمنتم لهم ثَقِيفٌ في وادي حنين، ومعلوم أنه

(١) رواه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم (٣٣٢٤).

إذا كمنوا لهم ثم تقدم بعضهم وتأخر آخرون سوف تحدث الهزيمة، انهزم الصحابة رضي الله عنهم وولوا، ولم يبق مع الرسول ﷺ من اثني عشر ألفاً إلا نحو مائة رجل، كما قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَلَيْسَ مَذْبُوحًا﴾ [التوبة: ٢٥]. ولكن عمداً ﷺ الذي أعطاه الله تعالى الشجاعة العظيمة، والإقدام في موضع الإقدام جعل يركض بغلته نحو العدو وهو يقول ﷺ: "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" - يعلمهم عليه الصلاة والسلام - وأمر العباس رضي الله عنه وكان رجلاً جهوري الصوت - أن ينادي الصحابة ليرجعوا، فجعل ينادي: يا أصحاب السمرة.. يا أصحاب السمرة: يا أصحاب السمرة أقبلوا.. هلموا.

والسمرة هي الشجرة التي بايع الصحابة عليها رسول الله ﷺ في الحديبية على ألا يفروا - وهم فروا الآن - فقال: يا أصحاب السمرة يذكرهم بهذه المبايعه، وهذه السمرة شجرة بايع النبي ﷺ تحتها الصحابة على ألا يفروا أبداً، وفيها يقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْضَ أَنَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. فأخبر الله تعالى أنهم رضي الله عنهم، وأخبر النبي ﷺ "أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة" بشرى عظيمة أنهم لا يدخلون النار لا قليلاً ولا كثيراً.

فدعاهم العباس رضي الله عنه بهذا - يا أصحاب السمرة -، قالوا: لييك.. لييك، وأقبلوا كأنهم عطفة البقر على أولادها الصغار يعني مسرعين جداً، فقاتلوا العدو، وأخذ النبي ﷺ حصيات رمى بها وجوه القوم، وقال:

انهزموا ورب محمد، وصار الأمر كذلك، وانهزمت ثقيف وغنم منها النبي ﷺ غنائم كثيرة كثيرة جداً ما بين إبل وغنم وأموال.

فالحاصل أن هذا الحديث من آيات الله - عزَّ وجلَّ - حيث نصر الله المؤمنين بعد أن أراهم قوته وأن الأمر أمره - جلَّ وعلا - ليس بالكثرة ولا بالقوة ولا بالعزيمة ولكن النصر من عند الله - عزَّ وجلَّ - قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ يُوقِئُكُمْ رِجْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ يُدْرِكُ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥-٢٧].

وفي هذا الحديث من الفوائد:

منها: شجاعة وجرأة النبي ﷺ حيث تقدم إلى العدو بقوله وفعله، أما فعله فإنه جعل يركض بغلته - التي هو راكب عليها - نحو العدو، وأما قوله: فأعلانه بصوته الرخيم "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب".

ومنها: أنه يجب على الإنسان ألا يعجب بقوته ولا بكثرته ولا بعلمه ولا بهاله ولا بذكائه ولا بعقله. والغالب أن الإنسان إذا أعجب فإنه يهزم ياذن الله: إن أعجب بكثرته هزم، وإن أعجب بعلمه ضل، وإن أعجب بعقله تاه، لا تعجب بنفسك ولا بأي قوة من قواك، بل استعن بالله - عزَّ وجلَّ - وفوض الأمر إليه حتى يتم لك ما تريد.

ومنها: جواز ركوب البغلة، والبغل متولد من بين الحمار والفرس، ينزو الحمار على الأنتى من الخيل فتلد البغل وهو نجس وحرام، لكنه طاهر في ظاهره كاهرة طاهرة ولكن بولها وعذرتها نجسة، وكذلك البغل فعرقه طاهر، ومسه حال ركوبه طاهر، لأن النبي ﷺ ركبته وهو يعرق، وقد يكون المطر، ولم يرد أن النبي ﷺ كان يتحرز منه، فدل ذلك على أنه طاهر وهو القول الراجح. ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن ينادي الناس بما يشجعهم، لأن العباس لم يقل: يا أيها المؤمنون، يا أيها الصحابة بل قال: يا أصحاب السمره، لأن هذا يشجعهم ويذكرهم بالبيعة التي بايعوا عليها رسول الله ﷺ.

ومنها: أن الله تعالى قد ينصر الفئة القليلة - ولو على باطل - على الفئة الكثيرة ولو على حق. والفئة القليلة هنا الكفار - ثلاثة آلاف وخمسةائة - والفئة الكثيرة: الصحابة: رضي الله عنهم ومعهم رسول الله ﷺ لكن يستفاد من هذا فائدة أيضًا: أن العاقبة للمتقين حتى لو هزم المسلمون بكثرتهم، فإن العاقبة لهم، لأن الله تعالى يقول: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩]، والله الموفق.

* * *

١٨٥٢ - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ:

شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ^(١)" رواه مسلم "العَائِلُ":
الفقير.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - من الأحاديث المتشورة ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكبهم ولا ينظر إليهم وهم عذاب أليم" كان من عادة النبي ﷺ وحسن بلاغته وبيانه أنه يذكر أحياناً الأشياء مفصلة محددة حتى يسهل حفظها وفهمها أحياناً يقول: ﷺ: "ثلاثة لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يومَ القيامةِ" وأحياناً يقول: "اثنتان في الناس"^(٢) وأحياناً يقول: "سبعة يُظَلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ"^(٣) وأشبه ذلك كثيرة، لأن الشيء إذا فصل وحدد في العدد صار أضبط للإنسان وأقرب إلى الفهم ولا ينسى.

"وثلاثة" يعني ثلاثة أصناف، وليس المراد ثلاثة أفراد بل ثلاثة أصناف من الناس: "لا يكلمهم الله يوم القيامة" تكليم رضا، وإلا فإنه - عز وجل - يتكلم تكليم غضب حتى يكلم أهل النار لما قالوا: **إِزْنًا أَخْرَجْنَا مِنْهَا فَإِن عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ** [المؤمنون: ١٠٧]. قال لهم: **إِزْنًا أَخْرَجْنَا مِنْهَا وَلَا نُكَلِّمُوكَ [المؤمنون: ١٠٨].**

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسهال الإزار والمن بالعطية، رقم (١٥٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم (١٠٠).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم (٦٢٠)، ومسلم:

كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله، رقم (٢٣١٣).

لكن المراد كلام الرحمة والرضا، فهؤلاء الثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: أي نظر رحمة وإشفاق وإكرام وعزة بل يذمهم - عزَّ وجلَّ - . "ولا يزيكهم" : أي لا يجعل لهم زكاء بل هم في شقاء دائم - والعياذ بالله - .

الأول: "شيخ زان": يعني كبير السن زان، هذا - والعياذ بالله - زناه أشد من زنا الشاب، لأن دواعي الشهوة فيه ضعيفة على عكس الشاب فدواعي الشهوة فيه قوية قد تغلبه الشهوة على ما في فطرته من كراهة الزنا وبغضه، لكن الشيخ ميت الشهوة، فإذا زنا الشيخ - والعياذ بالله - وهو الكبير دل ذلك على فساد طويته، وأنه يجب الزنا لأنه زنا، لا لقوة شهوة عنده.

الثاني: "ملك كذاب": الملك هو حاكم، له السلطة إذا قال فعل، ولهذا قال ابن الوردي في لاميته المشهورة:

جانب السلطان واحذر بطشه لا تخاصم من إذا قال فعل

فالسلطان يقول وينفذ ويفعل ولا حاجة له إلى الكذب، وإنما عامة الرعية ربما يحتاج الواحد منهم إلى الكذب لينقذ نفسه، لكن السلطان الملك ليس له حاجة إلى الكذب، فإذا كذب فهو من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم - والعياذ بالله - .

الثالث: "عائل مستكبر": عائل يعني: فقير، سبحان الله! فقير ويستكبر على الناس: فالغني ربما يستكبر لغناه كما قال - عزَّ وجلَّ - : ﴿كَلَّا

إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ أَسْتَفْتَى ﴿٧﴾ [العلق: ٦ - ٧]. لكن الفقير ليس له سبب يستكبر به على الناس فإذا استكبر دل ذلك على خبثه وخبث طويته، وأنه رجل طبع على الكبرياء - والعياذ بالله - .

* * *

١٨٥٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "سَيَحَانُ وَجَبْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ"^(١). رواه مسلم.

١٨٥٤ - وَعَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: "خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ الْأَحَدَ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ"^(٢). رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في آخر كتابه من الأحاديث المنثورة ما نقله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال: "سيحان وجيحان والنيل والفرات كل من أنهار الجنة" هذه أربعة أنهار في الدنيا وصفها النبي ﷺ بأنها من أنهار

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، رقم (٥٠٧٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، رقم (٤٩٩٧).

الجنة، فقال بعض أهل العلم: إنها من أنهار الجنة حقيقة، لكنها لما نزلت إلى الدنيا غلب عليها طابع أنهار الدنيا، وصارت من أنهار الدنيا، لأن أنهار الجنة أربعة

..... [محمد: ١٥] وهذه الأنهار الأربعة في

الجنة لا نعلم كيفيتها ولا طعمها لأن النبي ﷺ قال في الجنة عن ربه - عز وجل - في الحديث القدسي: «...»

... علي ... لكن سيحان وجيحان والنيل

والفراة معلومة وهي تأسن، تتغير مع طول المدة، فللعلماء فيها تأويلان:

أنها من أنهار الجنة حقيقة لكن لما نزلت إلى الأرض صار لها حكم أنهار الدنيا.

... أنها ليست من أنهار الجنة حقيقة لكنها أطيب الأنهار وأفضلها فذكر النبي ﷺ هذا الوصف لها من باب رفع شأنها والثناء عليها - والله أعلم بما أراد رسوله ﷺ.

... إلى آخر الحديث.

فهذا الحديث رواه الإمام مسلم - رحمه الله - وقد أنكره العلماء عليه فهو حديث ليس بصحيح ولا يصح عن النبي ﷺ لأنه يخالف القرآن

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٥)،

ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب...، رقم (٥٠٥٠).

الكريم، وكل ما خالف القرآن الكريم فهو باطل، لأن الذين رووا: نَقَلَهُ بَشَرٌ يَخْطِئُونَ وَيَصِيبُونَ وَالْقُرْآنَ لَيْسَ فِيهِ خَطَأٌ، كله صواب منقول بالتواتر، فما خالفه من أي حديث كان، فإنه يحكم بأنه غير صحيح وإن رواه من رواه، لأن الرواة هؤلاء لا يتلقون عن رسول الله ﷺ مباشرة لكن بواسطة الإسناد: حدثنا فلان عن فلان إلى رسول الله ﷺ مباشرة لكن القرآن ليس فيه خطأ.

فهذا الحديث مما أنكره أهل العلم - رحمهم الله - على الإمام مسلم - رحمه الله - ولا غرابة في ذلك، لأن الإنسان بشر "مسلم وغير مسلم" كلهم بشر يخطئون ويصيبون، فعلى هذا لا حاجة أن نتكلم عليه، ما دام ضعيفاً فقد كفيينا إياه - والله الموفق - .

* * *

١٨٥٥ - وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْئَةَ تِسْعَةَ أَشْبَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ بَيَانِيَّةٌ^(١) رواه البخاري.

١٨٥٦ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ"^(٢). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، رقم (٣٩٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو

١٨٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الْحُمَّى مِنَ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ"^(١) متفق عليه.

١٨٥٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ"^(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

والمختار جوازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ هَذَا الْحَدِيثُ، وَالْمُرَادُ بِالْوَلِيِّ: الْقَرِيبَ وَرَأَاكَ كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثًا.

الشرح

هذه الأحاديث المتفرقة التي ذكرها النووي - رحمه الله تعالى - فمنها حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه انقطع في يده تسعة أسياف في غزوة مؤتة ولم يبق معه إلا صفيحة يمانية.

خالد بن الوليد رضي الله عنه من أشجع الناس، وكان في غزوة أحد في جيش قريش المشركين وهو ممن كروا على الصحابة رضي الله عنهم من خلف جبل أحد وقاتلوا الصحابة وقاتلوا النبي ﷺ هو وعكرمة بن أبي جهل، ثم منَّ الله عليهما بالإسلام، فكانا من قواد المسلمين.

أخطأ، رقم (٦٨٠٥)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٣٢٤٠).

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٢١)، ومسلم: كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم (٤٠٩٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، رقم (١٨١٦).

وفي قصتها دليلٌ على كمال قدرة الله - عزَّ وجلَّ - وأنه بيده أُرِمَّةُ الأمور، وأنه يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فكم من ضال هداه الله، وكم من مهتد أضله الله، - والعياذ بالله - وانظر إلى حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها".^١ يعني الرجل يعمل حتى لا يبقى على أجمه إلا ذراع - أي مدة قريبة - ثم يموت فيسبق عليه الكتاب.

وأما الحديث الثاني: حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر".^٢ المراد بالحاكم هنا القاضي، والظاهر أن المفتي مثله، يعني أن الإنسان إذا اجتهد في طلب الحق، وتبين له شيء من الحق ثم أفتى به - أو حكم به - فهو على خير: إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد. ولا يضيع الله تبارك وتعالى أجر من أحسن عملاً، فدل ذلك على أن الإنسان إذا اجتهد وتحرى الحق وبذل وسعه في ذلك فإن الله سبحانه وتعالى يثيبه على هذا: إذا أصاب فله أجران: الأجر الأول على إصابة الحق والثاني على اجتهاده، وإن أخطأ فله أجر واحد وهو الاجتهاد وبذل الوسع والطاقة في طلب الحق.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، رقم (٣٠٨٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه، رقم (٤٧٨١).

وأما الحديث الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" يعني إذا مات الإنسان وعليه صيام فإنه يصوم عنه وليه، سواء كان نذرًا أو واجبًا في أصل الشرع. فإذا قدر أن رجلاً أفطر في رمضان، لأنه مسافر، ثم تهاون بعد رمضان ولم يقض، لأنه يجوز للإنسان أن يؤخر القضاء إلى شعبان ولكنه مات قبل القضاء فإن وليه - أي وارثه - يصوم عنه من أم أو أب أو ابن أو بنت أو زوجة.

وهذا ليس على سبيل الوجوب بل على سبيل الاستحباب، فإن لم يصم وليه أطعم عنه عن كل يوم مسكينًا. وكذلك لو كان عليه كفارة ومات قبل أن يؤديها مع تمكنه منها فإنه يصوم عنه وليه، وكذلك لو نذر أن يصوم ثلاثة أيام وتمكن من صيامها ومات قبل أن يصوم فإنه يصوم عنه وليه، فإن لم يفعل فإنه يطعم عن كل يوم مسكينًا، والله الموفق.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها وهو الحديث الثالث فهو أن النبي ﷺ أخبر أن "الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء".

الحمى: هي المرض الذي يصيب الإنسان بالحرارة في جسمه، هذه من فيح جهنم، كما قال النبي ﷺ: أما كيف وصل فيح جهنم إلى بدن الإنسان فهذا أمره إلى الله ولا نعرفه، ما ندري، لكن تقول كما قال النبي ﷺ: "إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء". يعني: صبوا على المريض ماء يبرده، وهذا من أسباب الشفاء لمن أصيب بالحمى، وقد شهد الطب الحديث بذلك، فكان من جملة علاجات الحمى أن الأطباء يأمرؤن المريض أن يتحمم بالماء وكلما كان أبرد على وجه لا مضرة فيه فهو أحسن وبذلك تزول

الحمى بإذن الله. والله الموفق.

١٨٥٩ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطَّفِيلِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لِأُحْجِرَنَّ عَلِيَّهَا، قَالَتْ: أَهْوَى قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلِيٌّ نَذَرُ أَنْ لَا أَكَلِمَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهِجْرَةَ. فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَحْتُّ إِلَى نَذْرِي فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ وَقَالَ لَهَا: أَنْشُدْكِ اللَّهُ لَمَا أَدْخَلْتُمَايَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذَرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمَسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنْدَخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُنَّا؟ قَالَتْ: نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا، دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَقَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمَسُورُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِيَا إِلَّا كَلِمَتُهُ وَقَبِلْتُ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِيرَةِ وَالتَّخْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمْتِ ابْنَ

الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقْتُ فِي نَذْرِيهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، كَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتُبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا^(١). رواه البخاري.

الشرح

هذا حديث عظيم فيه فوائد، ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - في الأحاديث المشهورة.

عن عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين وأفضل زوجاته بعد موته، وكانت من كانت في العلم والعبادة والرأي والتدبير، وكان عبد الله بن الزبير وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم سمع عنها أنها تبرعت وأعطت عطايا كثيرة فاستكثر ذلك منها وقال: لئن لم تنته لأحجرن عليها، وهذه كلمة شديدة بالنسبة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، لأنها خالته وعندها من الرأي والعلم والحلم والحكمة ما لا ينبغي أن يقال فيها ذلك القول، والحجر عليها منعها من التصرف في مالها أو التبرع الكبير من مالها، فسمعت بذلك، وأخبرت به، أخبرها بذلك الواشون الذين يشنون بين الناس ويفسدون بينهم بالنميمة - والعياذ بالله - والنميمة من كبائر الذنوب وقد حذر الله من النمام وإن حلف - فقال: ﴿ وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَاْفٍ مَّهِينٍ ﴾ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ [القلم: ١٠ - ١١]. ومرَّ النبي ﷺ بالمدينة على قبرين من قبور المسلمين فقال: "إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير"^(٢) يعني لا يعذبان في أمر

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٦١١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، رقم (٢١١)، ومسلم: كتاب

شاق وأمر صعب بل يسهل بالنسبة للقيام به، لا بالنسبة لعظمه عند الله - .
 "أما أحدهما : فكان لا يستنزه من البول" يعني لا يستنجي استنجاءً
 تاماً وإذا أصاب البول ثوبه أو بدنه لا يبالي فصار يعذب في قبره .
 "وأما الآخر : فكان يمشي بالنميمة" يأتي للناس فيخبر بعضهم بما قال
 البعض في الآخر من أجل أن يفرق بينهم - والعياذ بالله - فالنميمة من كبائر
 الذنوب يعذب عليها النمام في قبره، ولا يدخل الجنة نمام - نسأل الله العافية .
 الخاصل أن هذه الكلمة وصلت إلى عائشة إنه أراد أن يحجر عليها
 فنذرت رضي الله عنها ألا تكلمه أبداً، وذلك لشدة ما حصل لها من الانفعال
 على ابن أختها وهجرته .

ومن المعلوم أن هجر أم المؤمنين رضي الله عنها لابن أختها سيكون
 شديداً عليه، فحاول أن يسترضيها ولكنها أصرت، لأنها ترى أن النذر
 شديد، فاستشفع إليها برجلين من أصحاب رسول الله رضي الله عنهما وفعلا
 حيلة بأم المؤمنين لكنها حيلة حسنة، لأنها أدت إلى مقصود حسن وهو
 الإصلاح بين الناس، والكذب في الإصلاح بين الناس باللسان جائز فكيف
 بالأفعال؟ استأذنا على عائشة رضي الله عنها فسلمنا عليها، وهذه هي السنة
 عند الاستئذان أنك إذا قرعت الباب على شخص تقول: السلام عليكم .

ثم استأذناها في الدخول فقالا: ندخل؟ قالت: نعم، قالوا: كلنا،
 قالت: كلكم، ولم تعلم أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه معها لكنها لم تقل: هل معكم

عبد الله بن الزبير فلم تستفصل وأنت بقول عام: ادخلوا كلكم، فدخلوا، فلما دخلوا عليها وإذا عليها الحجاب: حجاب أمهات المؤمنين وهو عبارة عن ستر تستر به - أمهات المؤمنين - يراهن الناس وهو غير الحجاب الذي يكون لعامة النساء، لأن الحجاب الذي لعامة النساء هو تغطية الوجه والبدن، ولكن هذا حجاب يكون حاجبًا وحائلاً بين أمهات المؤمنين والناس، فلما دخل البيت دخل عبد الله بن الزبير الحجاب، لأنه ابن أختها فهي من محارمه فأكب عليها يقبلها ويبكي ويناشدها الله - عزَّ وجلَّ - ويحذرهما من القطيعة ويبين لها أن هذا لا يجوز لكنها قالت: النذر شديد، ثم إن الرجلين أقنعاها بالعدول عما أصرت عليه من الهجر، وذكرها بحديث النبي ﷺ: "إنه لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث" حتى اقتنعت وبكت وكلمت عبد الله بن الزبير ولكن هذا الأمر أهمل كثيرًا، فكانت كلما ذكرته بكت رضي الله عنها، لأنه شديد.

وهذه قاعدة في كل إنسان يخاف الله، كل من كان بالله أعرف كان منه أخوف. كلما ذكرت هذا النذر وأنها انتهكته بكت رضي الله عنها ومع هذا اعتقت أربعين عبدًا من أجل هذا النذر ليعتق الله تعالى رقبتها من النار، وفي هذا دليل على شدة إيمان أمهات المؤمنين وحرصهن على العتق من النار والبراءة من عذاب النار.

ففي هذا الحديث فوائد:

١ - أن الإنسان لا يحل له أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ولا سيما إذا كان قريبًا وأنه يجب عليه أن يمنح ويكفر، لقول النبي ﷺ: "من حلف على

بمبني فرأى غيرها خيراً فلبأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه" "فلو حلفت على فلان ألا تدخل بيته وهو من أقاربك لأنه أساء إليك، فهذا حرام عليك أن تهجره، ويجب عليك أن تكفر عن يمينك وأن تصل رحمك وقريبك، والله عزَّ وجلَّ غفور رحيم بالنسبة لليمين إذا كفرت عن يمينك، وأتيت الذي هو خير كما أمر النبي ﷺ.

٢ - فضيلة الإصلاح بين الناس، ومعلوم أن الإصلاح بين الناس من أفضل الأعمال قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

٣ - جواز الخيل إذا لم تصل إلى شيء محرم، لأن عائشة رضي الله عنها تحيل عليها الرجلان في الدخول عليها ومعها عبد الله بن الزبير.

٤ - رقة قلوب الصحابة وسرعة بكائهم رضي الله عنهم من خشية الله عزَّ وجلَّ وهذا دليل على لين القلب وخشيته لله، وكلما كان قلب الإنسان أقسى كان من البكاء أبعد - والعياذ بالله -، ولذلك نرى الناس لما كانوا أقرب للآخرة من اليوم نجد فيهم الخشوع والبكاء وقيام الليل واللجوء إلى الله والصدقة وفعل الخير، لكن لما قست القلوب صارت المواعظ تمر عليها مرور الماء على الصفا لا تنتفع به إطلاقاً نسأل الله لنا ولكم العافية.

(١) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١١٥).

١٨٦٠ - وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتْلِ أَحَدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُودِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: "إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ مَوَّعِدُكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا" قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). متفق عليه.

وفي رواية^(٢): "وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَبِلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" قَالَ عَقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ.

وفي رواية قال^(٣): "إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا".

والمراد بالصلاة على قتلى أحد: الدعاء لهم، لا الصلاة المعروفة.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم (٢٧٣٦)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم (٤٢٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم (١٢٥٨)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم (٤٢٤٨).

(٣) رواه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم (٢٢٩٦).

الشرح

هذا الحديث نقله المؤلف - رحمه الله تعالى - في آخر أبوابه في الأحاديث المنثورة عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج إلى أحد فصلى على الشهداء هناك - أي دعا لهم كما قال المؤلف - رحمه الله - وليس المراد الصلاة المعروفة، لأن صلاة الجنائز المعروفة إنما تكون قبل الدفن لا بعده، إلا من فاته الصلاة عليه قبل الدفن يصلي عليه بعده، لكن هذه الصلاة بمعنى الدعاء كما في قوله تعالى: ﴿ خذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣]. يعني ادع لهم، ثم صعد المنبر ﷺ وخطب الناس كالمودع، وأخبر أنه يرى حوضه، ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وأطيب من المسك رائحة، وآنيته كنجوم السماء في الكثرة والنور - هذا الحوض يرده الناس وهم عطاش - من طول المقام يوم القيامة ويشرب منه المؤمنون - جعلنا الله وإياكم ممن يشربون منه بمنه وكرمه - ويذاد عنه المجرمون الكافرون، فمن شرب من شريعته في الدنيا واهتدى بسنته واتبع آثاره فليشتر أنه سيشرب من حوضه يوم القيامة، ومن لم يكن كذلك حرم إياه، والعياذ بالله.

كان الرسول ﷺ يقول: "إنه ينظر إلى حوضه الآن" كشف له عنه في الدنيا، كما كشف عنه حين رأى الجنة ورأى النار في صلاة الكسوف - وهذه أمور غيبية - لا نعرف كيف ذلك، ولكن الله ورسوله أعلم، وعلينا أن نؤمن ونصدق، فهذا الحوض يرده الناس يوم القيامة ويشربون منه إلا من طغى

واستكبر - والعياذ بالله - وأخبر ﷺ أنه لا يخشى على أمته الشرك، لأن البلاد - والله الحمد - فتحت وصار أهلها إلى التوحيد، ولم يقع في قلب النبي ﷺ أنه يقع الشرك بعد ذلك، لكن لا يفهم من هذا - أي من كونه لا يخاف الشرك على أمته - ألا يقع، فإن الشرك وقع الآن، وهو موجود الآن: فمن المسلمين من يقول: إنه مسلم وهو يطوف بالقبور، ويسأل المقبورين ويذبح لهم، وينذر لهم، فالشرك موجود، والرسول ﷺ لم يقل: إنكم لن تشركوا حتى نقول: إن ما وقع ليس بشرك، لأن الرسول نفى أن يكون الشرك، وهو لا ينطق عن الهوى لكن قال: "إني لا أخاف" وهذا بناء على وقوع الدعوة في عهده ﷺ وبيان التوحيد وتمسك الناس به، لكن لا يلزم من هذا أن يستمر ذلك إلى يوم القيامة، ولهذا وقع الشرك، ويدل هذا أنه صح عن الرسول ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يعبد فئام من أمته الأوثان". أي جماعات كبيرة، ولكن الرسول ﷺ في تلك الساعة لا يخشى على أمته الشرك، لكن خشي شيئاً آخر - الناس أسرع إليه - وهو أن تفتح الدنيا على الأمة فيتنافسوها ويتقاتلوا عليها، فتهلكهم كما أهلكت من قبلهم، وهذا هو الذي وقع الآن، فقد فتحت الدنيا وجاءتنا من كل جانب وصار فيها ما لا يخطر على البال عما سبق، ولو أن أحداً حدث به من قبل لم يصدق، لكنه وقع، فصار الناس الآن يتنافسون فيها ويتقاتلون عليها، فأهلكتهم كما أهلكت من كان قبلهم، والذين لم يقاتلوا

عليها صارت قلوبهم للدينا - والعياذ بالله - الدنيا همهم في المنام واليقظة، والقعود والقيام، والليل والنهار، حتى أصبح المثل المشهور الخاطيء واقعاً على كثير من الناس "الحلال ما حلَّ باليد من حرام أو حلال" وحتى صدق فيهم قول الرسول ﷺ: "يأتي على الناس زمان لا ينال امرء ما أخذ منه أحد من الحلال".

والعجب أن الإنسان يسعى وراء الدنيا التي خلقت له فيكون كأنه هو الذي خلقت لها - والعياذ بالله - يخدمها خدمة عظيمة، يرهق فيها بدنه وعقله وفكره وراحته والأنس بأهله ثم ماذا؟ قد يفقدها في لحظة!! يخرج من بيته ولا يرجع إليه، ينام على فراشه ولا يستيقظ منه، وهذا مشاهد، والعجب الآخر أن هذه الآيات نشاهدها، ولكن القلوب قاسية، نشهد من عقد على امرأة ثم مات قبل أن يدخل عليها!! مع شدة شوقه إليها وبعد أمله ولكن حال دونه المنون، نجد أن أناساً معهم بطاقات دعوة زواجهم ثم يموتون وهي في سياراتهم.

إذا فما فائدة الدنيا وهي إلى هذا الحد في الغرور؟! لذلك أخبر النبي ﷺ وهو الرحيم بالمؤمنين الرؤوف بهم الشفيق عليهم: إنما يخشى علينا أن تفتح علينا الدنيا فتتنافس فيها وهذا هو الواقع.

فاحذر - يا أخي - لا تغرنك الحياة الدنيا ولا يغرنك بالله الغرور، أنت

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب من لم يبال من حيث كسب المال، رقم (١٩١٨).

إن وَسَّعَ اللهُ عَلَيْكَ الرِّزْقَ وشكرته فهو خير لك، وإن ضيق عليك الرزق فصبرت فهو خيرٌ لك، أما أن تجعل الدنيا أكبر همك ومبلغ علمك فهذه خسارة في الدنيا والآخرة - أعاذنا الله وإياكم من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

* * *

١٨٦١- وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَرَوْ بْنِ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرْنَا بِمَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظُنَا^(١). رواه مسلم.

١٨٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعِصِيَ اللهَ، فَلَا يَعِصِهِ"^(٢) رواه البخاري.

الشرح

هذان الحديثان من الأحاديث التي ذكرها الحافظ النووي - رحمه الله - في آخر كتابه رياض الصالحين من الأحاديث المشورة التي لا تختص بباب، دون باب فمنها هذا الحديث الدال على أن النبي ﷺ أخطب الناس وأن الله

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب إخبار النبي ﷺ، رقم (٥١٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم (٦٢٠٢).

تعالى أعطاه فصاحة لم يعطها أحداً غيره، فقد صلى الفجر ذات يوم وصعد المنبر وخطب الناس حتى أذن الظهر، ثم نزل فصلى الظهر، ثم عاد فصعد المنبر وخطب حتى أذن العصر، فنزل وصلى العصر، ثم صعد المنبر فخطب حتى غابت الشمس، يعني يوماً كاملاً من صلاة الفجر إلى غروب الشمس وهو ﷺ يخطب، ولم يذكر أنه خرج إلى البيت ليتغدى أو نحو ذلك، فإما أن يكون صائماً وإما أن يكون قد انشغل بها هو أهم، وكذلك أيضاً لم يذكر أنه صلى راتبة الظهر فيكون هنا اشتغل عن الراتبة بما هو أهم، لأن موعظة الناس وتعليم الناس أهم من الراتبة، فإن دار الأمر بين أداء الراتبة والتعليم فالتعليم أفضل.

قال: 'وأخبرنا بما كان وما يكون' يعني مما أطلعه الله عليه وليس يعلم الغيب إلا ما أطلعه الله عليه فقط، فأعلمه الله - عزَّ وجلَّ - في ذلك اليوم شيئاً من علوم الغيب الماضية ومن الغيوب المستقبلية وأخبر بها ﷺ.

"فأعلمنا أحفظنا" يعني منا من علم وحفظ وبقي ذلك في ذهنه ومنا من لم يحفظ، وأعلمهم أحفظهم، ففي هذا دليلٌ على قوة النبي ﷺ ونشاطه وحرصه على إبلاغ الرسالة حتى قام يوماً كاملاً.

أما الحديث الثاني - فهو حديث عائشة أن النبي ﷺ قال: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ".

النذر: هو أن يلزم الإنسان نفسه شيئاً لله - عزَّ وجلَّ - مثل أن يقول: الله عليّ نذر أن أصوم، أو أن أصلي، أو أن أقرأ القرآن، أو أن أحج، أو أن أعتمر، أو أن أتصدق... إلخ والنذر إما حرام وإما مكروه، فبعض العلماء

يرى أن النذر حرام وأنه لا يحل للإنسان أن ينذر، لأنه يكلف نفسه ما هو في غنى عنه، وكم من إنسان نذر ولم يوف! وكم من إنسان نذر وتعب في الوفاء! وكم من إنسان نذر وذهب إلى أبواب العلماء يستفتيهم لعله يجد رخصة! والمهم: أن النبي ﷺ نهى عن النذر، ومنهم من قال: إنه للكرهة، ولكن إذا نذر أن يطيع الله وجب عليه أن يطيع الله وجوبًا: فإذا قال: الله عليّ نذر أن أصوم كل يوم إثنين من كل أسبوع وجب عليه أن يصوم كل يوم إثنين في الأسبوع، ولا يحل له أن يخلف إلا لعذر كمرض ونحوه، وإذا نذر أن يصلي كل يوم ركعتين لله في الضحى وجب عليه أن يصلي ركعتين، وإذا نذر أن يتصدق بـ ١٠٠ درهم وجب عليه أن يتصدق لزومًا. مع أنه كان في حل من ذلك إن شاء صام، وإن شاء لم يصم، وإن شاء صلى، وإن شاء لم يصل، في غير فرائض الله فهو في حل وسعة، فيذهب فيضيّق على نفسه، والعجب أن بعض الناس - نسأل الله لأشعلن كذا وكذا - سبحان الله! الله لا يعافيك إلا إذا أعطيت الشرط!! ولهذا أشار النبي ﷺ لذلك فقال: "إن النذر لا يرد شيئًا" إذا أراد الله أمرًا - سواء نذرت أو لم تنذري - سيتم، وقال: "إنه لا يأتي بخير" وصدق ﷺ النذر ما فيه خير، فكم من إنسان نذر ولم يوف.

واعلم أنك إذا نذرت، على شرط فلم توف إذا حصل الشرط فإنك

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، رقم (٦١١٨)، ومسلم: كتاب

النذر، باب النهي عن النذر، وأنه لا يرد شيئًا، رقم (٣٠٩٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، رقم (٣٠٩٥).

مهتد بأمر عظيم، مهتد بنفاق يجعله الله في قلبك حتى تموت قال الله - عز وجل - ﴿ وَذُكِّرْ مِنْ عَهْدِ اللَّهِ بَهِيمٌ ۗ أَسَدٌ مِّنْ فَضْلِهِ ۗ لِنُصَدِّقَهُ وَلِنَكْفُرَهُ ۗ مِنْ أَلْسِنِهِ ۗ لَنْ نَّعْطِيَهُ مِنْ أَعْيُنِنَا ۗ مَا لَئِن لَّمْ يَظْهَرِ عَلَيْكَ إِذْ يُضِلُّنَا فَمَا نُصَلِّهِمْ ۗ فَاتَّقِ اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۗ ﴾ [التوبة: ١٧٥]. عاهدوا الله: إن أعطانا مالاً لتصدقن منه ونقوم بطاعة الله ﴿ فَلَمَّا أَتَتْهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ۗ ﴾ [التوبة: ١٧٦]. وتم لهم مطلوبهم ﴿ فَكَلَبُوا بِهِ ۗ وَتَوَلَّوْا ۗ ﴾ ولم يتصدقوا وتولوا ولم يكونوا من الصادقين وما وفوا بما عاهدوا الله عليه ﴿ فَاتَّقِ اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۗ ﴾ [التوبة: ١٧٧]. نفاق دائم، لا يوفقون إلى التوبة منه، ولا تنسلخ قلوبهم منه، بل يبقى النفاق في قلوبهم إلى أن يموتوا - والعياذ بالله - فيموتوا على النفاق لما أخلفوا الله تعالى من الصدقات وبما كانوا يكذبون من قولهم إنا سنكون من الصالحين، فالمهم - يا أخي المسلم - احذر النذر، وحذر إخوانك المسلمين وقل للمريض: إن أراد الله لك شفاء شفاك بدون نذر، وقل للتلميذ: إن أراد الله أن تنجح نجحت بدون نذر، وقل لمن ضاع منه شيء: إن أراد الله أهلك به من غير نذر واصدق الله في نفسك وإذا حصل ذلك الشيء فحينئذ اشكر الله، وتصدق بما شئت، أو صم، أو صل، أما أن تنذر وكأن الله - عز وجل - لا يأتي إلا إذا شرط له شرط - نسأل الله العافية ولهذا فالقول بتحريم النذر قول قوي، وإليه مال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - .

أما "من نذر أن يعصي الله فلا يعصه" لو نذر أن يشرب الخمر مثلاً حرم عليه شربها، ولا يحل له أن يشرب الخمر بالنذر، فلا وفاء لنذر في معصية الله، ولو نذر أن يعتدي على شخص فلا يحل أن يعتدي عليه ولو نذر، ولو

نذر أن يغتاب شخصًا فلا يحل له أن يغتابه، ولو نذر أن يقاطع قريبه لم يحل له أن يقاطع قريبه، ولو نذر أن يعق والديه لم يحل له أن يعق والديه، لأن ذلك معصية، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعص، ولكن ماذا يفعل؟ قال أهل العلم: إنه لا يعصي الله ويكفر كفارة يمين: يطعم عشرة مساكين أو يكسوهم أو يعتق رقبة فإن لم يجد صام ثلاثة أيام متتابعة لحديث ورد في ذلك عن النبي ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٨٦٣ - وَعَنْ أُمِّ شُرَيْكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ، وَقَالَ: "كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ"^(١) متفق عليه.

١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَتَلَ وَرَعَةً فِي أَوَّلِ صَرْبَةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الصَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الصَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً"^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ"^(٣): "مَنْ قَتَلَ وَرَعًا فِي أَوَّلِ صَرْبَةٍ، كُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ" وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً، رقم (٣١٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٤١٥٦).

(٣) رواه مسلم، كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٢٢٤٠).

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْوَزْعُ: الْعِظَامُ مِنْ سَامٍ أBRصَ.

الشرح

هذان الحديثان في قتل الوزغ: والوزغ سام أبرص، هو هذا الذي يأتي في البيوت ويؤذي الناس، وقد أمر النبي ﷺ بقتله، وكان عند عائشة رضي الله عنها رمح تتبع به الأوزاغ وتقتلها، وأخبر النبي ﷺ أن من قتله في أول مرة فله كذا وكذا من الأجر، وفي الثانية أقل، وفي الثالثة أقل، كل ذلك تحريضاً للمسلمين على المبادرة لقتله، وأن يكون قتله بقوة ليموت في أول مرة، وسماه النبي ﷺ فاسقاً، وأخبر أنه كان ينفخ النار على إبراهيم - والعياذ بالله - حين ألقاه أعداؤه في النار من أجل أن يشتد لهبها، مما يدل على عداوته التامة لأهل التوحيد والإخلاص، ولذلك ينبغي للإنسان أن يتبع الأوزاغ في بيته أو في السوق، أو في المسجد، ويقتلها امثالاً لأمر النبي ﷺ واحتساباً للثواب والأجر، لأن في حديث أبي هريرة الذي ذكره المؤلف أن من قتله في أول مرة فله مائة حسنة وفي الثانية سبعون حسنة، وفي الثالثة دون ذلك، وكل إنسان منا يسعى لكسب الحسنات، نسأل الله الهداية إليها، فاحرص يا أخي على قتل الوزغ إما بيدك أو بالنعل أو بالحجر أو بالحصى أو بغير ذلك، وسبق أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت قد أعدت لذلك شيئاً يشبه الرمح تقتل به الأوزاغ، والله الموفق.

١٨٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
 " قَالَ رَجُلٌ: لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ،
 فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ
 لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا
 يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ زَانِيَةٍ!
 لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ، فَأَصْبَحُوا
 يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقُ عَلَيَّ غَنِيًّا! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ سَارِقٍ، وَعَلَيَّ
 زَانِيَةٍ، وَعَلَيَّ غَنِيًّا! فَأَتَى فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتُكَ عَلَيَّ سَارِقٍ، فَلَعَلَّه أَنْ يَسْتَعْفُ
 عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةَ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعْفُ عَنْ زَنَاهَا، وَأَمَا الْغَنِيَّ فَلَعَلَّه أَنْ
 يَعْتَبِرَ، فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ^(١)" رواه البخاري بلفظه، ومسلم بمعناه.

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة الرجل الذي خرج يتصدق -
 ومعروف أن الصدقة على الفقراء والمساكين - ف وقعت صدقته في يد سارق،
 فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على سارق، والسارق ينبغي أن يعاقب
 لا أن يُعطى ويُمنى ماله فقال هذا الرجل المتصدق: "الحمد لله" حمد الله، لأن
 الله - تعالى - محمود على كل حال، وكان من هدي النبي ﷺ أنه إذا أصابه ما

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، باب ...، رقم (١٣٣٢)،
 ومسلم: كتاب الزكاة، باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة فيه...، رقم (١٦٩٨).

يسره قال: "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات"، فإذا أتاك ما يسرك فقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وإذا أصابه خلاف ذلك قال: "الحمد لله على كل حال" هذا هو هدي النبي عليه الصلاة والسلام.

وأما ما يقوله بعض الناس الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه" فهذه عبارة لا ينبغي أن تقال، لأن كلمة الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه" تنبع عن كراهتك لهذا الشيء وأن هذا فيه نوعاً من الجزع، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: "الحمد لله على كل حال".

والإنسان لا شك أنه في هذه الدنيا يوماً يأتيه ما يسره، ويوماً يأتيه ما لا يسره فإن الدنيا ليست باقية على حال، وليست صافية من كل وجه، بل صفوها مشوب بالكدر - نسأل الله أن يكتب لنا ولكم بها نصيباً للأخرة - لكن إذا أتاك ما يسرك فقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وما يسوءك فقل: الحمد لله على كل حال، ثم إنه خرج هذا الرجل فقال: لأتصدقن الليلة فوقعت صدقته في يد زانية - امرأة بغية والعياذ بالله.

"فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على زانية" وهذا شيء لا يقبله العقل ولا الفطرة فقال: الحمد لله، ثم قال: لأتصدقن الليلة، وكأنه رأى أن صدقته الأولى والثانية لم تقبل، فتصدق، فوقعت صدقته في يد غني، والغني ليس من أهل الصدقة بل من أهل الهدية والهبة والكرامة وما أشبه ذلك.

"فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على غني" فقال: الحمد لله،

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأدب، باب فضل الحامدين، رقم (٣٧٩٣).

على سارق وزانية وغني، وقد كان يريد أن تقع صدقته في يد فقير متعفف نزيه، لكن كان أمر الله قدرًا مقدورًا، فقيل له: إن صدقتك قد قبلت، لأنه مخلص، قد نوى خيرًا لكنه لم يتيسر له، وقد قال النبي ﷺ في هذا الشأن: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر" فهذا مجتهد ولم يتيسر له ما يريد فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت. "وأما السارق فلعله أن يستعف عن السرقة"، ربما يقول: هذا مال يكفيني، "وأما البغي فلعلها أن تستعف عن الزنا"، لأنها ربما كانت تزني - والعياذ بالله - ابتغاء المال وقد حصل لها ما يكفها عن الزنا. "وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما آتاه الله".

وهكذا النية الطيبة تنتج عنها الثمرات الطيبة، وكل هذا الذي ذكر متوقع وربما يكون. يستعف السارق عن السرقة، والبغي عن الزنا والغني يعتبر.

ففي هذا الحديث دليل على أن الإنسان إذا نوى الخير وسعى فيه وأخطأ فإنه يكتب له، ولا يضره، ولهذا قال العلماء - رحمهم الله -: إذا أعطى زكاته من يظنه من أهل الزكاة فتبين أنه ليس من أهلها فإنها تجزئه، مثلاً رأيت رجلاً عليه ثياب رثة تحسبه فقيرًا فأعطيته الزكاة، ثم تحدث الناس أنه غني وعنده أموال كثيرة فتجزئك الزكاة؛ لأنه قيل لهذا الرجل: [أما صدقتك فقد قبلت]، وكذلك إذا أعطيتها غيره ممن ظننته مستحقًا ولم يكن كذلك فإنها تجزئك. والله الموفق.

* * *

١٨٦٦ - وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً وَقَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ بِمَآ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَبْصُرُهُمُ النَّاطِرُ، وَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمَمِ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى مَا بَلَّغْتُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟

فيقول بعض الناس لبعض: أبوكم آدم، ويأتونه فيقولون: يا آدم أنت أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة، فسجدوا لك وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربك؟ ألا ترى ما نحن فيه، وما بلغنا؟ فقال: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ، فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فيأتون نُوحًا فيقولون: يا نُوحُ، أنت أول الرُّسُلِ إلى أهل الأرض، وقد سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، ألا ترى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فيأتون إِبْرَاهِيمَ فيقولون: يا إِبْرَاهِيمُ أنت نبيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ

الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه؟، فيقول لهم: إن ربِّي قد غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى. فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلِمَتِ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةٍ: "فَيَأْتُونَ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَاذْهَبُوا، فَأَيُّ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَمِيدِهِ، وَحُسْنِ الشَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى الْعَرْشِ قَبْلِي ثُمَّ

يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ، فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ" ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرًا، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى" (١) متفق عليه.

التشريح

هذا الحديث الطويل الذي ساقه المؤلف - رحمه الله تعالى - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم كانوا مع النبي ﷺ في دعوة فُقِّدَتْ إليه الذراع، فنهس منها نهسة وكانت تعجبه، 'الذراع': يعني ذراع الشاة لأن لحمها أطيب ما في الجسم من اللحم، فهو لين وسريع الهضم ومفيد، وكانت تعجب النبي ﷺ أن يأكل منه فنهس منها نهسة ثم حدثهم بهذا الحديث العجيب الطويل فقال: 'أنا سيد ولد آدم يوم القيامة' ولا شك أنه ﷺ سيد ولد آدم وأشرف بني الإنسان عند الله تبارك وتعالى.

"أتدرون مم ذلك؟"

قالوا: لا يا رسول الله، فساق لهم بيان شرفه وفضله ﷺ على جميع بني

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث تفسير القرآن، باب ﴿ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾، رقم (٤٣٤٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (٢٨٧).

آدم، وذكر أن الناس يحشرون يعني يجمعون يوم القيامة في صعيد واحد أولهم وآخرهم كما قال عز وجل ﴿ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَالْمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ [الواقعة: ٤٨ - ٥٠]. يجمعون في صعيد واحد والأرض يومئذ ممدودة، ليست كهيئتها اليوم كروية لا ترى إذا مدت بصرك كل الأرض إلا ما يواجهك من ظهرها فقط، أما يوم القيامة فإن الأرض تمدد الجلد، وليس فيها جبال ولا أودية ولا أنهار ولا بحار، تمددًا واحدًا والناس فيها يسمعهم الداعي وينفذهم البصر، يعني لو تكلم الإنسان سمعه الجميع والبصر ينفذهم كلهم ويراهم لأنه ليس بها تكور حتى يغيب بعضهم عن بعض، بل كلهم في صعيد واحد، في ذلك اليوم تدنو الشمس من الخلائق على قدر ميل، ويلحقهم من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يتحملون، فتضيق بهم الأرض، ويطلبون الشفاعة لعل أحدًا يشفع فيهم عند الله - جلَّ وعلا - ينفذهم من هذا الموقف العظيم على الأقل، فيلهمهم الله - عزَّ وجلَّ - أن يأتوا إلى آدم أبي البشر، فيأتون إليه ويبينون فضله، لعله يشفع لهم عند الله - عزَّ وجلَّ - يقولون له: أنت آدم أبو البشر، كل البشر من بني آدم: الذكور والإناث إلى يوم القيامة "خلقك الله بيده" كما قال تعالى منكرًا على إبليس: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي ﴾ [ص: ٧٥]. خلقه الله بيده، وخلق بقية الخلق بكلمة (كن فيكون) أما آدم فخلقته جل وعلا بيده، يقولون: (خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته) قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ

فَسَجَدُوا ﴿البقرة: ٣٤﴾. وعلمك الله أسماء كل شيء قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]. "ونفخ فيك من روحه": قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتَهُ وَنَفَخْتَ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٢٩]. كل هذا يعلمه الخلق ولا سيما أمة محمد الذين أعطاهم الله - تعالى - من العلوم ما لم يعط أحداً من الأمم، فيعتذر ويقول: إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب مثله، ولن يغضب مثله قط، ثم يذكر خطيئته: أن الله سبحانه وتعالى نهاه أن يأكل من شجرة فأكل، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]. شجرة في الجنة لا تدري ما هذه الشجرة ولا نوعها ولا كبرها ولا صغرها، شجرة أهمها الله فعلينا أن نؤمن بها مبهمة، هي آدم أن يأكل منها، وبين له أنه إذا أكل منها هو وزوجه فإنهما يكونان من الظالمين، ولكن عدوهما الشيطان دلاهما بفرور ووسوس لهما وقاسمهما: إني لكما لمن الناصحين، فغرهما وسى آدم عهده إلى الله - عزَّ وجلَّ - وعصى ربه ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]. نسى وأكل من الشجرة فعوقب بأن أخرج من الجنة إلى الأرض لحكمة يريدنا الله - عزَّ وجلَّ - فيذكر معصيته ويقول: نفسي نفسي نفسي يعني: عسى أن أنقذ نفسي، ويؤكد ذلك ويكرره ثلاث مرات: اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح.

ونوح عليه الصلاة والسلام هو الأب الثاني للبشرية، لأن الله أغرق جميع أهل الأرض الذين كذبوا نوحاً "وما آمن معه إلا قليل" وإن نوحاً هو

الأب الثاني للبشر، اذهبوا إلى نوح فيأتون إلى نوح لأنهم في شدة وضيق، فيأتونه ويذكرون نعم الله عليه، وأنه أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، وأن الله سماه عبداً شكوراً، ولكنه يقول كما قال آدم في غضب الله - عز وجل - : "إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب مثله قط ولن يغضب مثله ثم ذكر دعوته التي دعا بها على قومه: رَبِّ لَا تَذَرْنِي مِنَ الْأَرْضِ مِنْ أَكْثَرِينَ ذُنُوبِي [نوح: ٢٦]. وفي رواية أنه يذكر دعوته التي دعا ربه لابنه: فَتَمَّانَ رَبِّ إِنَّ نَبِيَّ مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ [نوح: ٢٦] قَالَ يَبْنَوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْتَلِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطِكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ التَّجْهِيلِينَ [هود: ٤٥-٤٦]. يذكر ذنبه، والشافع لا يشفع إلا إذا كان ليس بينه وبين المشفوع عنده ما يوجب الوحشة، والمعصية بين العبد وربّه، توجب الوحشة بينهما وخجله منه، فيذكر معصيته ويقول: نفسي نفسي نفسي ويحيلهم إلى إبراهيم عليه السلام فيأتي الناس إليه ويقولون: أنت خليل الله في الأرض، ويذكرون من صفاته، ويطلبون منه أن يشفع لهم عند ربه فيعترف، ويقول: إنه كذب ثلاث كذبات، ويقول: نفسي نفسي نفسي.

والكذبات هي قوله: "إني سقيم" وهو ليس بسقيم، لكنه قال متحدثاً لقومه الذين يعبدون الكواكب. والثانية: قوله للملك الكافر: "هذه أختي" يعني زوجته ليسلم من شره وهي ليست كذلك. والثالثة قوله: "بل فعله كبيرهم هذا" أي الأصنام، لأن إبراهيم عليه السلام ذهب إلى أصنامهم وكسرها، فلما

رجعوا وجدوها محطمة قالوا: **لَعَنُوا** و**بَارَكُوا** فقالوا: **لَعَنُوا** و**بَارَكُوا** وجري بينهم وبين إبراهيم ما جرى، وقال لهم: **لَعَنُوا** [الأنبياء: ٦٣]. وهو ما

فعل، وإنما الذي فعله هو إبراهيم **ﷺ** لكن ذكر ذلك على سبيل التحدي هؤلاء الذي يعبدون الأوثان.

هذه كذبات في ظاهر الأمر لكنها في الحقيقة وبمناسبة تأويله عليه الصلاة والسلام لم تكن كذبات، لكنه لشدة ورعه وحيائه من الله - تبارك وتعالى - اعتذر لهذا الإثم ويقول: نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون إلى موسى عليه الصلاة والسلام ويذكرون من صفاته وأن الله تعالى كلمه تكليماً واصطفاه على أهل الأرض برسالاته وكلامه، فيذكر ذنباً ويعتذر، يذكر أنه قتل نفساً قبل أن يؤذن له في قتلها، وهو القبطي الذي كان في خصام مع رجل من بني إسرائيل، وموسى من بني إسرائيل والقبطي من أهل فرعون

[القصص: ١٥]. دون أن يؤمر

بقتله، فرأى **ﷺ** أن هذا مما يحول بينه وبين الشفاعة للخلق حيث قتل نفساً لم يؤمر بقتلها، وقال: نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى، فيأتون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام ويذكرون منة الله عليه، أنه نفخ فيه من روحه وأنه كلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، لأن الله خلق عيسى بلا أب،

فلا يذكر ذنباً، ولكنه يحيلهم إلى محمد ﷺ وهذا شرف عظيم لرسول الله ﷺ حيث كان أربعة من الأنبياء يعتذرون بذكر ما فعلوه، وواحد لا يعتذر بشيء ولكن يرى أن محمداً ﷺ أولى منه فيأتون إلى رسول الله ﷺ فيقبل ذلك، يسجد تحت العرش ويفتح الله عليه من المحامد والثناء على الله ما لم يفتحه على أحد غيره ثم يقال له: "ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ" فيشفع ﷺ يقول: يا رب أمي أمي - يا رب أمي يا رب أمي - .

فيتقبل الله شفاعته ويقال له: "أدخل أمتك من الباب الأيمن من الجنة وهم شركاء مع الناس في بقية الأبواب"، وهذه فيها دلالة ظاهرة على أن النبي ﷺ أشرف الرسل، والرسل هم أفضل الخلق كما قال - عز وجل - ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: 69]. هؤلاء هم الأصناف الأربعة الذين هم أفضل الخلق، النبيون والصديقون والشهداء والصالحون والنبي محمد ﷺ أفضلهم. والله الموفق.

* * *

١٨٦٧ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَبَابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرَضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ.

ثُمَّ قَفَىٰ إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعْتَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَبِنْ تَذَهَبُ وَتَتْرُكُنَا هَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أُنْيَسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَازًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَمِئُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذَا لَا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعَتْ.

فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّبِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهِ لَاءَ الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَشْكُرُونَ﴾.

وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرَضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَىٰ أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا. فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي، رَفَعَتْ طَرْفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعِيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّىٰ جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ أَتَتْ الْمِرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَتَنْظَرَتْ هَلْ تَرَىٰ أَحَدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَجَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.

قال ابن عباس رضي الله عنهما قال: النبي ﷺ: "فذلك سعي الناس بينهما".

فَلَمَّا اشْرَقَتْ عَلَى الْمِرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صَه - تُرِيدُ نَفْسَهَا -
ثُمَّ تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثُ.
فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ بِجَنَاحِهِ -

حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلْتُ نُحُوضَهُ وَتَطُولُ بِيَدَهَا هَكَذَا، وَجَعَلْتُ تَعْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ.
وفي رواية: بقدر ما تعرف.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ رَمَزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ، لَكَانَتْ رَمَزَمَ عَيْنًا مَعِينًا".

قَالَ: فَشَرِبْتُ، وَأَرْضَعْتُ وَلِدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الضَّبَّعَةَ فَإِنَّ هَهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ بَيْنَهُ هَذَا الْغَلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَهْلُهُ؛ وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

فَكَانَتْ كَذَلِكَ، حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِقًا. فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لِعَهْدِنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَّتَيْنِ، فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ. فَرَجَعُوا، فَأَخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا وَأُمَّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَنْأَذِينِ لَنَا أَنْ نَنْزَلَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ، فَنَزَلُوا، فَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلُ أَبِياتٍ، وَشَبَّ الْغَلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ، رَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ."

فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل بطالع تركته، فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا - وفي رواية: يصيد لنا - ثم سأها عن عيشتهم وهيتهم فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، وشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك، اقرني عليه السلام، وقولي له يُعيرُ عبته بابيه.

فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك، فأخبرته، فسألني: كيف عيشتنا، فأخبرته أنا في جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول: غيرُ عبته بابك. قال: ذلك أبي وقد أمرني أن أفارقك، الحقى بأهلك، فطلقها، وتزوج منهم أخرى.

فليت عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد، فلم يجده، فدخل على امرأته، فسأل عنه. قالت: خرج يبتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشتهم وهيتهم. فقالت: نحن بخير وسعة وأنت على الله تعالى، فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قال: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي ﷺ: "ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه" قال: فهما لا يخلو عليها أحدٌ بغير مكة إلا لم يوافقاه.

وفي رواية فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت: امرأته: ذهب بصيد، فقالت امرأته: ألا تنزل، فتطعم وتشرب؟ قال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم، وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم - قال، فقال أبو القاسم ﷺ: "بركة دعوة إبراهيم ﷺ". قال:

فإذا جاء زوجك فأقرني عليه السلام ومريه يُثَبِّتُ عتبة بابه.

فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا نَا سَيِّخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، وَأَنْتَ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمْرِي أَنْ أُمْسِكَ.

ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبِيًّا لَهُ نَحْتٌ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّ رَأَاهُ، قَالَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ، وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ. قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: وَتُعِينُنِي، قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَبْنِيَ بَيْتًا هَهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مَرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، جَاءَ بِهَذَا الْحِجْرَ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ: رَبَّنَا تَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

وفي رواية: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ، مَعَهُمْ سِنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ السَّنَةِ فَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءً، نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ، قَالَتْ: رَضِيتُ بِاللَّهِ.

فَرَجَعَتْ، وَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ السَّنَةِ، وَيَدْرُ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيهَا حَتَّى لَمَّا

فني الماء، قالت: لو ذهبتُ، فنظرتُ لعلِّي أحسُّ أحدًا، قال: فَذَهَبْتُ فَصَعِدْتُ الصَّفَا، فَنَظَرْتُ وَنَظَرْتُ هلْ نُحِسُّ أَحَدًا، فلمْ نُحِسَّ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الوَادِي وَسَعْتُ، وَآتَتِ المَرَوَةَ، وَفَعَلْتُ ذَلِكَ أَشوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لو ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ الصَّبِيُّ، فَذَهَبْتُ وَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقَرِّهَا نَفْسُهَا: فَقَالَتْ: لو ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَدًا، فَذَهَبْتُ فَصَعِدْتُ الصَّفَا، فَنَظَرْتُ وَنَظَرْتُ، فلمْ نُحِسَّ أَحَدًا حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتِ، فَقَالَتْ: أَغَثُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ بَعْقِبِهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ بَعْقِبِهِ عَلَى الأَرْضِ، فَأَنْبَتَ المَاءُ، فَدَهَشَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفَرُ^(١). وذكر الحديث بطوله.

رواه البخاريُّ بهذه الروايات كلها.

"الدَّوْحَةُ" الشَّجَرَةُ الكَبِيرَةُ. قوله: "قَفَى" أَي: ولى. "والجَرِيُّ":

الرسول. و"أَلْفَى" معناه: قوله: وجد. "يَنْشَعُ" أَي: يَنْشَهُقُ.

١٨٦٨ - وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله

ﷺ يقول: "الكَمَاءَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَا وَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ"^(٢) متفقٌ عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، رقم (٣١١٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ المَنَّاءَ وَالسَّلْوَى﴾، رقم (٤١١٨)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب فضل الكماء ومداواة

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين": الكمأة: هي التي تعرف عند الناس بالفقع تنبت من كثرة الأمطار ولا سيما الأمطار الموسمية. وهي معروفة، لذيدة الطعم، تنبت على الأرض وإذا كبرت يأخذها الناس بدون كلفة وبدون مشقة، ولهذا قال النبي ﷺ إنها من المن أي مما من الله به على عباده يسر وسهولة - "وماؤها شفاء للعين" يعني أن الماء الذي يستخرج منها إذا مرضت العين بسبب الرطوبة فإن هذه تشفيه بإذن الله - عز وجل -، لأن ماءها ناشف وإن كان سائلاً ينشف العين ويزيل عنها الرطوبات، ولهذا قال: "ماؤها شفاء للعين" يعني ليس من كل مرض بل من الأمراض التي أسبابها الرطوبة فإنها تشفي بإذن الله - عز وجل - ولكن كيف يستخرج ماؤها؟ قيل: إنها تصهر على النار ثم تعصر، لأنها إذا صهرت على النار لانت ثم تعصر، وقيل: إنها تقطع قطعاً صغيرة ثم تعصر عصرًا شديدًا فيخرج منها الماء ولكنه قليل. والله الموفق.

* * *

كتاب الاستغفار

٣٧١ - باب الاستغفار وفضله

قال الله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].
 وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦]. وقال
 تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣٠]. وقال
 تعالى: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾
 إلى قوله عز وجل: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٥ - ١٧]. وقال
 تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾
 [النساء: ١١٠]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا
 كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا
 فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا بِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ
 اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].
 والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ختم المؤلف - رحمه الله تعالى - كتابه بالاستغفار والتوبة، لأن الله -
 سبحانه وتعالى - أمر نبيه ﷺ في آخر حياته فقال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
 : وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا : فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ

إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿١﴾ [النصر: ١-٣]. فالمؤلف - رحمه الله - ختم بالاستغفار هذا الكتاب العظيم النافع الذي ينتفع به المسلمون في أقطار الدنيا كلها، العامة وطلبة العلم.

وهذا الكتاب - رياض الصالحين - من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه - رحمه الله عليه - .

الاستغفار: هو طلب المغفرة، وما من إنسان إلا وهو خطاء كما قال النبي ﷺ: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون"^(١) والخطأ الذي يصدر من بني آدم: إما تقصير في واجب، أو فعل لمحرم ولا يخلو الإنسان من ذلك، ولكن دواء الذنوب الاستغفار - والحمد لله - وفي الأثر: "أن الشيطان يقول: أهلك الناس بالذنوب وأهلكوني بـ" لا إله إلا الله" والاستغفار فالاستغفار سبب للمغفرة، ولذا أمر الله تعالى به في آيات كثيرة من القرآن، وساق منها المؤلف جملة صالحة ومنها:

قول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩] فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يعلم بأنه لا معبود حقاً إلا الله، وأمره أن يستغفر فقال: ﴿ وَاسْتَغْفِرَ لِذَنْبِكَ ﴾ هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أمر أن يستغفر لذنبه، وقال تعالى: ﴿ وَاسْتَغْفِرَ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد: ١٩]. وكذلك

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه:

كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٤١).

أثنى الله تعالى على المستغفرين في آيات كثيرة ومنها: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]. وهم الذين يستغفرون الله في آخر الليل، قال العلماء: وذلك أنهم يتهجّدون ويعبدون الله ويرون أنهم مقصرون فيسألون الله المغفرة، هذا مع أنهم مجتهدون قائمون الليل، ومع ذلك هم يستغفرون خوفاً من التقصير، فينبغي للإنسان أن يكثر من استغفار الله - عزّ وجلّ -.

* * *

١٨٦٩ - وَعَنْ الْأَعْرَبِيِّ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لِيُعَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ"^(١) رواه مسلم.

١٨٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً"^(٢) رواه البخاري.

١٨٧١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ"^(٣) رواه مسلم.

١٨٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار، رقم (٤٨٧٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب استغفار النبي ﷺ، رقم (٥٨٣٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٤٩٣٦).

في المجلس الواحد مائة مرة: "رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ"^(١). رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث صحيح.

١٨٧٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ"^(٢). رواه أبو داود.

١٨٧٤ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ"^(٣). رواه أبو داود والترمذي والحاكم، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

الشرح

سبقَت الآيات التي ذكرها المؤلف - رحمه الله تعالى - والتي فيها الحث على الاستغفار، والثناء على أهله، ثم ذكر المؤلف أحاديث متعددة في ذلك. منها قوله عن النبي محمد ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال ﷺ فيها رواه عنه الأغر المزني رحمته: "إنه ليغان على قلبي" يعني

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٥)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من المجلس، رقم (٣٣٥٦)، لفظ الترمذي (التواب الغفور).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٧)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستغفار، رقم (٣٨٠٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٢٩٦)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في دعاء الضيف، رقم (٣٥٠١).

يحدث له شيء: من الكتمة والغم وما أشبه ذلك "وإنني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة" يقول: أستغفر الله، في اليوم مائة مرة! هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! فكيف بنا!! ولكن قلوبنا قاسية ميتة لا يعان عليها بكثرة الذنوب ولا يهتم الواحد منا بما فعل، ولذلك تجد الإنسان غير مبال بمثل هذا، وهو قليل الاستغفار. والذي ينبغي للإنسان أن يكون له أسوة حسنة في رسول الله ﷺ يُكثِر من الاستغفار كما قال ابن عمر رضي الله عنهما "إننا نعد للنبي ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة أو أكثر: رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم".

وكذلك أخبر النبي ﷺ أن من نعمة الله على العباد أنه إذا ابتلاهم بالذنوب فاستغفروا الله غفر لهم وأنه قال: "لو لم تذنبوا لذهب الله تعالى بكم، ثم جاء يقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم" وهذا حث على أن يستغفر الإنسان ربه ويكثر من الاستغفار، لأنه ينال بذلك درجة المستغفرين الله - عزَّ وجلَّ - وكذلك أخبر فيما رواه أبو داود: "أن من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً، ومن كل هم فرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب".

"ومن لزم الاستغفار": يعني داوم عليه، وأكثر منه، فإنه يفرج عنه الكروب، وتوسع له الضيقات، ويوسع له في رزقه، ويرزقه من حيث لا يحتسب.

والأحاديث في فضل الاستغفار والثناء على أهله والحث عليه كثيرة،

فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، وأكثر من قول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، أستغفر الله وأتوب إليه، وما أشبه ذلك، لعلك تصادف ساعة إجابة من الله - عز وجل - فيغفر لك فيها والله الموفق.

* * *

١٨٧٥ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
 "سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي
 وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا
 صَنَعْتُ، وَأَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذُنُوبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ
 الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، قَامَتْ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ
 يُمَسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا قَامَتْ قَبْلَ أَنْ
 يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ"^(١) رواه البخاري.

"أبوء" بياء مضمومة ثم واو معدودة، ومعناه: أقرُّ وأعترفُ.

١٨٧٦ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ، اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ
 السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ" قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ -
 كَيْفَ الْإِسْتِغْفَارِ؟ قَالَ: يَقُولُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ"^(٢) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم (٥٨٣١).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة،

الشرح

هذه الأحاديث ساقها النووي - رحمه الله تعالى - في باب الاستغفار منها حديث شداد بن أوس أن النبي ﷺ قال: "سيد الاستغفار": يعني أشرف الاستغفار وأفضله "أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت" من قالها حين يصبح موقناً بها ثم مات من يومه قيل أن يمسي دخل الجنة. ومن قالها حين يمسي موقناً بها ثم مات قبل أن يصبح دخل الجنة.

يقول: "سيد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك" فتقر لله - عزّ وجلّ - بلسانك وبقلبك أن الله هو ربك المالك لك، المدير لأمرك، المعنى بحالك، وأنت عبده كوناً وشرعاً: عبده كوناً يفعل بك ما يشاء، إن شاء أمرضك، وإن شاء أصحك، وإن شاء أغناك، وإن شاء أفقرك، وإن شاء أضلك، وإن شاء هداك، حسبها تقتضيه حكمته - عزّ وجلّ - وكذلك أنت عبده شرعاً تتعبد له بما أمر، تقوم بأوامره وتنتهي عن نواهيه، تقر بذلك: "اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت"، تقر بأن الله خلقك، هو الذي أوجدك من العدم، وأنت على عهده ووعدك ما استطعت، على عهده، لأن كل إنسان قد عاهد الله عزّ وجلّ أن يعمل بما علم ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

لَتُبَيِّنَنَّ لَهُ يُلْنَّاسٍ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ۗ [آل عمران: ١٨٧]. فمتى أعطاك الله علماً فإنه قد عهد إليك أن تعمل به، "وعلى وعدك". أي تصديق وعدك، ما وعدت أهل الخير من الخير وما وعدت أهل الشر من الشر، ولكن أنا على وعدك أي في الخير، لأنك في هذه الكلمات تتوسل إلى الله - عزَّ وجلَّ - .

"أعوذ بك من شر ما صنعت": يعني أنت تعوذ بالله من شر ما صنعت، لأن الإنسان يصنع خيراً فيثاب، ويصنع شراً فيعاقب، ويصنع الشر فيكون سبباً لضلاله كما قال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَلَّمْنَا نَمَّا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ [المائدة: ٤٩]. فأنت تتعوذ بالله من شر ما صنعت.

"أبوء لك بنعمتك علي": يعني أعتز بنعمتك العظيمة الكثيرة التي لا أحصيها "وأبوء بذنبي" أعتز به "فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم" فاحرص على حفظ هذا الدعاء وحافظ عليه صباحاً ومساءً، إن مت من يومك فأنت من أهل الجنة، وإن مت من ليلتك فأنت من أهل الجنة.

ثم ذكر أحاديث أخرى منها حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام". إذا انصرف يعني إذا سلم.

أول ما تبدأ بعد أن تسلم من الفريضة تقول: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله ثلاث مرات. كيف تقول: أستغفر الله، وأنت صليت وأديت طاعة؟! لأن طاعتك هذه لا تخلو من نقص وخلل فتستغفر الله تعالى مما حصل فيها من خلل، وتظير ذلك أن المجتهدين المتجهدين في الليل إذا فرغوا

من تهجدهم استغفروا كما قال تعالى: ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ٤١٧]. وتقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام". "أنت السلام" يعني: السالم من كل نقص وعيب، "ومنك السلام" يعني: منك السلامة، لولا الله - عزَّ وجلَّ - ما سلمنا ولا عملنا ولا قمنا ولا قاتلنا، "تباركت يا ذا الجلال والإكرام" وليس فيها في هذا الموطن "وتعاليت" ولكن في أحاديث أخرى "يا ذا الجلال والإكرام": أي عظمت خيراتك وبركاتك ونعمك على عبادك: فينبغي للإنسان أن يستغفر بعد صلاة الفريضة ثلاث مرات ويقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام".

* * *

١٨٧٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتِيَنَّكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً"^(١) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

"عَنَانَ السَّمَاءِ" بفتح العين: قيل: هو السحاب، وقيل: هو ما عن لك منها، أي ظهر، و"قُرَابِ الْأَرْضِ" بضم القاف، وروي بكسرها، والضمُّ

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله،

أشهر، وهو ما يُقارب ملامها.

١٨٧٩ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ" قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: "تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لَدِي لُبِّ مَنْكُنَّ" قَالَتْ: مَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ؟ قَالَ: "شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمَكُّتُ الْإِيَّامِ لَا تُصَلِّيُ"^(١) رواه مسلم.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - أحاديث كثيرة، حول الاستغفار

واحث عليه:

منها: أن الله - سبحانه وتعالى - قال: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك"؛ يعني مهما دعوتني ورجوتني فإنني أغفر لك، لأن الله - سبحانه وتعالى - عند ظن عبده به كما ثبت ذلك عنه - تبارك وتعالى - في الحديث القدسي الذي رواه النبي ﷺ عن ربه أن الله تعالى قال: "أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه"^(١)،

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، رقم (١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَيُحَدِّثُكُمْ أَنَّهُ نَفْسُهُ ﴾، رقم (٦٨٥٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، رقم (٤٨٥١).

وفيه أيضًا أن الله - سبحانه وتعالى - قال: "يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها مغفرة" فهذا يدل على أن الإنسان مهما عمل من الذنوب إذا استغفر الله تعالى ورجع إليه فإن الله تعالى يغفر له.

فضيلة الاستغفار أن الله تعالى قال: "يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني إلا غفرت لك" وعنان السماء يعني أعلاها يعني أن الإنسان لو كان له ذنوب بلغت عنان السماء ثم استغفر الله سبحانه وتعالى غفر له لأن الله تعالى قال ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا - أي ذنب تفعله أيها الإنسان ثم تستغفر الله فإن الله تعالى يغفر لك.

وكذلك أمر النبي ﷺ النساء أن يكثرن من الصدقة والاستغفار حيث رآهن أكثر أهل النار، فدل هذا على أن الاستغفار من موانع دخول النار، فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، أكثر من قول: أستغفر الله، اللهم اغفر لي وارحمي... وما أشبه ذلك، وهو كلام يسير لا يضررك ولا يشق عليك، والله الموفق.

٢٧٢ - باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ﴿٤٦﴾ ءَامِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٤٨﴾ لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [الحجر: ٤٥-٤٨].

وقال تعالى: ﴿يَعْبَادِ لَا حَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٥٠﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِقَابِلِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٥١﴾ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٥٢﴾ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ﴿٥٣﴾ وَفِيهَا مَا نَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ﴿٥٤﴾ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٥٥﴾ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٦﴾ لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥٧﴾﴾ [الزخرف: ٦٨-٧٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ ءَامِينٍ ﴿٥٨﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٩﴾ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٦٠﴾ كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴿٦١﴾ يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ ءَامِينَ ﴿٦٢﴾ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَّعْنَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ جَنَّةِ الْجَنَّةِ ﴿٦٣﴾ فَضَلًّا مِنْ رَبِّكَ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [الدخان: ٥١-٥٧].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٦٥﴾ عَلَى الْأَرَآئِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٦٦﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٦٧﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ ﴿٦٨﴾ خِتْمُهُمْ مِنْ سُنِّكَ ﴿٦٩﴾ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٧٠﴾ وَمِرَاجُهُمْ مِنْ تَسْنِيمٍ ﴿٧١﴾ عَيْنًا

يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿ [المطففين: ٢٢-٢٨]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ختم المؤلف - رحمه الله - كتابه ببيان ما أعدده الله للمؤمنين من النعيم المقيم، جعلني الله وإياكم منهم ونرجو أن يكون هذا تقاؤلاً حسناً وأن يختم الله لنا ولكم بعمل أهل الجنة، وأن يكون قد غفر لمؤلف الكتاب وختم له بعمل أهل الجنة.

ذكر الله تعالى في كتابه العظيم آيات كثيرة فيها بيان ما أعد الله لأهل الجنة، ومن أجمع الآيات قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُنَّ أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٣١﴾ تَزُلَّاجًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ﴿ [فصلت: ٣١-٣٢]. فكل ما يشتهي الإنسان من نعيم فإنه في الجنة، وكل ما يطلب فإنه في الجنة، بل أكثر من ذلك قال الله تعالى: ﴿ هُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿ [ق: ٣٥]. وقال جل ذكره: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ [السجدة: ١٧]. يعني أنه لا يمكن للإنسان أن يحيط علماً بحقيقة ما أعد الله لأهل الجنة فيها، لأنه فوق ما يتصور الإنسان، وما يوجد من نعيم الدنيا فإنه نموذج نموذج، لأنه لا ينسب لشيء من نعيم الآخرة! لكن الله تعالى أرى عباده شيئاً من النعيم وشيئاً من العذاب في الدنيا حتى يعتبروا به فقط وإلا فبين نعيم الدنيا ونعيم الآخرة فرق لا يمكن إدراكه، ولا الإحساس به.

والجنة هي الدار التي أعدها الله تعالى لأولياته المتقين، وقد بدأ المؤلف

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿رَبِّ انْمُتِّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ۚ آدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ۗ ؕ آمِنِينَ ۗ﴾ [الحجر: ٤٥-٤٦]. يعني يقال لهم: ادخلوها بسلام آمنين، من كل آفة، من كل مرض، من الهرم، من الموت، من كل شيء. ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ ۖ﴾ [الحجر: ٤٧]. يعني أنهم دخلوا الجنة على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض حتى إذا هذبوا ونقوا وبقيت قلوبهم صافية ليس فيها غل دخلوا الجنة بعد أن ينزع الله ما في قلوبهم من غل.

وقوله: ﴿وَأَحْوَاتًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ۗ﴾. السرر: جمع سرير وهو ما يجلس عليه. وقوله: ﴿مُتَقَابِلِينَ ۗ﴾ يعني أنهم على جانب من الأدب العظيم في جلوسهم لا يستدبر بعضهم بعضاً ولكنهم متقابلون. قال بعض العلماء: لأنهم يجلس بعضهم إلى بعض على حلقة واسعة. والحلقة لا يتدابر فيها الجالسون، كل واحد مقابل للآخر. ﴿لَا يَمَسُّهُ فِيهَا نَجَسٌ وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ ۗ﴾ [الحجر: ٤٨]. يعني لا يمسهم تعب وإعياء، ولا يخرجون منها بل هم ساكنوها أبد الأبدين.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِ لَا حَوفَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ مَحْزُونُونَ ۚ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ۚ﴾ آدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۚ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهُهُ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ۗ وَأَنْتُمْ فِيهَا كَالْعَلَدُونَ ۚ ۚ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ ۗ﴾ [الزخرف: ٦٨-٧٣]. ينادي الله عز وجل عباده المؤمنين يوم القيامة إذا دخلوا

الجنة يقول: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾. الخوف مما يستقبل والحزن من الماضي، ذلك لأنهم نالوا كمال النعيم، فلا يخافون من مستقبل ولا يحزنون على ماضٍ؛ لأنه كمل لهم النعيم ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِكَلِمَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾. آمنوا بقلوبهم وكانوا مسلمين بجوارحهم منقادين لأمر الله عز وجل - لا يعصون الله، لا يفعل محرم ولا يترك واجب ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُغْبَرُونَ﴾ [الزخرف: ٧٠]. يعني تنعمون، وأزواجكم هم الحور العين، وزوجاتهم في الدنيا أيضًا لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]. فهم وأزواجهم يحبرون أي في مكان حبر، أي أنهم منعمون مترفون، فيها من كل ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ﴿يُضَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا كَشَتَبَتْهُ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ ولم يبين الله تعالى من يطوف عليهم في هذه الآية لكن بينها في آيات أخرى فقال: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ﴿١٨﴾ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُرْفُونَ ﴿١٩﴾ [الواقعة: ١٧-١٩].

الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٢٠﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢١﴾ أَي فِي مَكَانٍ إِقَامَةٍ آمِنِينَ كَمَا سَبَقَ آمِنِينَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴿٢٢﴾ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٢٣﴾ هَذَا لِباسُهُمْ وَهُوَ أَعْلَى أَنْوَاعِ الْحَرِيرِ. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٤﴾ عَلَى الْأَرَابِكِ يُنظَرُونَ ﴿٢٥﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٦﴾ يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ ﴿٢٧﴾ خِتْمُهُ مِنْسَكَ وَفِي

ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٢٢﴾ وَمَزَاجُهُ مِنَ التَّنِيمِ ﴿٢٣﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا
 الْمُقْرَبُونَ ﴿٢٤﴾ [المطففين: ٢٢ - ٢٨]. الأبرار هم الذين فعلوا الخيرات وتركوا
 المحرمات مأخوذة من البر وهو القيام بطاعة الله ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾. يعني
 أنهم في نعيم في القلب وفي نعيم في البدن فهم في أسر ما يكون جعلنا الله
 وإياكم منهم - ﴿عَلَى الْأَرْزَاقِ يُنظَرُونَ﴾. الأرائك: جمع أريكة وهي السقف
 المغطاة المزخرفة المزينة ﴿يُنظَرُونَ﴾ ما أعد الله لهم من النعيم في هذه الجنات
 ويشمل ذلك النظر إلى وجه الله عز وجل ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾.
 أي أنك إذا رأيتهم عرفت أنهم منعمون، لأن وجوههم نضرة حسنة جميلة.
 ﴿يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ حَتْمُهُمُ مَسْكُ ﴿٢٦﴾ ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ
 الْمُتَنَافِسُونَ﴾. أي يشربون من صافي الشراب، مختوم: يعني له خاتمة وهي:
 رائحة مسك طيبة، وفي هذا الثواب والأجر والنعيم فليتنافس المتنافسون.
 والله الموفق.

* * *

١٨٨٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يَأْكُلُ
 أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ،
 وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرِشَحِ الْمَسْكِ، يَلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا
 يُلْهَمُونَ النَّفْسَ (١)". رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم (٥٠٦٧).

١٨٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا حَاطَرٌ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ، وَاقْرَأُوا إِنَّ شَتْمَكُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧].^(١) متفق عليه.

١٨٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ عَلَى أَشَدِّ كَوَكِبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يُبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتْفَلُونَ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ - عَوْدُ الطَّيِّبِ - أَزْوَاجُهُمُ الْخَوَرُ الْعَيْنُ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ يَسْتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ"^(٢) متفق عليه.

وفي رواية للبخاري ومسلم: "أَنِيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مَخَّ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَلَا تَبَاغُضَ: قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا"^(٣).

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب، رقم (٥٠٥٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه، رقم (٣٠٨٠)، ومسلم: كتاب الزهد، باب صفة الجنة، رقم (٤٣٢٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم (٥٠٦٥).

قوله: "على خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ" رواه بعضهم بفتح الحاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمهما، وكلامهما صحيح.

١٨٨٣ - وَعَنْ الْمَغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "سَأَلَ مُوسَى ﷺ رَبَّهُ مَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخْدَاتِهِمْ؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَنْتَ رَضِي أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مِثْلِكَ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيْتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ، فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ، رَضِيْتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعِشْرَةٌ أَمْثَالَهُ، وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَدَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ: رَضِيْتُ رَبِّ، قَالَ: رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أَوْلَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ، عَرَسْتُ كِرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ^(١)" رواه مسلم.

١٨٨٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا إِلَى الْجَنَّةِ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُحْتَلِلُ إِلَيْهَا أَنَهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُحْتَلِلُ إِلَيْهَا أَنَهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (٢٧٦).

فادخل الجنة، فإنَّ لك مثل الدُّنيا وعشرة أمثالها أو أنَّ لك مثلَ عشرة أمثالِ الدُّنيا، فيقول: أتسخَّر بي، أو تضحك بي وأنتَ الملك" قال: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحكك حتَّى بدتَ نواجذهُ فكان يقول: ذلك أذنى أهلِ الجنة منزلةٌ^(١) متفق عليه.

الشرح

هذه أحاديث كثيرة ذكرها المؤلف - رحمه الله تعالى - في بيان نعيم أهل الجنة فمنها: أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه أول زمرة وهي أفضل الزمر، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن أول أهل الجنة دخولاً هم هذه الأمة، ثم الذين يلونهم على كوكب دري في السماء يعني: مثل أضواء نجم في السماء، ثم الذين يلونهم على حسب مراتبهم، وفيه أيضاً أن أهل الجنة يأكلون ويشربون لكنهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يتفلون، لأن جميع فضلاتهم ليست كفضلات أهل الدنيا، إنما فضلاتهم تخرج رشحاً يعني: كالعرق، أطيب من ريح المسك وجشاء أطيب من رائحة المسك، لأنهم في نعيم مقيم.

ثم ذكر أيضاً أذنى أهل الجنة منزلة وأعلامهم وكلها تدل على فضل هذا النعيم - نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أهله - أما أهل النار والعياذ بالله فهم أسفل من ذلك، وحق لعين ترجو الجنة ألا تنام، وحق لعين تخشى النار ألا

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٨٦)، ومسلم: كتاب الإيمان،

باب آخر أهل النار خروجاً، رقم (٢٧٢٢).

تنام، لأن متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى، ولكن حكمة من الله - عزَّ وجلَّ - وابتلاء وامتحان أن الناس في هذه الدنيا كأن لم يكن إلا الدنيا عند كثير من الناس، كأنها خلقوا لها مع أن الدنيا هي التي خلقت لهم، فالإنسان إنما خلق للآخرة فهي الدار الباقية التي لا تفتنى، فإما في جحيم وسعير - والعباد بالله - وإما في نعيم مقيم، نسأل الله لنا ولكم أن نكون من الصالحين الذين أعد الله لهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

* * *

١٨٨٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوقَةٍ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا"^(١).
متفق عليه "الميل": ستة آلاف ذراع.

١٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِطُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُّ السَّرِيعُ مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا"^(٢) متفق عليه.

وَرَوِيَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة أهل الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠٠٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة خيام الجنة، رقم (٥٠٧٠).
(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٦٩)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم (٥٠٥٦).

"يسيرُ الراكبُ في ظلِّها مائةَ سنةٍ ما يقطعُها"^(١).

١٨٨٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَبْرَأُونَ أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَبْرَأُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبِ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِنِفاضِ مَا بَيْنَهُمْ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: "بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رَجَالَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ"^(٢) متفق عليه.

١٨٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لِقَابِ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلَعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ"^(٣) متفق عليه.

١٨٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ. فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْتُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَنِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وَقَدْ اِزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا! فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا!"^(٤) رواه مسلم.

- (١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ وَظِلٌّ مَعْدُودٌ ﴾، رقم (٤٥٠٢)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم (٥٠٥٤).
- (٢) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم (٣٠١٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب تراثي أهل الجنة أهل العرف، رقم (٥٠٥٩).
- (٣) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله، رقم (٢٥٨٤).
- (٤) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم، رقم (٥٠٦١).

١٨٩٠ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
"إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَ مِنْ فَوْقِهِمْ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُؤُكَبَ
فِي السَّمَاءِ"^(١) متفق عليه.

١٨٩١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِسًا
وَصَفَّ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: "فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ،
وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ" ثُمَّ قَرَأَ ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ
الْمَضَاجِعِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾
[السجدة: ١٦-١٧]."

١٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلَا تَمُوتُوا
أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوْا، فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَسْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا
أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا، فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا"^(٢) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث في بيان تفصيل ما لأهل الجنة من النعيم فيها. فمنها أن

-
- (١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦٠٧١)، ومسلم: كتاب الجنة
وصفة نعيمها وأهلها، باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف، رقم (٥٠٥٨).
(٢) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب، رقم (٥٠٥٣).
(٣) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم أهل الجنة، رقم (٥٠٦٩).

النبي ﷺ ذكر أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها في السماء ستون ميلاً، وأن له فيها أهليين لا يرى بعضهم بعضاً، وذلك - والله أعلم - لسعتها وحسن غرفها وسترها.

ومنها أن النبي ﷺ أخبر أن الجنة ينادي فيهم مناد: إن لكم أن تحبوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وذكر الحديث: أي أنهم في نعيم دائم لا يخافون الموت ولا السقم ولا انقطاع ما هم فيه من النعيم، كما قال تعالى: ﴿ وَفِيهَا كَثِيرٌ مِّنْ لَّدُنَّ مَقْصُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ۗ ﴾ [الواقعة: ٣٢-٣٣]. وأن لهم سوقاً كل يوم جمعة - يعني: في مقدار ذلك - وإلا فالجنة ليس فيها صلاة ولا جمعة ولا غيرها، وأن ربح الشمال تهب فتزيدهم حسناً وجمالاً. والمراد: ربح تشبه ربح الشمال في برودتها ولذاتها.

وكل هذا المذكور في هذه الأحاديث توجب للإنسان الرغبة في العمل الصالح الذي يتوصل به إلى هذه الدار، جعلنا الله وإياكم من أهلها؛ وأحسن ما فيها وأنعم ما فيها أنهم ينظرون إلى الله - عزَّ وجلَّ - نظراً حقيقياً كما قال الله تعالى: ﴿ وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۗ ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]. وقال تعالى: ﴿ عَلَىٰ الْأَرْبَابِكِ يَنْظُرُونَ ۗ ﴾ [المطففين: ٢٣]. وقال الله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۗ ﴾ [يونس: ٢٦]. والزيادة هي النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى، أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعلني وإياكم من أهلها.

١٨٩٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، قَبِّحُوا لَنَا نَبِيَّكُمْ رَبَّنَا

وسعدَيْكَ، والخَيْرُ في يديكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ! فيقول: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فيقولون: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فيقول: أَجَلٌ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أُسْخِطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا^(١) متفق عليه.

١٨٩٥ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقَالَ: "إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبِّكُمْ عَيْنَانَا كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيِيهِ"^(٢) متفق عليه.

١٨٩٦ - وَعَنْ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فيكشفُ الحجاب، فما أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ"^(٣) رواه مسلم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٠٠﴾ دَعَوْنَهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّاتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ۚ وَءَاخِرُ دَعْوَانَهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠١﴾﴾ [يونس: ٩-١٠].

- (١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة، رقم (٦٩٦٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، رقم (٥٠٥٧).
- (٢) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم (٥٢١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، رقم (١٠٠٢).
- (٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة بهم سبحانه، رقم (٢٦٦).

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

قال مؤلفه يحيى النووي غفر الله له: "قَرَعْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةَ".

الشرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي في سياق الأحاديث الواردة في نعيم الجنة في كتابه رياض الصالحين الذي ختم به الكتاب - رحمه الله - ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا فالاً طيباً فيدخله وإيانا جنة النعيم. ذكر حديثين في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة في الجنة، وذكر قبلهما أن الله تعالى يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعد ذلك أبداً، ورؤية المؤمنين لربهم في الجنة ثابتة بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وإجماع الصحابة رضي الله عنهم وأئمة الأمة رحمهم الله ولم ينكرها إلا من أعمى الله قلبه - والعياذ بالله - ولهذا كانت هذه الأحاديث من الأحاديث المتواترة عن النبي ﷺ يقول: عَزَّ وَجَلَّ - ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاصِرَةٌ ﴿٢٣﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٢٦﴾ [يونس: ٢٦]. وقد فسر أعلم الخلق بكتاب الله محمد رسول الله ﷺ الزيادة: أنها النظر إلى وجه الله - عَزَّ وَجَلَّ - وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ عَلَى الْأَرْبَابِ يَنْظُرُونَ ﴿٢٣﴾ [المطففين: ٢٣]. أي ينظرون ما

أعدَّ الله لهم من النعيم وأعلاه النظر إلى وجه الله، وقال تعالى: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]. والمزيد هو الزيادة التي قال الله تعالى فيها: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ التي فسرها النبي ﷺ بالنظر إلى وجه الله تعالى، وقال تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. فقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ يدل على أن الأبصار تراه ولكنها لا تدركه، لأنه جل وعلا أعظم من أن تدركه الأبصار.

فهذه خمس آيات في كتاب الله كلها تدل على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، ولا ينكر هذا إلا ضال فנסأل الله تعالى أن يهديه إلى الحق، لأنه لا ينكر هذا إلا معاند، إذ إن الآيات واضحة، أما الأحاديث فإنها متواترة كما قال الناظم^(١):

مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتاً واحتسب
ورؤية شفاعاة والحوص ومسح خفين وهذي بعض

رؤية: يعني رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة. ومن ذلك أن النبي ﷺ قال: "إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته" وقال: "إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس صحواً ليس دونها سحاب" والأحاديث كثيرة جداً، من أحب أن يطلع عليها فليرجع إلى كتاب (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) لابن القيم - رحمه الله - .

(١) ذكرها الكتاني في نظم المنتثر في الحديث المتواتر ونسبها إلى التاودي في حواشيه على صحيح

البخاري ص (١٨)

نسأل الله تعالى أن يرزقنا وإياكم النظر إلى وجهه الكريم في جنات النعيم إنه على كل شيء قدير. والله ولي التوفيق.



وبهذا انتهى شرح كتاب (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والله نسأل أن ينفع به وأن يجزل المثوبة والأجر لمؤلفه الحافظ محيي الدين أبوزكريا النووي المتوفى عام ٦٧٦هـ، وشارحه العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المتوفى عام ١٤٢١هـ وأن يرحمهما رحمة واسعة ويسبغ عليهما مغفرته ورضوانه مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله خاتم النبيين، وإمام المتقين، وسيد الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



فهرس الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء

الصفحة	الحديث
٢٧٥، ٩	إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
١٣، ٨	الدعاء هو العبادة
١٥	كان ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء
١٥	كان أكثر دعاء النبي ﷺ: اللهم آتنا
١٧	كان النبي ﷺ يقول: اللهم إني أسألك
١٩	كان الرجل إذا أسلم
١٩	قل: اللهم اغفر لي وارحمني
٢١	اللهم مصرف القلوب
٢٣	تعوذوا من جهد البلاء
٢٥	اللهم صلح لي ديني
٣٠	اللهم اهديني وسددني
٣٥، ٣١	اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل
٣٣	قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً
٣٤	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
٣٥	اللهم أعوذ بك من شر ما عملت
٣٥	اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك

- ٣٥، ٣١ اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل
- ٣٦ اللهم لك أسلمت
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي
- ٣٨ اللهم إني أعوذ بك من البرص
- ٣٨ اللهم إني أعوذ بك من الجوع
- ٣٨ اللهم اكفني بحلالك عن حرامك
- ٤٠ اللهم ألهمني رشدي
- ٤٠ سلوا الله العافية
- ٤١ كان أكثر دعائه ﷺ: يا مقلب القلوب
- ٤١ اللهم إني أسألك حبك
- ٤١ أظنوا بياذا الجلال والإكرام
- ٤٢ ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله
- ٤٢ اللهم إني أسألك موجبات رحمتك
- ٢٣٥، ٤٥ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
- ٤٧ ما من عبد مسلم يدعو لأخيه
- ٤٨ دعوة المرء لأخيه بظهر الغيب
- ٤٩ من صنع إليه معروف
- ٥٠ لا تدعوا على أنفسكم

- ٥١ أقرب ما يكون العبد من ربه
- ٥٢ ليسأل أحدكم ربه
- ٧١٣، ٥٢ إنه ليُغان على قلبي
- ٥٣ يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
- ٥٤ جوف الليل الآخر
- ٥٤ ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا
- ٥٥ لا إله إلا الله العظيم الحليم
- ٣٥٤، ٦١ تلك عاجل بشرى المؤمن
- ٦١ من سرته حسنته
- ٥٦٠، ٦١ وجعلت قرّة عيني في الصلاة
- ٦٩ من كان عنده طعام اثنين
- ١٩٣، ٧٤ من كان حالفاً فليحلف
- ٤٥٧، ٧٦ إني - والله - لا أحلف على يمين
- ٧٨ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
- ٧٨ لقد كان فيما قبلكم من الأمم
- ٨٠ إني رسول الله ولست عاصيه
- ٨٢ شكوا أهل الكوفة سعدًا
- ٨٥ إياك وكرائم أموالهم
- ٨٦ من أخذ شبرًا من الأرض
- ٨٧ من اقتطع شبرًا من الأرض

- لعن الله من غير منار الأرض ٨٨
- لما حضرت أحد دعاني أبي ٩٠
- إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ٩٢
- أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ ٩٢
- بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينا ٩٥
- أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك ٩٩
- إنها يرحم الله من عباده الرحماء ٩٩
- أتدرون ما الغيبة؟ ١٢٥، ١٠٣
- وددت أنا قد رأينا إخواننا ١٠٤
- أتدرون ما المفلس؟ ١٠٧
- من تتبع عورة أخيه ١١٠
- أما أبو جهم فلا يضع عصاه ٣٤٩، ١٣٧، ١٢٧، ١١٠
- من قال في القرآن برأيه ١١٢
- إن الله تجاوز عن أمتي ١١٣
- من كان يؤمن بالله ٥٨٩، ٥٦٥، ٤٨٢، ١٨٦، ١٢٠، ١١٥، ١١٤
- من سلم المسلمون من لسانه ويده ١١٥
- ويل للذي يحدث ليضحك ١٦٥، ١١٦
- من يضمن لي ما بين لحييه ١١٧
- إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ١١٧
- إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ١٢٢، ١١٨

- ١٢٠ من ذا الذي يتألى عليّ
- ١٢١ ما من قلب إلا بين إصبعين
- ١٢٢ قل ربي الله ثم استقم
- ١٢٢ لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى
- ١٢٣ من وقاه الله شر ما بين لحييه
- ١٢٣ أمسك عليك لسانك
- ١٢٣ إذا أصبح ابن آدم
- ١٢٣ لقد سألت عن عظيم
- ٥٤٩، ١٢٥ إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم
- ١٢٦ لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر
- ١٢٦ لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار
- ١٢٦ كل المسلم على المسلم حرام
- ١٢٩ من رد عن عرض أخيه
- ١٢٩ أين مالك بن الدخشم؟
- ١٣١ ما فعل كعب بن مالك؟
- ١٣٦ ائذنوا له، بشئ أخو العشيرة
- ١٣٦ ما أظن فلاتًا وفلاتًا
- ١٣٧ لا تنفقوا على من عند رسول الله
- ١٤٢ إن أبا سفيان رجل شحيح
- ١٤٤ أذا الأمانة إلى من ائتمنك

- ١٤٥..... لا يدخل الجنة نيام
- ٦٨٠، ١٤٥..... إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير
- ١٤٦..... ألا أنبئكم ما العضة
- ١٤٩..... لا يبلغني أحد من أصحابي
- ١٥٢..... تجدون الناس معادن
- ٣٤٧، ١٥٢..... إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم
- ١٥٣..... تجدون شر الناس ذا الوجهين
- ١٥٤..... كل أمي معافي
- ١٥٦..... من كذب علي متعمداً
- ١٥٨..... آية المنافق ثلاث
- ١٦٠..... إن الصدق يهدي إلى البر
- ١٦٢..... البيعان بالخيار ما لم يتفرقا
- ٢٧٢، ١٦٣..... أربع من كن فيه
- ١٦٨..... من تحلم بحلم لم يره
- ١٦٨..... من تسمع قوماً وهم له كارهون
- ١٧١..... لا تحدث الناس بها
- ١٧٢..... أقرى القرى أن يُرى الرجل
- ١٧٢..... هل رأى أحد منكم من رؤيا؟
- ١٦٨..... من صور صورة
- ٤١٩، ١٧٨..... إلا رقتا في ثوب

- ١٨١..... ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
- ١٢٠..... كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع
- ١٨٥..... من حدّث عني
- ١٨٥..... المتشيع بما لم يُعط
- ١٨٨..... ألا أنبئكم بأكبر الكبائر
- ١٨٩..... من كذب عليّ متعمداً
- ٦٨٢، ٤٥٧، ١٩١..... من حلف على يمين بملء غير الإسلام
- ٢٣٠، ١٩٢..... لا تسبوا الأموات
- ١٩٦..... صلوا عليه
- ١٩٦..... ولا نذر فيما لا يملك ابن آدم
- ٦٩٠، ١٩٦..... إنه لا يأتي بخير
- ٦٨٨، ١٩٧..... من نذر أن يطيع الله
- ١٩٨..... كفارة النذر إذا لم يُسم
- ١٩٩..... لا تلاعنوا بلعنة الله
- ٤٨٠، ١٩٩..... ليس المؤمن ب الطعان ولا اللعان
- ١٩٩..... إن العبد إذا لعن شيئاً
- ٢٠٠..... خذوا ما عليها ودعوها
- ٢٠٠..... لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
- ٢٠٣..... لعن الله الواصلة والمستوصلة
- ٢٠٣..... لعن الله آكل الربا

- لعن المصورين ٢٠٣
- من اقتطع شبراً من الأرض ٢٠٤
- إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ٢٠٧
- لعن الله من لعن والديه ٢٠٨
- لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده ٢٠٩
- لعن من لعن والديه ٢١٠
- إننا أهلك من قبلكم أنهم كانوا ٢١٠
- من أحدث فيها حدثاً ٥٩٤، ٢١١
- لعن الله من ذبح لغير الله ٢١١
- اللهم العن رعلاً وذكوان ٢١٢
- لعن الله اليهود ٢١٤
- لعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ٢١٤
- سباب المسلم فسوق ٢١٨
- والله لا يؤمن، والله لا يؤمن ٢١٩
- لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ٢٢٠
- المستبان ما قالاً فعلى البادي ٢٢٠
- لا تعينوا عليه الشيطان ٢٢٢
- كل مسكر خمر ٢٢٣
- ليكونن أقوام من أمتي ٢٢٧
- من قذف مملوكه بالزنى ٢٢٨

- ٢٢٩..... إذا زنت أمة أحدكم
- ٢٣١..... إذا مات الإنسان انقطع عمله
- ٢٣٢..... المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
- ٢٣٢..... من أحب أن يزحزح عن النار
- ٢٣٣..... من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
- ٢٣٥..... لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
- ٢٣٧..... إن كان الأمر كما قلت
- ٢٤٣..... لا تباغضوا ولا تحاسدوا
- ٢٤٤..... لا يفرك مؤمن مؤمنة
- ٢٤٦..... تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
- ٢٤٨..... إياكم والحسد
- ٢٨٩، ٢٤٩..... واعلم أن الأمة لو اجتمعوا
- ٢٥٠..... إياكم والظن
- ٢٥٤..... إنك إن اتبعت عورات المسلمين
- ٢٥٤..... إنها نهينا عن التجسس
- ٢٥٥..... يا معشر من آمن بلسانه
- ٢٥٧..... المؤمن أخو المؤمن
- ٢٥٩..... بحسب امرئ من الشر
- ٢٥٩..... لا يدخل الجنة من كان في قلبه
- ٢٨٢، ٢٦٠..... قال رجل والله لا يغفر الله

- ٢٦١ رَبِّ أَشْعَثُ مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ
- ٢٦٢ لَا تَظْهَرُ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ
- ٢٦٢ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ
- ٢٦٣ مِنْ عَيْرِ أَخَاهُ بِذَنْبٍ
- ٤٠١، ٢٦٤ اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ
- ٢٦٥ كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ
- ٢٦٧ مِنْ حَمَلِ السَّلَاحِ فَلَيْسَ مِنْهُ
- ٢٦٧ أَفْلا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ
- ٢٦٧ لَا تَنَاجَشُوا
- ٢٦٨ نَهَى ﷺ عَنِ النَّجْشِ
- ٢٦٨ مِنْ بَايَعْتَ فَقَلَّ لَا خِلَابَةَ
- ٢٦٨ مِنْ نَخِبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ
- ٢٧١ لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا
- ٢٧٣ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ
- ٣٠٣، ٢٧٣ ثَلَاثَةٌ أَنَا خِصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ٦٧٠، ٦٤٦، ٢٧٨ ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
- ٢٧٨ إِنْ اللَّهُ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا
- ٦٩٧، ٢٧٨ أَنَا سَيِّدٌ وَلَدُ آدَمَ وَلَا فَخْرَ
- ٢٨١ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلْكَ النَّاسُ
- ٢٨٤، ٢٨٣ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ

- ٢٨٤..... عن الشيطان قد آيس
- ٢٨٤..... من هجر أخاه سنة
- ٢٨٢، ٢٨٤..... لا يجلب المؤمن أن يهجر مؤمناً
- ٢٨٧..... والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
- ٢٨٨..... إذا كانوا ثلاثة
- ٢٨٨..... إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان
- ٢٩١..... عذبت امرأة في هرة
- ٢٩٢..... لعن ﷺ من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً
- ٢٩٢..... نهى ﷺ أن تُصبر البهائم
- ٢٩٢..... لقد رأيتني سابع سبعة
- ٢٩٥..... اعلم أبا مسعود
- ٢٩٥..... من ضرب غلاماً له
- ٢٩٥..... إن الله يعذب الذين يعذبون الناس
- ٢٩٦..... والله لا أسمه إلا أقصى شيء
- ٢٩٦..... لعن الله الذي وسمه
- ٢٩٦..... نهى ﷺ عن الضرب في الوجه
- ٢٩٩..... اتقوا الملاعن الثلاثة
- ٣٠٠..... إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً
- ٣٠٠..... من فجع هذه بولدها
- ٣٠١..... حتى إن البهيمة لترفع حافزها

- ٣٠٢ مظل الغني ظلم
- ٣٠٦ الذي يعود في هبته
- ٣٠٦ مثل الذي يرجع في صدقته
- ٣٠٦ العائد في هبته
- ٣٠٧ لا تشتره ولا تعد في صدقتك
- ٣٠٧ لا يحل لرجل أن يعطي عطية
- ٣٣١، ٥٧٧، ٣٠٩ اجتنبوا السبع الموبقات
- ٣١٢ أنا أغنى الشركاء عن الشرك
- ٣١٣ تعس عبدالدينار
- ٣١٥ الحديث عن سحر لييد بن الأعصم للنبي ﷺ
- ٣١٧ لا يحل دم امرئ مسلم
- ٣٢٣ لله أشد فرحاً بتوبة عبده
- ٣٢٤ ربا الجاهلية موضوع
- ٣٢٦ من تصدق بعدل تمرة
- ٣٢٧ ما نقصت صدقة من مال
- ٣٣٢ لعن رسول الله ﷺ آكل الربا
- ٣٣٣ انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
- ٣٣٥ هل عليه دين؟
- ٣٣٦ البر ما اطمأن إليه القلب
- ٣٣٧ إذا تبايعتم بالعينة

- ٣٤٣..... من سرته حسنته
- ٣٤٤..... إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه
- ٣٤٦..... من قاتل لتكون كلمة الله
- ٦١١، ٣٥٠..... من سمع سمع الله به
- ٣٥٢..... من تعلم علماً مما يتنقى به
- ٣٥٤..... رأيت الرجل يعمل العمل من الخير
- ٣٥٤..... وجبت
- ٣٥٨..... كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى
- ٣٦٠..... إياكم والجلوس في الطرقات
- ٣٦٠..... ما لكم والمجالس الصعدات
- ٣٦٢..... اصرف بصرك
- ٣٦٢..... احتجبنا منه
- ٣٦٤..... لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
- ٣٦٧..... إياكم والدخول على عورات النساء
- ٣٦٧..... لا يخلون أحدكم بامرأة
- ٦٦٥، ٣٦٨..... إن الشيطان يجري من ابن آدم
- ٣٧٠..... لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال
- ٣٧٠..... لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء
- ٣٧٠..... لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة
- ٣٧٠..... صنفان من أهل الناس لم أرهما

- ٣٧٦ لا تأكلوا بالشمال
- ٣٧٦ لا يأكلن أحدكم بشماله
- ٣٧٨ لا استطعت
- ٣٧٩ إن اليهود والنصارى لا يصبغون
- ٣٧٩ غيروا هذا واجتنبوا السواد
- ٣٨١ نهى رسول الله ﷺ عن القرع
- ٣٨١ احلقوه كله أو اتركوه كله
- ٣٨١ لا تبكوا على أخي بعد اليوم
- ٣٨٢ نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها
- ٣٨٢ وما نرى في السماء من سحب ولا قزعة
- ٣٨٤ إذا بال أحدكم
- ٣٨٥ ولا يتمسح من الخلاء
- ٣٨٦ لا يمشي أحدكم في نعل واحدة
- ٣٨٦ إذا انقطع شسع نعل أحدكم
- ٣٨٦ نهى ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً
- ٣٨٧ خالفوا اليهود فإنهم
- ٣٨٨ إن اليهود لا يصلون في نعالهم
- ٣٨٩ لا تتركوا النار في بيوتكم
- ٣٨٩ إن هذه النار عدو لكم
- ٣٨٩ غطوا الإناء

- ٣٩١ نُهِنَا عَنِ التَّكْلِيفِ
 ٣٩١ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ عِلْمٍ شَيْئًا
 ٣٩٤ الْمَيِّتَ يَعْذَّبُ فِي قَبْرِهِ
 ٣٩٤ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ
 ٣٩٥ إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ
 ٣٩٥ الْعَيْنُ تَدْمَعُ وَالْقَلْبُ يَحْزَنُ
 ٣٩٦ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجَيُوبَ
 ٣٩٦ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ
 ٣٩٥ إِنْ الرُّوحُ إِذَا قُبِضَ
 ٣٩٨ لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ
 ٣٩٨ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلْمَةَ
 ٣٩٩ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ٣٩٩ مِنْ نِيحٍ عَلَيْهِ
 ٣٩٩ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ
 ٤٠٠ مَا قَلَّتْ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي
 ٤٠٠ فَجَعَلْتُ أُخْتَهُ تَبْكِي
 ٤٠٠ أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنْ اللَّهُ لَا يَعْذِبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ
 ٤٠٠ النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبِيلَ مَوْتِهَا
 ٤٠١ كَانَ فِيهَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ٤٠١ مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بِأَكْبَهُمُ

- ٤٠٤ ليسوا بشيء
 ٤٠٤ تلك الكلمة من الحق
 ٤٠٧ من أتى عرفاً فسأله عن شيء
 ٤٠٨ العياقة والطيرة
 ٤٠٨ من اقتبس علماً من النجوم
 ٤٠٨ ذلك شيء يجدونه في صدورهم
 ٤٠٩ أخسأ فلن تعدو قدرك
 ٤١٠ اللهم إني أستخيرك بعلمك
 ٤١٠ نهي ﷺ عن ثمن الكلب
 ٤١٣ لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل
 ٤١٣ لا عدوى ولا طيرة وإن كان
 ٤١٣ كان ﷺ لا يتطير
 ٤١٣ أحسنها الفأل
 ٤١٧ إن الذين يصنعون هذه الصور
 ٤١٧ يا عائشة أشد الناس عذاباً
 ٤١٧ كل مصور في النار
 ٤٢٢ من صور صورة في الدنيا
 ٤٢٣ إن أشد الناس عذاباً
 ٤٢٣ قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي»
 ٤٢٣ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب

- ٤٢٣..... إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب
- ٤٢٣..... ما يُخلف الله وعده ولا رسله
- ٤٢٤..... ألا أبعثك على ما بعثني عليه
- ٤٢٤..... لعن الله المصورين
- ٤٢٨..... من اقتنى كلباً إلا كلب صيد
- ٤٢٨..... من أمسك كلباً
- ٤٢٨..... من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد
- ٤٢٩..... الكلب الأسود شيطان
- ٤٢٩..... من اتبع الجنابة حتى تدفن
- ٤٣١..... لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب
- ٤٣١..... الجرس مزامير الشيطان
- ٤٣٤..... نهى ﷺ عن الجلالة في الإبل
- ٤٣٦..... البزاق في المسجد خطيئة
- ٤٣٦..... أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة مخاطباً
- ٤٣٦..... إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من
- ٤٣٩..... من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد
- ٤٣٩..... إذا رأيتهم من يبيع أو يبتاع في المسجد
- ٤٣٩..... لا وجدت
- ٤٣٩..... نهى ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد
- ٤٤٠..... اذهب فإنتني بهذين

- ٤٤١ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جُنُب
- ٤٤١ إذا دخل أحدكم المسجد
- ٤٤١ هل صليت
- ٤٤٣ لا أربح الله تجارتك
- ٤٤٦ من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن
- ٤٤٦ من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا
- ٤٤٦ من أكل البصل والثوم
- ٤٤٧ رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحها من الرجل
- ٤٤٩ نهى ﷺ عن الحبوة يوم الجمعة
- ٤٥٠ من كان له ذبح يذبحه
- ٤٥١ إن الله تعالى ينهاكم
- ٤٥١ لا تحلفوا بالطواغي
- ٤٥٢ من حلف بالأمانة فليس منا
- ٤٥٢ من حلف فقال
- ٤٥٢ من حلف بغير الله
- ٤٥٤ من حلف على مال امرئ بغير حقه
- ٤٥٤ من اقتطع حق امرئ مسلم
- ٤٥٤ الكبائر: الإشرak بالله
- ٤٥٤ الإشرak بالله
- ٤٥٧ وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها

- ٤٥٧..... من حلف على يمين فرأى غيرها
- ٤٥٧..... إني - والله إن شاء الله - لا أحلف على يمين
- ٤٥٩..... لا والله، وبلى والله
- ٤٦١..... الحلف منققة للسلعة
- ٤٦١..... إياكم وكثرة الحلف
- ٤٦٣..... لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة
- ٤٦٥..... لقد عُدتِ بعظيم
- ٤٦٥..... ومن سأل بالله فأعطوه
- ٤٦٦..... لا ضرر ولا ضرار
- ٤٦٦..... من لم يجب الدعوة فقد عصي
- ٤٦٧..... ما لك يا أم السائب
- ٤٦٧..... لا تسبوا الدهر
- ٤٦٩..... لا تسبوا الريح
- ٤٦٩..... الريح من روح الله
- ٤٦٩..... اللهم إني أسألك خيرها (الريح)
- ٤٧٢..... لا تسبوا الديك
- ٤٧٤..... هل تدرون ماذا قال ربكم
- ٤٧٧..... إذا قال الرجل لأخيه يا كافر
- ٤٧٧..... من دعا رجلاً بالكفر
- ٤٧٨..... إنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز حناجرهم

- ٤٨٠ ما كان الفحش في شيء إلا شأنه
- ٤٨١ هلك المنتطعون
- ٤٨١ إن الله يبغض البليغ
- ٤٨١ إن من أحبكم إليّ
- ٤٨٤ لا يقولن أحدكم خبثت نفسي
- ٤٨٥ لا تسموا العنب الكرم
- ٤٨٥ لا تقولوا الكرم
- ٤٨٦ اللهم إني أعوذ بك من الخبث
- ٤٨٨ لا تباشر المرأة المرأة
- ٤٩٠ لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت
- ٤٩٠ إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة
- ٤٩٢ لا بأس، طهور إن شاء الله
- ٤٩٣ لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان
- ٤٩٣ أجعلتني والله عدلاً
- ٤٩٥ أكلُ تمرٍ خبير هكذا
- ٤٩٦ كان ﷺ يكره النوم قبل العشاء
- ٤٩٦ أرأيتمكم ليلتكم هذه
- ٤٩٧ ألا إن الناس قد صلوا
- ٤٩٩ إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت
- ٥٠٠ لا يحل للمرأة أن تصوم

- ٥٠٢ أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه
- ٥٠٣ فإذا ركع فاركعوا
- ٥٠٤ نهى ﷺ عن الخصر في الصلاة
- ٥٠٥ لا صلاة بحضرة طعام
- ٥٠٨ ما بال أقوام يرفعون
- ٥٠٩ فعلت ذلك لتأتموا بي
- ٥١٠ هو اختلاس يختلسه الشيطان
- ٥١٠ إياك والالتفات في الصلاة
- ٥١٢ إذا أقيمت الصلاة
- ٥١٤ لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
- ٥١٤ لا يصوم من أحدكم يوم الجمعة
- ٥١٤ أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة
- ٥١٤ أضمت أمس؟
- ٥١٦ لا تصوموا يوم السبت
- ٥١٨ نهى ﷺ عن الوصال
- ٥١٨ نهى رسول الله ﷺ عن الوصال
- ٥١٨ إني لست مثلكم
- ٥١٨ لا يزال الناس بخير
- ٥١٩ أيكم أراد أن يواصل
- ٥١٩ لو تأخر الهلال لزدتكم

- ٥٢٠ لأن يجلس أحدكم على جمرة
- ٥٢١ نهى ﷺ أن يُبجّص القبر
- ٥٢٣ أيما عبد أبق
- ٥٢٣ إذا أبق العبد
- ٥٢٥ أتشفع في حد من حدود الله تعالى
- ٥٢٧ إذا بلغت الحدود السلطان
- ٥٢٧ من حالت شفاعته دون حد
- ٥٣١ اتقوا اللاعنين
- ٥٣٢ نهى ﷺ أن يُيال في الماء
- ٥٣٤ أكل ولدك نحلته مثل هذا؟
- ٥٣٤ أكلهم وهبت له مثل هذا؟
- ٥٣٧ اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم
- ٥٣٩ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
- ٥٤١ لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد
- ٥٤٤ نهى ﷺ أن يبيع حاضر لباد
- ٥٤٤ لا تتلقوا الركبان
- ٥٤٥ دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض
- ٥٤٦ فمن تلقاه فاشترى منه
- ٥٤٨ إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثا
- ٥٤٨ لا إله إلا الله وحده لا شريك له

- ٥٥٣ أمك ... أمك ... أمك ... أبوك
- ٥٥٤ ما من إنسان يكفل ثلاث بنات
- ٥٥٥ لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح
- ٥٥٥ من أشار إلى أخيه بحديدة
- ٥٥٥ نهى ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً
- ٥٥٨ أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ
- ٥٦٠ من عرض عليه ربحان
- ٥٦٠ كان ﷺ لا يرد الطيب
- ٥٦٠ حُبب إليّ من الدنيا الطيب
- ٥٦٢ أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل
- ٥٦٢ ويحك، قطعت عنق صاحبك
- ٥٦٢ إذا رأيتم المداحين
- ٥٦٣ أرجو أن تكون منهم
- ٥٦٣ لست منهم
- ٥٦٣ ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً
- ٥٦٤ من أصبح منكم اليوم صائماً
- ٥٦٤ إنك لست بمن يصنع ذلك خيلاء
- ٥٦٦ ادع لي المهاجرين الأولين
- ٥٦٧ إذا سمعتم بالطاعون بأرض
- ٥٧٦ حد الساحر

- الذهب بالذهب ٥٧٨
- نهى ﷺ أن يُسافر بالقرآن ٥٨٢
- الذي يشرب في آنية ٥٨٤
- نهانا ﷺ عن الحرير ٥٨٤
- لا تلبسوا الحرير ولا الدياتج ٥٨٤
- كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه ٥٨٥
- جيء بفالودج على إناء من فضة ٥٨٥
- نهى ﷺ أن يترعرع الرجل ٥٨٧
- أمك أمرتك بهذا؟ ٥٨٧
- من تشبه بقوم فهو منهم ٥٨٧
- لا يُتم بعد احتلام ٥٨٨
- ما لها لا تتكلم؟ ٥٨٨
- دخل أبو بكر رضي الله عنه على امرأة من أحسن ٥٨٨
- من ادعى إلى غير أبيه ٥٩٠
- لا ترغبوا عن آبائكم ٥٩٠
- المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ٥٩٠
- ليس من رجل ادعى لغير أبيه ٥٩١
- الولاء لحمة كلحمة النسب ٥٩٢
- أن النبي لا كذب ٥٩٢
- إن الله تعالى يغار ٥٩٢

- ٥٩٩ إن الله ليملي للظالم
- ٦٠٣ من حلف فقال في حلفه
- ٧١٢، ٦٠٣ كل ابن آدم خطاء
- ٧٣١، ٦٠٤ لو لم تذنبوا لذهب الله بكم
- ٦٠٧ غير الدجال أخوفني عليكم
- ٦١١ أخوف ما أخاف عليكم
- ٦١٥ إن الله تعالى يقول يوم القيامة
- ٦١٨ إن الدجال يخرج
- ٦١٨ يخرج الدجال في أمتي
- ٦١٩ ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال
- ٦٢٠ يتبع الدجال من يهود أصبهان
- ٦٢٠ ليفرن الناس من الدجال
- ٦٢٠ ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة
- ٦٢٠ يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين
- ٦٢١ هو أهون على الله من ذلك
- ٦٢١ ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعداء الكذاب
- ٦٢٢ ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال
- ٦٢٢ إن الله ليس بأعداء
- ٦٢٥ لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود
- ٦٢٥ والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى

- ٦٢٥ لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات
- ٦٢٥ يوشك أن يحسر الفرات
- ٦٢٩ يتركون المدينة على خير ما كانت
- ٦٢٩ يكون خليفة من خلفائكم
- ٦٢٩ ليأتين على الناس زمان
- ٦٢٩ اشترى رجل من رجل عقارًا
- ٦٣٠ كانت امرأتان معهما ابناهما
- ٦٣٤ يذهب الصالحون الأول فالأول
- ٦٣٤ ما تعدون أهل بدر فيكم
- ٦٣٤ إذا أنزل الله تعالى بقوم عذابًا
- ٦٣٥ لا يأتي عليكم زمان إلا
- ٦٣٩ كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ
- ٦٤١ ثوبي حجر، ثوبي حجر
- ٦٤٢ إن الله تعالى فرض فرائض
- ٦٤٤ غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات
- ٦٤٤ لا يُلدغ المؤمن من جحر
- ٦٤٥ أحلت لنا ميتتان
- ٦٤٦ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
- ٦٥١ بين التفختين أربعون
- ٦٥١ أين السائل عن الساعة؟

- ٦٥١ يصلون لكم
- ٦٥١ خير الناس للناس يأتون بهم
- ٦٥٢ عجب الله عز وجل من قوم
- ٦٥٥ أحب البلاد إلى الله مساجدها
- ٦٥٥ لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق
- ٦٥٥ لا تكن أول من يدخل السوق
- ٦٥٦ يا رسول الله، غفر الله لك
- ٦٥٦ إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى
- ٦٥٨ أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة
- ٦٦٠ خلقت الملائكة من نور
- ٦٦٠ كان خلق نبي الله ﷺ القرآن
- ٦٦١ من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
- ٦٦٣ على رسلكما إنها صفية بنت حُبي
- ٦٦٤ أوف بنذك
- ٦٦٥ خيركم خيركم لأهله
- ٦٦٦ أي عباس ناد أصحاب السُّمرة
- ٦٧٠ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم
- ٦٧١ سبعة يظلمهم الله في ظله
- ٦٧٣ سيحان وجيحان والفرات
- ٦٧٣ خلق الله التربة يوم السبت

- ٦٧٤ أعددت لعبادي الصالحين
- ٦٧٥ لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة
- ٦٧٥ إذا حكم الحاكم فاجتهد
- ٦٧٦ الحمى من فيح جهنم
- ٦٧٦ من مات وعليه صوم
- ٦٧٧ إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة
- ٦٧٩ إن النبي ﷺ نهي عمًا قد علمت من الهجرة
- ٦٧٩ والله لتستهين يا عائشة
- ٦٨٤ إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد
- ٦٨٤ إني بين أيديكم فرط
- ٦٨٤ إني فرط لكم وأنا شهيد
- ٦٨٧ لا تقوم الساعة حتى يعبد فتام
- ٦٨٧ يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء
- ٦٨٨ صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر
- ٦٩٠ إن النذر لا يرد شيئًا
- ٦٩٢ أمر ﷺ بقتل الأوزاع
- ٦٩٢ من قتل وزغة في أول ضربة
- ٦٩٢ من قتل وزغًا في أول ضربة
- ٦٩٤ قال رجل لأتصدقن بصدقة
- ٦٩٥ الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

- ٦٩٧..... أنا سيد الناس يوم القيامة
- ٧٠٩..... الكمأة من المنّ
- ٧١٢..... إن الشيطان يقول أهلكت الناس
- ٧١٣..... والله إني لأستغفر الله
- ٧١٤..... ربّ اغفر لي وتب عليّ
- ٧١٤..... كنا نعد رسول الله
- ٧١٤..... من لزم الاستغفار
- ٧١٤..... من قال أستغفر الله
- ٧١٦..... سيّد الاستغفار أن يقول العبد
- ٧١٦..... اللهم أنت السلام
- ٧١٩..... قال الله تعالى: «يا ابن آدم إنك ما دعوتني»
- ٧٢٠..... يا معشر النساء، تصدّقن
- ٧٢٠..... أنا عند ظن عبدي بي
- ٧٢٦..... يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
- ٧٢٧..... أول زمرة يدخلون الجنة
- ٧٢٨..... سأل موسى ﷺ ربه
- ٧٢٨..... إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها
- ٧٣٠..... إن للمؤمن في الجنة خيمة
- ٧٣٠..... إن في الجنة لشجرة
- ٧٣٢، ٧٣١..... إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف

- ٧٣١ لقاب قوسٍ في الجنة
- ٧٣١ إن في الجنة سوقاً يأتونها
- ٧٣١ إن أهل الجنة ليتراءون الغرف
- ٧٣٢ فيها ما لا عين رأت
- ٧٣٢ إذا دخل أهل الجنة الجنة
- ٧٣٣ إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة
- ٧٣٤ إنكم سترون ربكم عياناً
- ٧٣٤ إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كتاب الدعوات	٧
٢٥٠ - باب فضل الدعاء	٧
﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾	٧
﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾	٧
﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾	٧
﴿أَمَّن يُحِثُّ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾	٧
الدعاء هو العبادة	١٣
كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء	١٥
اللهم آتنا في الدنيا حسنة	١٥
اللهم إني أسألك الهدى	١٧
كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة	١٩
قل: اللهم اغفر لي، وارحمني	١٩
اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا	٢١
تعوذوا من جهد البلاء	٢٣
اللهم أصلح لي ديني	٢٥
قل: اللهم اهدي وسددي	٣٠
اللهم إني أعوذ بك من العجز	٣١

- ٣٣ قل : اللهم إني ظلمت نفسي
- ٣٤ اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
- ٣٥ اللهم أعوذ بك من شر ما عملت
- ٣٥ اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك
- ٣٥ اللهم إني أعوذ بك من العجز
- ٣٦ اللهم لك أسلمت وبك آمنت
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من فتنه النار
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق
- ٣٧ اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي
- ٣٨ اللهم إني أعوذ بك من البرص
- ٣٨ اللهم إني أعوذ بك من الجوع
- ٣٨ اللهم اكفني بحلالك عن حرامك
- ٤٠ اللهم ألهمني رشدي
- ٤٠ سلوا الله العافية
- ٤١ يا مقلب القلوب
- ٤١ اللهم إني أسألك حبك
- ٤١ ألقوا بي إذا الجلال والإكرام
- ٤٢ ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله؟! (جوامع الدعاء)
- ٤٢ اللهم إني أسألك موجبات رحمتك
- ٤٤ اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد

- ٤٥ باب فضل الدعاء بظهر الغيب
- ٤٥ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ...﴾
- ٤٥ ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
- ٤٥ ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٤٧ ما من عبد مسلم يدعو لأخيه
- ٤٨ دعوة المرء المسلم لأخيه
- ٤٩ ٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء
- ٤٩ من صنع إليه معروف
- ٥٠ لا تدعوا على أنفسكم
- ٥١ أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
- ٥٣ يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
- ٥٤ أي الدعاء أسمع؟
- ٥٤ ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها
- ٥٥ كان ﷺ يقول عند الكرب
- ٥٧ ٢٥٣ - باب كرامات الأولياء وفضلهم
- ٥٧ ﴿الْأَبْرَارِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ...﴾
- ٥٧ ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ...﴾
- ٦٠ معنى البشارة في الحياة الدنيا
- ٦٣ ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ...﴾
- ٦٣ ﴿وَإِذِ اعْتَرَقْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾
- ٦٩ من كان عنده طعام اثنين

- ٧٨..... لقد كان فيما قبلكم
- ٨٢..... شكوا أهل الكوفة سعدًا
- ٨٦..... دعوة سعيد بن زيد على أروى بنت أوس
- ٩٠..... وصية عبدالله لابنه جابر
- ٩٢..... صحابيان يصحبهما نور في الظلمة
- ٩٥..... خبيب رضي الله عنه وإكرام الله تعالى له
- ١٠٣..... **كتاب الأمور المنهي عنها**
- ١٠٨..... ٢٥٤ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان
- ١٠٨..... ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا...﴾
- ١٠٨..... ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...﴾
- ١٠٨..... ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ...﴾
- ١١٥..... من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
- ١١٥..... أفضل المسلمون «من سلم المسلمون من لسانه ويده»
- ١١٧..... من يضمن لي ما بين لحييه
- ١٢٢، ١١٨، ١٢٢..... إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها
- ١٢٢..... قل ربّي الله ثم استقم
- ١٢٢..... لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى
- ١٢٣..... من وقاه الله شر ما بين لحييه
- ١٢٣..... أمسك عليك لسانك
- ١٢٣..... إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء

- أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار ١٢٣
- أندرون ما الغيبة ١٢٥
- إن دماءكم وأموالكم ١٢٥
- لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر لمزجته ١٢٦
- لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار ١٢٦
- كل المسلم على المسلم حرام ١٢٦
- ٢٥٥ - باب تحريم سماع الغيبة ١٢٩
- ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ ١٢٩
- ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ ١٢٩
- ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ﴾ ١٢٩
- ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ ١٢٩
- من ردّ عن عرض أخيه ١٢٩
- أين مالك بن الدخشم؟ ١٢٩
- ما فعل كعب بن مالك؟ ١٣١
- ٢٥٦ - باب ما يباح من الغيبة ١٣٤
- اثذتوا له، بنس أخو العشيرة ١٣٦
- ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا ١٣٦
- نصيحة النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس حين خطبها معاوية
- وأبو الجهم ١٣٧
- موقفه ﷺ ممن قالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله ١٣٧
- خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف ١٤٢

- ٢٥٧ - باب تحريم النميمة ١٤٥
- ﴿ هَمَّازٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ ﴾ ١٤٥
- ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ١٤٥
- لا يدخل الجنة نمام ١٤٥
- مر بقرين فقال ١٤٥
- ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة ١٤٦
- ٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس ١٤٩
- ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ ١٤٩
- لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً ١٤٩
- ٢٥٩ - باب ذم ذي الوجهين ١٥٢
- ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ ١٥٢
- تجدون الناس معادن ١٥٢
- إننا ندخل على سلطاننا فنقول لهم ١٥٢
- ٢٦٠ - باب تحريم الكذب ١٥٥
- ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ... ﴾ ١٥٥
- ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ١٥٥
- إن الصدق يهدي إلى البر ١٦٠
- أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ١٦٣
- من تحلم بحلم لم يره ١٦٨
- أفرى الفرى أن يري الرجل عينيه ١٧٢

- هل رأى أحد منكم من رؤيا ١٧٢
- ٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب ١٨١
- ٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكىه ١٨٥
- ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ١٨٥
- ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٨٥
- كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع ١٨٥
- من حدثت عني بحديث يرى أنه كذب ١٨٥
- المتشعع بما لم يُعط ١٨٥
- ٢٦٣ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور ١٨٨
- ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ ١٨٨
- ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ١٨٨
- ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٨٨
- ﴿إِنَّ رَنْكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ ١٨٨
- ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ ١٨٨
- ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ١٨٨
- ٢٦٤ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة ١٩١
- من حلف على يمين بملء غير الإسلام ١٩١
- لا تلعنوا بلعنة الله ١٩٩
- ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ١٩٩
- إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء ١٩٩

- ٢٠٠ خذوا ما عليها ودعوها (الناقة) فإنها ملعونة
- ٢٠٠ لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة
- ٢٠٣ ٢٦٥- باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين
- ٢٠٣ ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
- ٢٠٣ ﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
- ٢٠٣ لعن الله الواصلة والمستوصلة
- ٢٠٣ لعن الله آكل الربا
- ٢٠٣ لعن المصورين
- ٢٠٤ لعن الله من غير منار الأرض
- ٢٠٨ لعن الله السارق يسرق البيضة
- ٢٠٨ لعن الله من لعن والديه
- ٢١١ لعن الله من ذبح لغير الله
- ٢١١ من أحدث في أمرنا حدثاً أو آوى محدثاً
- ٢١٢ اللهم العن رعلاً وذكوان
- ٢١٤ لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
- ٢١٤ لعن الله المشبهين من الرجال بالنساء
- ٢١٨ ٢٦٦- باب تحريم سب المسلم بغير حق
- ٢١٨ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
- ٢١٨ سباب المسلم فسوق
- ٢٢٠ لا يرمي رجل رجلاً رجلاً بالفسق أو الكفر
- ٢٢٠ المستبان ما قاله فعلى البادي منها

- ٢٢٢..... لا تقولوا هذا، لا تعينوا عليه الشيطان
- ٢٢٨..... من قذف مملوكه بالزنا يُقام عليه يوم القيامة
- ٢٣٠..... ٢٦٧- باب تحريم سب الأموات بغير حق
- ٢٣٠..... لا تسبوا الأموات
- ٢٣٢..... ٢٦٨- باب النهي عن الإيذاء
- ٢٣٢..... ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
- ٢٣٢..... المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
- ٢٣٢..... من أحبَّ أن يزحزح عن النار
- ٢٣٦..... ٢٦٩- باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير
- ٢٣٩..... ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾
- ٢٣٩..... ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾
- ٢٣٩..... ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ...﴾
- ٢٤٣..... لا تباغضوا ولا تحاسدوا
- ٢٤٦..... تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس
- ٢٤٨..... ٢٧٠- باب تحريم الحسد
- ٢٤٨..... ﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ...﴾
- ٢٤٨..... إياكم والحسد
- ٢٥٠..... ٢٧١- باب النهي عن التجسس
- ٢٥٠..... ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾
- ٢٥٠..... ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾

- ٢٥٠ إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث
- ٢٥٤ إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم
- ٢٥٤ إنا نهينا عن التجسس
- ٢٥٦ ٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين
- ٢٥٦ ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا آجَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾
- ٢٥٦ إياكم والظن
- ٢٥٧ ٢٧٣ - باب تحريم احتشار المسلمين
- ٢٥٧ ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمٍ مِّن قَوْمٍ...﴾
- ٢٥٧ ﴿وَيَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةً﴾
- ٢٥٩ بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم
- ٢٥٩ لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
- ٢٦٠ قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان
- ٢٦٢ ٢٧٤ - باب النهي عن إظهار الشبهة بالمسلم
- ٢٦٢ ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾
- ٢٦٢ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ...﴾
- ٢٦٢ لا تظهر الشهادة بأخيك
- ٢٦٤ ٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب النابتة
- ٢٦٤ ﴿وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
- ٢٦٤ اثنان في الناس هما بهم كفر

- ٢٧٦ - باب النهي عن الغش والخذاع ٢٦٧
- ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ ٢٦٧
- من حمل علينا السلاح فليس منا ٢٦٧
- لا تناجشوا ٢٦٧
- نهى ﷺ عن النجش ٢٦٧
- من بايعت فقل لا خلافة ٢٦٨
- من خيب زوجة امرئ أو مملوكه ٢٦٨
- ٢٧٧ - باب تحريم الغدر ٢٦٩
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ٢٦٩
- ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ ٢٦٩
- أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ٢٧٢
- لكل غادر لواء يوم القيامة ٢٧٣
- لكل غادر لواء عند استه ٢٧٣
- ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ٢٧٣
- ٢٧٨ - باب النهي عن المن بالعطية ونحوه ٢٧٦
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ ٢٧٦
- ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ...﴾ ٢٧٦
- ثلاثة لا يكلمهم الله ٢٧٦
- ٢٧٩ - باب النهي عن الانتخار والبغي ٢٧٨
- ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ ٢٧٨

- ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ ٢٧٨
- ٢٧٨ إن الله تعالى أوحى إلي أن تواضعوا
- ٢٨١ إذا قال الرجل: هلك الناس
- ٢٨٣ ٢٨٠ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام
- ٢٨٣ ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾
- ٢٨٣ ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾
- ٢٨٣ لا تقاطعوا ولا تدابروا
- ٢٨٣ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال
- ٢٨٣ تعرض الأعمال في كل إثنين وخميس
- ٢٨٤ إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون
- ٢٨٤ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث
- ٢٨٤ من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه
- ٢٨٤ لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث
- ٢٨٨ ٢٨١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون ثالث
- ٢٨٨ ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ﴾
- ٢٨٨ إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجي اثنان
- ٢٨٨ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي اثنان
- ٢٩١ ٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والدابة
- ٢٩١ ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ...﴾
- ٢٩١ عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت

- ٢٩١ لعن ﷺ من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً
- ٢٩١ نهى ﷺ أن تُصبر البهائم
- ٢٩٢ أمر النبي ﷺ بعنق خادمة لطمها مالكتها
- ٢٩٤ اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك
- ٢٩٥ إن الله يعذب الذين يعذبون الناس
- ٢٩٦ والله لا أسمه إلا أقصى شيء من الوجه
- ٢٩٦ لعن الله من وسمه
- ٢٩٦ نهى ﷺ عن ضرب الوجه ووسمه
- ٣٠٠ ٢٨٣ - باب تحريم التعذيب بالنار
- ٣٠٠ إن وجدتم فلاناً وفلاناً
- ٣٠٠ من فجع هذه بولدها
- ٣٠٢ ٢٨٤ - باب تحريم مظل الغني بحق طلبه صاحبه
- ٣٠٢ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا آلَا مَنَنْتُمْ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾
- ٣٠٢ ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾
- ٣٠٢ مظل الغني ظلم
- ٣٠٦ ٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة
- ٣٠٦ الذي يعود في هبته كالكلب
- ٣٠٧ ولا تعد في صدقتك
- ٣٠٩ ٢٨٦ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم
- ٣٠٩ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا...﴾
- ٣٠٩ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ...﴾

- ٣٠٩ ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ...﴾
- ٣٠٩ اجتنبوا السبع الموبقات
- ٣٢٠ ٢٨٧ - باب تغليظ تحريم الربا
- ٣٢٠ ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا...﴾
- ٣٣١ اجتنبوا السبع الموبقات
- ٣٣٢ لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله
- ٣٣٨ ٢٨٨ - باب تحريم الربا
- ٣٣٨ ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
- ٣٣٨ ﴿يُنَاقِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ...﴾
- ٣٣٨ ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾
- ٣٤٠ أنا أغنى الشركاء عن الشرك
- ٣٤٤ إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه
- ٣٤٧ إنا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم
- ٣٥٠ من سمع سمع الله به، ومن يرائي
- ٣٥٢ من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله عز وجل
- ٣٥٤ ٢٨٩ - باب ما يتوهم أنه رياء وليس برباء
- ٣٥٤ أرايت الرجل يعمل العمل من الخير
- ٣٥٦ ٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية
- ٣٥٦ ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾
- ٣٥٦ ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ...﴾

- ﴿يَعْلَمُ خَائِبَتَهُ الْآعِينَ وَمَا تَخْفَى الصُّدُورُ﴾ ٣٥٦
- ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ ٣٥٦
- كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا ٣٥٨
- إياكم والجلوس في الطرقات ٣٦٠
- ما لكم والمجالس الصعيدات ٣٦٠
- أصرف بصرك ٣٦٢
- احتجبا منه ... أفعاميا وان أنتما ٣٦٢
- لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ٣٦٤
- ٩ - باب - تحريم الخذارة بالأجنبيات ٣٦٧
- ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ٣٦٧
- إياكم والدخول على النساء ٣٦٧
- لا يخلون أحدكم بامرأة ٣٦٧
- ٩١ - باب تحريم شهوة الرجال بالنساء وشرهتهن بالنساء بالرجال ٣٧٠
- لعن ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ٣٧٠
- لعن ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ٣٧٠
- صنفان من أهل النار لم أرهما ٣٧٠
- ٢٩٢ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار ٣٧٦
- لا تأكلوا بالشمال ٣٧٦
- لا يأكلن أحدكم بشماله ٣٧٦
- ٢٩٤ - باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد ٣٧٩
- إن اليهود والنصارى لا يصبغون ٣٧٩

- ٣٧٩..... غيروا هذا واجتنبوا السواد
- ٢٩٥ - باب النهي عن القزع ٣٨١
- ٣٨١..... نهى ﷺ عن القزع
- ٣٨١..... احلقوه كله، أو اتركوه كله
- ٣٨١..... لا تبكو على أخي بعد اليوم
- ٣٨١..... نهى ﷺ أن تحلق المرأة رأسها
- ٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين ٣٨٤
- ٣٨٤..... إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه
- ٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعل واحدة ٣٨٦
- ٣٨٦..... لا يمش أحدكم في نعل واحدة
- ٣٨٦..... إذا انقطع شسع نعل أحدكم
- ٣٨٦..... نهى ﷺ أن يتعل الرجل قائمًا
- ٣٠٠ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ٣٨٩
- ٣٨٩..... لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون
- ٣٨٩..... إن هذه النار عدو لكم
- ٣٨٩..... غطوا الإناء وأوكلوا السقاء
- ٣٠١ - باب النهي عن التكلف ٣٩١
- ٣٩١..... ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾
- ٣٩١..... نهينا عن التكلف
- ٣٩١..... من علم شيئًا فليقل به

- ٣٠٢ - باب تحريم النياحة على الميت ٣٩٤
- الميت يُعذَّب في قبره بما نوح عليه ٣٩٤
- ليس منا من ضرب الحدود ٣٩٤
- إن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة ٣٩٩
- من نوح عليه فإنه يُعذَّب ٣٩٩
- أخذ علينا ﷺ عند البيعة أن لا ننوح ٣٩٩
- ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك؟! ٤٠٠
- إن الله لا يُعذب بدمع العين ٤٠٠
- النائحة إذا لم تتب ٤٠٠
- أخذ علينا ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا ٤٠١
- ما من ميت يموت فيقوم باكيهم ٤٠١
- اثنتان في الناس هما بهم كفر ٤٠١
- ٣٠٢ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين ٤٠٤
- ليسوا بشيء ٤٠٤
- من أتى عراً فساله عن شيء ٤٠٧
- العيافة والطيبة والطرق من الجبت ٤٠٨
- من اقتبس علماً من النجوم ٤٠٨
- ذلك شيء يجذونه في صدورهم فلا يصددهم ٤٠٨
- نهى ﷺ عن ... حلوان الكاهن ٤١٠
- ٣٠٤ - باب النهي عن التطير ٤١٣
- لا عدوى ولا طيرة ويعجنني الغأل ٤١٣

- ٤١٣ لا عدوى ولا طيرة وإن كان الشؤم
- ٤١٣ كان ﷺ لا يتطير
- ٤١٣ أحسنها الفأل
- ٤١٧ ٣٠٥ - باب تحريم تصوير الخيول
- ٤١٧ إن الذين يصنعون هذه الصور
- ٤١٧ أشد الناس عذاباً عند الله
- ٤١٧ كل مصور في النار
- ٤٢٢ من صور صورة في الدنيا
- ٤٢٣ إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة
- ٤٢٣ قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي»
- ٤٢٣ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
- ٤٢٣ إنا لا ندخل بيتاً فيه كل ولا صورة
- ٤٢٣ ما يخلف الله وعده ولا رسله
- ٤٢٤ لا تدع صورة إلا طمستها
- ٤٢٨ ٣٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية
- ٤٢٨ من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية
- ٤٢٨ من أمسك كلباً
- ٤٣١ ٣٠٧ - باب كراهة تعليق الجرس في البعير
- ٤٣١ لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس
- ٤٣١ الجرس مزامير الشيطان

- ٣١٨ - باب ثوبها وثوب حلاله ٤٣٤
- نهى ﷺ عن الجلالة في الإبل ٤٣٤
- ٣١٩ - باب السبي عن البصاق في المسجد ٤٣٦
- البزاق في المسجد خطيئة ٤٣٦
- رأى ﷺ في جدار جدار القبلة مخاطباً أو بزاقاً ٤٣٦
- إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر ٤٣٦
- ٣١٠ - باب كراهة الحصونة في المسجد ٤٣٩
- من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد ٤٣٩
- إذا رأيتم من ينشد ضالة فقولوا ٤٣٩
- إنما بنيت المساجد لما بنيت له ٤٣٩
- نهى ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد ٤٣٩
- لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ٤٤٠
- ٣١١ - باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً ٤٤٦
- من أكل من هذه الشجرة - الثوم - فلا يقربن مسجدنا ٤٤٦
- من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ٤٤٦
- من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا ٤٤٦
- من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا ٤٤٦
- رأيته ﷺ إذا وجد ريحها من الرجل في المسجد أمر به ٤٤٧
- ٣١٢ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب ٤٤٩
- نهى ﷺ عن الحبوّة يوم الجمعة والإمام يخطب ٤٤٩

- ٣١٣- باب نهى من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحى عن
أخذ شيء من شعره ٤٥٠
- من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة ٤٥٠
- ٣١٤- باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة ٤٥١
- إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ٤٥١
- لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم ٤٥١
- من حلف بالأمانة فليس منا ٤٥٢
- من حلف فقال إني بريء من الإسلام ٤٥٢
- من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ٤٥٢
- ٣١٥- باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً ٤٥٤
- من حلف على مال امرئ بغير حقه ٤٥٤
- من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه ٤٥٤
- الكبائر ٤٥٤
- ٣١٦- باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ٤٥٧
- إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها ٤٥٧
- من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ٤٥٧
- إني- والله إن شاء الله- لا أحلف على يمين ٤٥٧
- ٣١٧- باب العفو عن لغو اليمين ٤٥٩
- ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾ ٤٥٩
- هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله ٤٥٩

- ٤٦١ ٣١٨ - باب كراهية الحلف في البيع وإن كان صادقاً
- ٤٦١ الحلف منفقة للسلعة
- ٤٦١ إياكم وكثرة الحلف في البيع
- ٤٦٣ ٣١٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة
- ٤٦٣ لا يسأل بوجه الله إلا الجنة
- ٤٦٧ ٣٢٢ - باب كراهة سب الحمى
- ٤٦٧ لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم
- ٤٦٩ ٣٢٣ - باب النهي عن سب الريح
- ٤٦٩ لا تسبوا الريح
- ٤٦٩ الريح من روح الله
- ٤٦٩ كان ﷺ إذا عصفت الريح قال
- ٤٧٢ ٣٢٤ - باب كراهة سب الديك
- ٤٧٢ لا تسبوا الديك
- ٤٧٤ ٣٢٥ - باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا
- ٤٧٤ قال تعالى: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر»
- ٤٧٧ ٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر
- ٤٧٧ إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر
- ٤٧٧ من دعا رجلاً بالكفر
- ٤٨٠ ٣٢٧ - باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان
- ٤٨٠ ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان
- ٤٨٠ ما كان الفحش في شيء إلا شأنه

- ٣٢٨ - باب كراهة التعبير في الكلام ٤٨١
- هلك المتنطعون ٤٨١
- إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي ٤٨١
- إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة ٤٨١
- ٣٢٩ - باب كراهة قوله: خبثت نفسي ٤٨٤
- لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ٤٨٤
- ٣٣٠ - باب كراهة تسمية العنب كرمًا ٤٨٥
- لا تسموا العنب الكرم ٤٨٥
- لا تقولوا الكرم، ولكن قولوا العنب ٤٨٥
- ٣٣١ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل ٤٨٨
- لا تُباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها ٤٨٨
- ٣٣٢ - باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت ٤٩٠
- لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت ٤٩٠
- إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ٤٩٠
- ٣٣٣ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان ٤٩٣
- لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ٤٩٣
- ٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة ٤٩٦
- كان ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها ٤٩٦
- أرأيتكم ليلتكم هذه ٤٩٦
- ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا ٤٩٧
- ٣٣٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها ٤٩٩

- ٤٩٩..... إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت
- ٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه..... ٥٠٠
- لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه..... ٥٠٠
- ٣٣٧ - باب تحريم رفع رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام..... ٥٠٢
- أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام..... ٥٠٢
- ٣٣٨ - باب كراهة الصلاة في الخمر..... ٥٠٤
- أنهى ﷺ عن الخمر في الصلاة..... ٥٠٤
- ٣٣٩ - باب كراهة الصلاة بحضور الطعام..... ٥٠٥
- لا صلاة بحضور الطعام..... ٥٠٥
- ٣٤٠ - باب كراهة الصلاة في المشقة..... ٥٠٨
- ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم..... ٥٠٨
- ٣٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة للغير..... ٥١٠
- الالتفات: هو اختلاس يختلسه الشيطان إياك والالتفات في الصلاة..... ٥١٠
- ٣٤٤ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن..... ٥١٢
- إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة..... ٥١٢
- ٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام..... ٥١٤
- لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي..... ٥١٤
- لا يصوم من أحدكم يوم الجمعة إلا..... ٥١٤
- أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟..... ٥١٤
- أصمت أمس؟..... ٥١٤

- ٣٤٦- باب تحريم الوصال في الصوم ٥١٨
- نهى ﷺ عن الوصال ٥١٨
- نهى ﷺ عن الوصال، قالوا: إنك تواصل؟ ٥١٨
- ٣٤٧- باب تحريم الجلوس على قبر ٥٢٠
- لأن يجلس أحدكم على جرة ٥٢٠
- ٣٤٨- باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه ٥٢١
- نهى ﷺ أن يخصص القبر ٥٢١
- ٣٤٩- باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده ٥٢٣
- أيما عبد أبق ٥٢٣
- إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة ٥٢٣
- ٣٥٠- باب تحريم الشناعة في الحدود ٥٢٥
- ﴿الرَّائِبَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا...﴾ ٥٢٥
- أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟! ٥٢٥
- ٣٥١- باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلمهم ٥٣١
- ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾ ٥٣١
- اتقوا اللاعنين ٥٣١
- ٣٥٢- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد ٥٣٢
- نهى ﷺ أن يُيال في الماء الراكد ٥٣٢
- ٣٥٣- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة ٥٣٤
- أكل ولدك نحلته مثل هذا؟ ٥٣٤

- ٥٣٩ ٣٥٤ - باب تحريم إحداث المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام
- ٥٣٩ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
- ٥٤٤ ٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان
- ٥٤٤ نهى ﷺ أن يبيع حاضر لباد
- ٥٤٤ لا تتلقوا الركبان
- ٥٤٨ ٣٥٦ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه
- ٥٤٨ إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً
- ٥٤٨ كان ﷺ ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال
- ٥٥٥ ٣٥٧ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه
- ٥٥٥ لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح
- ٥٥٥ من أشار إلى أخيه بحديدة
- ٥٥٥ نهى ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً
- ٥٥٨ ٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر
- ٥٥٨ أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ
- ٥٦٠ ٣٥٩ - باب كراهة رد الریحان لغير عذر
- ٥٦٠ من عُرِضَ عليه ريحان فلا يردّه
- ٥٦٠ كان ﷺ لا يرد الطيب
- ٥٦٢ ٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة
- ٥٦٢ أهلكتم - أو قطعتم ظهر - الرجل
- ٥٦٢ إن كان أحدكم مادحاً لا محالة
- ٥٦٢ إذا رأيتم المداحين

- ٥٦٦ ٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيه البلاء
- ٥٦٦ ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾
- ٥٦٦ ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
- ٥٦٦ خرج عمر إلى الشام فأخبروه أن الوباء قد وقع بها
- ٥٦٧ إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها
- ٥٧٣ ٣٦٢ - باب التغليظ في تحريم السحر
- ٥٧٣ ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾
- ٥٧٧ اجتنبوا السبع الموبقات
- ٥٨٢ ٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفر
- ٥٨٢ نهى ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو
- ٥٨٤ ٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل
- ٥٨٤ الذي يشرب في آنية الذهب
- ٥٨٤ هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة
- ٥٨٥ كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه عند نفر من المجوس
- ٥٨٧ ٣٦٥ - باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا
- ٥٨٧ نهى ﷺ أن يتزعفر الرجل
- ٥٨٧ أمك أمرتك بهذا؟
- ٥٨٨ ٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل
- ٥٨٨ لا يتم بعد احتلام
- ٥٨٨ تكلمي فإن هذا لا يحل

- ٥٩٠.....
- ٥٩٠..... من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم
- ٥٩٠..... لا ترغبوا عن آبائكم
- ٥٩٠..... المدينة حرم ما بين غير إلى ثور
- ٥٩١..... ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه
- ٥٩٧..... ٣٦٨- باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل
- ٥٩٧..... ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ...﴾
- ٥٩٧..... ﴿وَيُحَذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾
- ٥٩٧..... ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾
- ٥٩٧..... ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ...﴾
- ٥٩٧..... إن الله تعالى يغار
- ٦٠٣..... ٣٦٩- باب ما يتوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه
- ٦٠٣..... ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾
- ٦٠٣..... ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَافٌ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾
- ٦٠٣..... ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾
- ٦٠٣..... ﴿وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِنَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
- ٦٠٣..... من حلف فقال في حلفه باللات والعزى
- ٦٠٧..... **كتاب المنثورات والملح**
- ٦٠٧..... غير الدجال أخوفني عليكم أن يخرج وأنا فيكم
- ٦١٨..... إن الدجال يخرج وإن ماء ونازاً

- ٦١٨..... يخرج الدجال في أمي فيمكث أربعين
- ٦١٩..... ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال
- ٦١٩..... يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً
- ٦٢٠..... ليفرن الناس من الدجال
- ٦٢٠..... ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة
- ٦٢٠..... يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين
- ٦٢١..... هو أهون على الله
- ٦٢١..... ما من نبي إلا وقد أندر أمته الأعور الكذاب
- ٦٢٢..... ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال
- ٦٢٢..... إن الله ليس بأعور
- ٦٢٥..... لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود
- ٦٢٥..... والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى
- ٦٢٥..... لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل
- ٦٢٩..... يتركون المدينة على خير ما كانت
- ٦٢٩..... يكون خليفة من خلفائكم في آخر الزمان
- ٦٢٩..... ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة
- ٦٢٩..... اشترى رجل من رجل عقاراً
- ٦٣٠..... كانت امرأتان معهما ابناهما
- ٦٣٤..... يذهب الصالحون الأول فالأول
- ٦٣٤..... ما تعدون أهل بدر فيكم؟
- ٦٣٤..... إذا أنزل الله تعالى بقوم عذاباً

- ٦٣٩ كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ
- ٦٤٢ إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها
- ٦٤٤ غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات
- ٦٤٤ لا يُلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين
- ٦٤٦ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
- ٦٥١ بين النفختين أربعون
- ٦٥١ أين السائل عن الساعة
- ٦٥١ يصلون لكم فإن أصابوا فلكم
- ٦٥١ خير الناس للناس
- ٦٥٢ عجب الله عز وجل من قوم
- ٦٥٥ أحب البلاد إلى الله مساجدها
- ٦٥٥ لا تكونن - إن استطعت - أول من يدخل السوق
- ٦٥٦ استغفار النبي ﷺ لأمته من أدركه ومن لم يدركه
- ٦٥٦ إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى
- ٦٥٨ أول ما يُقضى بين الناس
- ٦٦٠ خلقت الملائكة من نور
- ٦٦٠ كان خلق النبي ﷺ القرآن
- ٦٦١ من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه
- ٦٦٣ على رسلكما إنها صفية بنت حيي
- ٦٦٦ شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين
- ٦٧٠ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة

- ٦٧٣..... سيحان وجيحان والقرات والنيل
- ٦٧٣..... خلق الله التربة يوم السبت
- ٦٧٥ لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف
- ٦٧٥ إذا حكم الحاكم فاجتهد
- ٦٧٦..... الحمى من فيح جهنم
- ٦٧٦..... من مات وعليه صوم
- ٦٧٩..... والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها
- ٦٨٤..... إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد عليكم
- ٦٨٨ صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد المنبر
- ٦٨٨..... من نذر أن يطيع الله فليطعه
- ٦٩٢..... أمر ﷺ بقتل الأوزاع
- ٦٩٢..... من قتل وزعة في أول ضربة
- ٦٩٤ لأتصدقن بصدقة
- ٦٩٧..... أنا سيد الناس يوم القيامة
- ٧٠٤..... جاء إبراهيم ﷺ بأب إسمايل وبابنها
- ٧٠٩..... الكمأة من المن

كتاب الاستغفار

- ٧١١..... ٣٧١ - باب الاستغفار وفضله
- ٧١١..... ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾
- ٧١١..... ﴿وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا...﴾

- ٧١٣..... إنه ليغان على قلبي
- ٧١٣..... والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه
- ٧١٣..... والذي نفسي بيده لو لم تذبوا
- ٧١٣..... كنا نعدّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد
- ٧١٤..... من لزم الاستغفار
- ٧١٤..... من قال أستغفر الله
- ٧١٦..... سيد الاستغفار
- ٧١٦..... كان ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً
- ٧١٩..... قال تعالى: «يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني»
- ٧٢٠..... يا معشر النساء تصدقن
- ٣٧٢ - باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة
- ٧٢٦..... ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ...﴾
- ٧٢٦..... ﴿يَعْبُدُونَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ أَلْيَوْمَ وَلَا أَشَدُّ مَخْرَبًا﴾
- ٧٢٦..... ﴿إِنَّ الْبَلَّغِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾
- ٧٢٦..... ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾
- ٧٢٦..... يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
- ٧٢٧..... قال تعالى: «أعددت لعبادي الصالحين»
- ٧٢٧..... أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر
- ٧٢٨..... سأل موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل الجنة منزلة؟
- ٧٢٨..... إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها
- ٧٣٠..... إن للمؤمن في الجنة لحيمة من لؤلؤة

- ٧٣٠ إن في الجنة لشجرة
- ٧٣١ إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف
- ٧٣١ لقاب قوس في الجنة خير
- ٧٣١ إن في الجنة سوقاً يأتونها كل جمعة
- ٧٣٢ إن أهل الجنة ليتراءون الغرف
- ٧٣٢ فيها ما لا عين رأت
- ٧٣٢ إذا دخل أهل الجنة الجنة يُنادي مُنادٍ
- ٧٣٣ إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة
- ٧٣٤ إنكم سترون ربكم عياناً
- ٧٣٤ إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول تعالى
- ٧٣٩ فهرس الأحاديث
- ٧٦٩ فهرس الموضوعات

* * *

